

إِجَازَةُ الْقِرَاءَةِ وَالْإِقْرَاءِ

بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ

عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيَيْهِ (شُعْبَةَ وَحَفِصِ)

مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِبِيَّةِ)

بِالسَّنَدِ الْمُتَّصِلِ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

مِنَ الْفَقِيرِ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

أَبِي أَحْمَدَ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَّاقِيَّ الْمِصْرِيَّ

الْمُدْرَسِ بِقِسْمِ الدَّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ، كَلِيَّةِ الْمُعَلِّمِينَ بِالطَّائِفِ سَابِقًا

وَمُدْرَسِ الْقِرَاءَاتِ وَعُلُومِهَا بِقِسْمِ الْقِرَاءَاتِ، كَلِيَّةِ الشَّرِيعَةِ، جَامِعَةِ الطَّائِفِ حَالِيًا

وَالْمَقْرِيَّ بِمَعْهَدِ الرَّحْمَةِ الْعِلْمِيِّ الْأَزْهَرِيِّ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَسَاكِينِ كُورْنِيشِ النَّيْلِ بِالْقَاهِرَةِ

وَالْمُجَازِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالشَّوَادِ

إِلَى الْأَخِ الْفَاضِلِ الشَّيْخِ الْمُقْرِيَّ

أَبِي سُفْيَانَ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّكَنْدَرِيِّ

الْمَقْرِيَّ بِالْجَمْعِيَّةِ الْحَيْرِيَّةِ لِتَحْفِيزِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَدِينَةِ تَرْبَةِ، السُّعُودِيَّةِ

بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَنَفَعَ بِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (آلِ عِمْرَانَ: ١٠٢).

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النِّسَاء: ١).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ (الْأَخْرَابِ: ٧٠، ٧١).

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

يَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ / حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَّاقِيُّ الْمِصْرِيُّ:

إِنَّ أَفْضَلَ الْكَلَامِ: كَلَامُ اللَّهِ ﷻ، وَالَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ لِسَعَادَةِ الْبَشَرِيَّةِ كُلِّهَا؛ وَإِلْخِرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ ﷻ، فَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ رِسَالَاتِهِ إِلَى الْأَرْضِ؛ وَذَلِكَ هِدَايَةَ النَّاسِ وَإِرْشَادِهِمْ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَهُوَ الدُّسْتُورُ الدَّائِمُ لِصَلَاحِ الْخَلَائِقِ كُلِّهَا، مَنْ عَمِلَ بِهِ فَقَدْ فَازَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ - مِنْ اتِّبَاعِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ - فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (١٣٣) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (١٣٤) قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ (١٣٥) قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ ءَايَاتُنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي﴾ (١٣٦) [طه].

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَى أَنْ يُجْعَلَنَا مِنَ الْمُسْبِعِينَ لِهَدَاهُ، وَالْعَامِلِينَ بِكِتَابِهِ، وَالْمُتَمَسِّكِينَ بِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.... آمِينَ.

وَلِذَلِكَ - أَخِي الْكَرِيمِ - حَضَّ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الْأُمَّةَ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَتَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ
 مَعَ التَّدْبِيرِ وَالْعَمَلِ بِهِ فَقَالَ - فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ - : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ
 وَعَلَّمَهُ » (١) ، وَقَالَ أَيضًا : « إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ قِيلَ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَهْلُ
 الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ » (٢) .

فَاعْتَنَى الصَّحَابَةُ - رُضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - بِنِتْلَاوَتِهِ ، وَمُدَارَسَتِهِ ، وَتَعَلُّمِهِ ، وَتَعْلِيمِهِ ، وَكَذَلِكَ
 التَّابِعُونَ وَتَابِعُو التَّابِعِينَ حَتَّى وَصَلَ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنُ - بِفَضْلِ اللَّهِ ﷻ - خَالِيًا مِنَ التَّحْرِيفِ ،
 وَالتَّبْدِيلِ ، مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر] .
 وَلَقَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - عَلَيَّ بَوَعْيِي هَذَا الْقُرْآنِ فِي صَدْرِي ، وَبِقِرَاءَتِهِ عَلَيَّ أَكْثَرَ مِنْ
 شَيْخٍ مُتَّقِنٍ وَمُسْنَدٍ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ بِالْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ ، وَبِتَعَلُّمِي وَتَعْلِيمِي تَجْوِيدِهِ وَقِرَاءَتِهِ الْعَشْرِ
 وَالشُّوَادِّ الَّتِي فَوْقَهَا ، وَهَذَا مِنْ أَفْضَلِ النِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِهَا عَلَيْنَا ؛ حَيْثُ
 إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ ، نَسْأَلُ اللَّهَ الْإِخْلَاصَ وَالْقَبُولَ .
 وَلَقَدْ قَرَأَ عَلَيَّ الْأَخُ الْفَاضِلُ الشَّيْخُ الْمُقْرِيُّ :

أَبُو سُفْيَانَ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّكَنْدَرِيِّ

الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - حَتْمَةً كَامِلَةً - مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ (٣) - غَيْبًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ - بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ
 عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيئِهِ : (شُعْبَةَ وَحَفْصٍ) - جَمْعًا بَيْنَهُمَا بِطَرِيقَةِ الْوَقْفِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) -
 قِرَاءَةً مُتَّقِنَةً مُجَوَّدَةً مُحَقَّقَةً .

وَطَلَبَ مِنِّي الْإِجَازَةَ بِالسَّنَدِ الْمُتَّصِلِ لِلرَّسُولِ ﷺ بِمَا قَرَأَ ؛ فَأَجَزْتُهُ - وَأَنَا الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى
 اللَّهِ ﷻ - إِجَازَةً صَحِيحَةً بِشَرْطِهَا الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ عُلَمَاءِ هَذَا الْفَنِّ ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ تَدَارَسْنَا هَذِهِ
 الْقِرَاءَةَ جَيِّدًا مَعَ التَّحْرِيرِ وَالتَّدْقِيقِ وَالإِتْقَانِ ، وَبَعْدَ أَنْ أَحْسَسْتُ وَشَعَرْتُ مِنْهُ بِإِتْقَانِ ذَلِكَ :
 أَجَزْتُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ وَيُقْرَأَ وَيُعَلِّمَ النَّاسَ فِي أَيِّ قَطْرٍ نَزَلَ ، وَأَيِّ مَكَانٍ ارْتَحَلَ .

- (١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ : فَضَائِلِ الْقُرْآنِ بَابُ : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » عَنْ عَثْمَانَ ؓ .
- (٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ ، وَغَيْرُهُمَا .
- (٣) أَرْجُو مِنَ الْأَخِ الْمَجَازِ (مُحَمَّدِ السَّكَنْدَرِيِّ) أَنْ يُقْرَأَ طَلَابَهُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ ؛ أَيُّ : تَكُونُ عَادَتُهُ إِقْرَاءَ الْقُرْآنِ كَامِلًا ، وَلَا يَكُونُ
 مُتَسَاهِلًا فَيَقْرَأُ - عَلَى سَبِيلِ الْعَادَةِ - بَعْضَ الْقُرْآنِ أَوْ بِالتَّجْرِيَةِ أَوْ بِالِاخْتِبَارِ أَوْ نَظْرًا مِنَ الْمُصْحَفِ إِلَّا إِنْ رَأَى أَهْلِيَّةً
 وَإِتْقَانَ الْمَجَازِ ، فَيَجُوزُ ذَلِكَ بِشُرُوطٍ وَصَوَابٍ - سَتَأْتِي مَعَنَا تَفْصِيلًا فِي أَتْنَاءِ هَذِهِ الْإِجَازَةِ مَعَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ - ،
 وَتَكُونُ مُتَابَعَةً بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الطَّالِبُ قَرَأَ حَتْمَةً كَامِلَةً أُخْرَى عَلَى شَيْخٍ ضَاطِبٍ مُتَّقِنٍ ، وَأَجَازَهُ ، وَإِلَّا فَلَا .
 وَكَذَلِكَ بِشَرْطِ أَنْ يُنْصَ - الْمُجِيزُ وَالْمَجَازُ - عَلَى كَيْفِيَّةِ التَّحْمَلِ فِي الْإِجَازَةِ .

وَقَدْ أُوصِيَتْهُ بِالنَّاتِي :

- ١- أُوصِيَتْهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ خَالِصًا لِرِجَالِ اللَّهِ تَعَالَى.
- ٢- أُوصِيَتْهُ بِالذُّعَاءِ لِي، وَلِوَالِدَيْي، وَشُيُوخِي، وَمَنْ لَهُ حَقٌّ عَلَيْنَا قَدَرَ اسْتِطَاعَتِهِ.
- ٣- أَنْ يُرَاجِعَ دَقَائِقَ هَذَا الْفَنِّ بِاسْتِمْرَارٍ، وَأَنْ يُحَافِظَ عَلَى الْمَذَاكِرَةِ وَالْمُدَارَسَةِ وَمُرَاجَعَةِ الْقُرْآنِ وَالْمَثُونِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الْعِلْمِ فِي الصَّدْرِ وَحَيَاتِهِ: الْمَذَاكِرَةُ وَالْمُدَارَسَةُ.
- ٤- أَلَّا يَتَكَبَّرَ عَلَى أَقْرَانِهِ وَإِخْوَانِهِ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ عِلْمٍ، وَأَنْ يَتَوَاضَعَ لِطُلَابِهِ خَاصَّةً وَلِطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَامَّةً، وَأَلَّا يَتَسَاهَلَ فِي إِعْطَاءِ الْإِجَازَاتِ، وَأَنْ يُعْطِيَهَا لِمَنْ كَانَ ذَا أَهْلِيَّةٍ وَإِنْقَانٍ، وَإِلَّا كَانَ مُضِيْعًا لِلْأَمَانَةِ، وَأَلَّا تَكُونَ الْعَايَةُ كَثْرَةَ عَدَدِ الْمُجَازِينَ-بِغَيْرِ حَقٍّ-وَإِنَّمَا إِعْدَادٌ وَإِخْرَاجُ الصَّابِطِينَ الْمُتَّقِينَ وَإِنْ قَلُّوا، وَأَوْصِيَهُ أَشَدَّ الْوَصِيَّةِ أَنْ يَكْتُبَ مَا تَحَمَّلَهُ الطَّالِبُ فِي الْإِجَازَةِ بِالْكَفِيَّةِ الَّتِي تَحْمَلُ بِهَا.
- ٥- أَنْ يَكُونَ لَيْزَانَ الْقَوْلِ، بِشُوشِ الْوَجْهِ مَعَ إِخْوَانِهِ، وَأَلَّا يَكُونَ فَظًّا غَلِيظًا فِي الْقَوْلِ أَوْ الْمُعَامَلَةِ؛ فَقَدْ تَلَقَيْنَا عَنْ مَشَائِحِنَا-قَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ فِي قِرَاءَةِ شَيْءٍ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ- حَدِيثَ الرَّحْمَةِ الْمُسْلَسِلِ بِالْأَوْلِيَّةِ قِرَاءَةً وَسَمَاعًا، وَهُوَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ازْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مَن فِي السَّمَاءِ» (١).
- وَسَبَبُ ذَلِكَ: أَنَّ مَبْنَى هَذَا الْعِلْمِ الرَّحْمَةَ، وَنَتِيجَتُهُ الرَّحْمَةُ فِي الدُّنْيَا، وَغَايَتُهُ الرَّحْمَةُ فِي الْآخِرَةِ.
- ٦- أَلَّا يَضَعِ الْآيَاتِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا، وَأَلَّا يَسْتَهْزِئَ بِهَا-دُونَ قَصْدٍ-كَمَا يَفْعَلُهُ الْبَعْضُ (٢).
- ٧- وَكَذَلِكَ أُوصِيَتْهُ بِعَدَمِ الْإِكْتِفَاءِ بِعِلْمِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ-فَقَطْ- طِيلَةَ حَيَاتِهِ، وَأَنْ يَهْتَمَّ بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ (السَّلَفِ الصَّالِحِ)، وَأَنْ يَتَعَلَّمَ مِنْهَا مَا هُوَ فَرَضٌ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ بَعْضُ الْأُمُورِ الْفِقْهِيَّةِ الَّتِي تَصِحُّ بِهَا الْعِبَادَةُ وَالْمُعَامَلَةُ، وَأَيْضًا بَعْضُ عُلُومِ الْأَلَةِ الَّتِي تُسَاعِدُهُ عَلَى الْقِرَاءَةِ وَالْفَهْمِ؛ كَالنَّحْوِ وَالصَّرْفِ وَالْأُصُولِ وَالْمُصْطَلَحِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ قَدَرَ اسْتِطَاعَتِهِ.
- ٨- قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ (٣): (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ؛ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ)، ذَكَرَ الْإِمَامُ الدَّانِيُّ صِفَاتِ شُيُوخِهِ السُّعَيْنِ فِي (الْأَرْجُوزَةِ الْمُنْبَهَةِ)، وَمِنْهَا: (سُنِّيٌّ، مُوقَّرٌ، مُبْجَلٌّ، مُرْضِيٌّ، مُهَذَّبٌ، نَبِيلٌ، مُسْتَمْسِكٌ بِدِينِهِ، جَلِيلٌ)، فَعَلَيْكَ بِمَنْ تَسْتَفِيدُ مِنْهُ الْهُدَى وَالسَّمْتَ وَالْأَدَبَ قَبْلَ الْعِلْمِ.
- ٩- وَأَوْصِيَتْهُ بِحِفْظِ لِسَانِهِ عَنِ الْكَلَامِ فِي الْعُلَمَاءِ بِالْبَاطِلِ، وَإِنْ كَانَ لِأَبْدٍ فَبِحَقِّ وَعِلْمٍ وَأَدَبٍ.
- ١٠- وَأَوْصِيَتْهُ أَلَّا يَكُونَ نَقَالًا لِلْكَلامِ بَيْنَ مَشَائِحِهِ حَتَّى لَا يُفْسِدَ بَيْنَهُمُ بِالْحَقْدِ وَالغِلِّ وَالْحَسَدِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ، نَسَأَلَ اللَّهُ السَّلَامَةَ.
- ١١- الرَّأْفَةُ بِإِخْوَانِهِ-طُلَابِ الْعِلْمِ- فِي الْمَالِ إِنْ احتَاجَ لَهُ، وَأَلَّا يَشُقَّ عَلَيْهِمْ بِمَا لَا يَطِيقُونَ.

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْكُنَى وَالْأَدَبِ الْمُفْرَدِ، وَأَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ، وَالْحَمِيدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ جَمِيعًا لَمْ يُسَلِّسُوهُ.

(٢) كَقَوْلِهِمْ: أَيْنَ قَوْلُهُ (أَرَأَيْتَ)، وَأَيْنَ: (قَلْبِي قَالَ)؟، وَأَيْنَ: (الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ...) وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ اللَّعِبِ وَالْعَبَثِ.

(٣) قَالَهُ الْإِمَامُ ابْنُ سَيْرِينَ، يُنظَرُ: [مُقَدِّمَةٌ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، بَابُ بَيَانِ أَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ...].

وَقَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي تَلَقَيْتُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَأْوِيهِ (شُعْبَةَ وَحَفْصِ) (١) إِفْرَادًا،
وَكَذَلِكَ جَمْعًا ضَمَّنَ قِرَاءَتِي الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَالْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى عَنْ
عَدَدٍ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ بِمِصْرَ وَالشَّامِ - وَغَيْرِهِمَا - بِالْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ، وَمِنْهُمْ:

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: حُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ عَفِيْفِي جَبْرِيلَ
فَضِيلَةُ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: بَكْرِي عَبْدِ الْمُجِيدِ الطَّرَابِيْشِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: رِشَادِ بْنِ مَرْسِي طَلِبَةَ عَفِيْفِي الْمَالِكِيِّ
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ: مُحَمَّدِ بْنِ نُبَهَانَ بْنِ حُسَيْنِ مِصْرِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الدُّكْتُورِ: عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ تَوْفِيْقِ النَّحَّاسِ
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: سَلْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ عَبْدِ السَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقْرِئَةِ الْمُعَمَّرَةِ: نَفِيْسَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْكَرِيمِ زَيْدَانَ
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ: مِصْبَاحِ إِبْرَاهِيمِ مُحَمَّدِ الشَّيْخِ الدُّسُوقِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ: مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْغَلْبَانِيِّ
فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقْرِئَةِ الْمُعَمَّرَةِ: سَمِيْعَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بَكْرِ الْبِنَّاسِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ: مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ سَعْدِ الْعَبْسِيِّ الدُّسُوقِيِّ
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ عَرِيَانَ الصَّعِيْدِيِّ	فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ: عَبْدِ الْفَتْاحِ بْنِ مَدْكُورِ بِيَوْمِي

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ:
يُونُسِ بْنِ مَتْوَلِي بِيَوْمِي

(١) هَذَا عَلَى الْغَالِبِ؛ حَيْثُ لَمْ أَقْرَأْ بِقِرَاءَةِ عَاصِمٍ عَلَى كُلِّ الْمَشَائِخِ الْمَذْكُورِينَ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ -فَقَطْ-
وَالْبَعْضُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَالْبَعْضُ بِالْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَالْبَعْضُ بِالْكُبْرَى، وَالْبَعْضُ بِبَعْضِ الرِّوَايَاتِ وَالْقِرَاءَاتِ،
وَهَكَذَا؛ وَلِذَا بَيَّنْتُ هَذَا التَّحْمُلَ فِي تَفَاصِيلِ هَذِهِ الْإِجَارَةِ.

قُلْتُ:

وَأَخْبَرْتُهُ - كَذَلِكَ - أَنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الْمُصْبَاحِ) لِلشَّهْرَزُورِيِّ - وَضَبِطْتُ بِضَمِّ الرَّاءِ كَذَلِكَ، بِلُدَّةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْمَوْصِلِ - مِنْ طَرِيقِ (الطَّيِّبَةِ) مِنَ الْفَاتِحَةِ إِلَى أَوَّلِ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ عَلَى فِضِيلَةِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ: أَحْمَدَ بْنَ أَحْمَدَ مُصْطَفَى أَبُو الْحَسَنِ (١) * (١٣٤١-١٤٢٩هـ = ١٩٢٨-٢٠١١م) * وَأَجَازَنِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ (٢).

(١) هُوَ فِضِيلَةُ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ مُصْطَفَى أَبُو الْحَسَنِ الْمِلِيحِيُّ الْمِصْرِيُّ.

وُلِدَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ (٣/رَبِيعِ الْأَوَّلِ/١٣٤١هـ)، بِقَرْيَةِ مِلِيحٍ، مِنْ أَعْمَالِ مَرْكَزِ شِبِينِ الْكُومِ، مُحَافَظَةِ الْمُتَوَفِّيَةِ بِمِصْرَ. كَفَّ بَصْرَهُ وَهُوَ لَمْ يَتَجَاوَزْ الْعَامَيْنِ. قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ عَلَى فِضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْفَخْلِ شَيْخِ مَقْرَأَةِ مَسْجِدِ عَلِيِّ الْمِلِيحِيِّ بِقَرْيَتِهِ (مِلِيحٍ)، ثُمَّ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى مِنْ (طَبِيبَةِ النَّشْرِ) عَلَى فِضِيلَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ. عَمِلَ مُدَرِّسًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَعَلَّمَ الْقِرَاءَاتِ بِكُلِّيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالسُّعُودِيَّةِ مُنْذُ عَامِ (١٩٨٦م = ١٤٠٧هـ) حَتَّى عَامِ (١٩٩٦م = ١٤١٧هـ)، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْمَرْصُفِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي كِتَابِهِ (هُدَايَةِ الْقَارِئِ) ضَمَّنَ تَلَامِيذَهُ الزِّيَّاتِ ص ٦٢٨، وَقَالَ عَنْهُ:

(... مِنْ خَيْرَةِ عُلَمَاءِ الْأَزْهَرِ وَمُدَرِّسِيهِ، وَهُوَ مِنَ الْحَفَاطِ لِلتَّنْقِيحِ شَرْحًا وَمَتْنًا، وَكَذَلِكَ عَزَوَ الطَّرِيقَ، وَغَيْرَ ذَلِكَ).
تُوفِّيَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فَجَزَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ (٢٢/٢/١٤٢٩هـ)، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً وَأَدْخَلَهُ فِسِيحَ جَنَّاتِهِ.

(٢) كَمَا أَنِّي تَلَقَّيْتُ بَعْضَ مُتُونٍ وَكُتُبِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ شَيْخٍ، وَأَجَزْتُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، مِنْهَا:

﴿الْحَقَائِقِيَّةُ، وَالسَّخَاوِيَّةُ، وَالْمَقْدَمَةُ الْجَزْرِيَّةُ، وَالْمَقِيدُ، وَتَحْفَةُ الْأَطْفَالِ، وَالسَّلْسِيلُ الشَّافِي، وَمُتُونُ الْعَلَامَةِ السَّمُونِيِّ، وَالشَّاطِئِيَّةُ، وَالذُّرَّةُ، وَالطَّيِّبَةُ، وَتَنْقِيحُ فَتْحِ الْكَرِيمِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ﴾، وَقَدْ جَمَعْتُ أَسَانِيدَ بَعْضِهَا فِي كِتَابِي: ﴿الْفَرِيدُ فِي إِجَازَاتِ وَأَسَانِيدِ بَعْضِ مُتُونٍ وَكُتُبِ التَّجْوِيدِ﴾، طُبِعَ بِمُؤَسَّسَةِ قُرْطُبَةَ، الْقَاهِرَةَ، عَامَ (١٤٣١هـ).

كَمَا دَرَسْتُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِحَفْصٍ وَالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى، وَعُلُومَ الْقُرْآنِ - بِمَعْمَدِ الْقِرَاءَاتِ الْأَزْهَرِيِّ بِشِيرَا الْحَازِنْدَارَةَ، الْقَاهِرَةَ، وَتَخَرَّجْتُ فِيهِ، وَحَصَلْتُ عَلَى ثَلَاثِ شَهَادَاتٍ بَعْدَ دِرَاسَةِ ثَمَانِي سَنَوَاتٍ: شَهَادَةُ (التَّجْوِيدِ) فِي حَفْصٍ، ثُمَّ شَهَادَةُ (عَالِيَةِ الْقِرَاءَاتِ) فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، ثُمَّ شَهَادَةُ (التَّخْصُّصِ) فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى، مَعَ دِرَاسَةِ عُلُومِ الْقِرَاءَاتِ وَاللُّغَةِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ.

كَمَا أَنِّي حَصَلْتُ عَلَى بَعْضِ الشَّهَادَاتِ فِي الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، مِنْ بَعْضِ الْجَامِعَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَا زِلْتُ أُوَاصِلُ دِرَاسَتِي النَّظَامِيَّةَ إِلَى هَذِهِ اللَّحْظَةِ فِيهَا وَفِي الْقِرَاءَاتِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَكَذَلِكَ قَرَأْتُ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَ الزَّائِدَةَ فَوْقَ الْعَشْرَةِ بِمُضَمِّنِ (الْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ) لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ (ت ١٣١٣هـ) قِرَاءَةً بَحْثٍ وَتَحْقِيقٍ، وَأَجَزْتُ فِيهَا.

كَمَا أَكْرَمَنِي اللَّهُ - بِفَضْلِهِ وَمَنَّهُ - بِالْقِرَاءَةِ - وَالْإِجَازَةِ - عَلَى بَعْضِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي بَعْضِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الْأُخْرَى مِنْ: أَدَبٍ، وَعَقِيدَةٍ، وَفَقْهِ وَأُصُولِهِ، وَلُغَةٍ، وَحَدِيثٍ وَمُضْطَلَحِهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ (*)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِكْرَامِهِ وَإِنْعَامِهِ وَتَيْسِيرِهِ السُّبُلِ. وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي إِجَازَتِي، وَسَيُجْمَعُ - بِإِذْنِ اللَّهِ لَا حَقَّاقًا - فِي تَبِيتِ أَسْمِيَّتُهُ: (بِ: فَتْحِ الْبَاقِي فِي تَبِيتِ وَمَرْوِيَّاتِ حَسَنِ الْوَرَّاقِيِّ).

(*) وَلَا أَرْعُمُ وَلَا أَدْعِي الْعِلْمَ وَالتَّصَدُّرَ فِي ذَلِكَ؛ بَلْ تَعَلَّمْتُ وَقَرَأْتُ مَا أَرْفَعُ بِهِ بَعْضَ الْجَهْلِ عَن نَفْسِي، وَأَتَعَلَّمُ - قَدَّرَ

اسْتِطَاعَتِي - مَا هُوَ فَرُضٌ عَيْنٍ عَلَيَّ نَاقِيًا بِذَلِكَ الْإِسْتِعْجَالَ بِمَا يَنْفَعُنِي فِي زَمَنِ الْفِتَنِ.

نَسَأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتَ وَحُسْنَ الْحِتَامِ، وَرَزَقَنِي اللَّهَ - وَالْقَارِئِينَ - الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

فَأَمَّا شَيْخِي الْعَلَّامَةُ الْمُقْرِيُّ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

حَسَنَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَفِيفِي جَبْرِيلَ (١)

﴿وُلِدَ: ١٣٤٦هـ = ١٩٢٨م، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ وَنَفَعَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)، ثُمَّ شَرَعْتُ فِي قِرَاءَةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى - جَمْعًا بِالْوَقْفِ لِكُلِّ آيَةٍ - مِنْ «الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ (٣٣٣)، وَلَمْ أَكْمَلْ لِظُرُوفٍ، وَأَجَازَنِي بِرِوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَذَلِكَ عَامَ ﴿٢٠٠٣م﴾.

ثُمَّ شَرَعْتُ فِي قِرَاءَةِ خْتَمَةِ كَامِلَةٍ مِنَ الْفَاتِحَةِ إِلَى النَّاسِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى مِنْ طُرُقِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ) بِجَمِيعِ الْأَوْجُهِ وَالطَّرِيقِ وَالرِّوَايَاتِ، بِمُضَمَّنٍ مَتْنٍ (تَنْقِيحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ) وَشَرَحِهِ لِلْعَلَّامَةِ الزِّيَّاتِ، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ زِيَادَاتِ الذُّرَّةِ الْأَرْبَعِ، وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ كُلِّهِ عَامَ ﴿١٤٣٧هـ﴾ أَوْ آخِرَ عَامِ ﴿٢٠١٥م﴾ (٢).

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ) عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَلْيُوبِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٤٠٧هـ﴾.

* وَأَخْبَرَنِي - أَيْضًا - أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى الْمُتَوَاتِرَةَ بِجَمِيعِ رِوَايَاتِهَا وَطُرُقِهَا وَأَوْجُهَيْهَا الْمُعْتَبَرَةَ عَلَى فَضِيلَةَ الْعَلَّامَةِ الْمُقْرِيِّ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ الْقَاهِرِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿١٣٢٥ - ١٤٢٤هـ﴾.

(١) هُوَ الشَّيْخُ حَسَنَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَفِيفِي جَبْرِيلَ، وَوُلِدَ بِقَرْيَةِ طُحُورِيَا مِنْ مَحَافِظَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ بِمِصْرَ فِي عَامِ ١٩٢٨م. حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَهُوَ دُونَ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، بَدَأَ الشَّيْخُ رَحَلَتَهُ الْعِلْمِيَّةَ مِنْ كِتَابِ الْقُرْيَةِ، فَاتَمَّ حَفِظَ الْقُرْآنَ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ رَبِّهِ عَبْدِ الْهَادِيٍّ، ثُمَّ رَحَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ حَيَّرَ اللَّهِ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ قِرَاءَةَ نَافِعٍ، ثُمَّ رَحَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْقَلْيُوبِيِّ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ قَرَأَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ. عَمِلَ الشَّيْخُ بِمَعْنَى دَمَنُورٍ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَتِهِ، وَكَانَ الَّذِي أَنْشَأَهُ مُحَافِظَ الْبَحِيرَةِ السَّيِّدُ وَجِيهَ أَبَاطَةَ حَتَّى صَمَّ الْمَعْنَى إِلَى الْمَعَاهِدِ الْأَزْهَرِيَّةِ عَامَ ﴿١٩٦٧م﴾، وَقَدْ حَظِيَ الشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - بِصُحْبَةِ نَحْبَةٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ عَلَى رَأْسِهِمْ: فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِيٍّ، ثُمَّ انْتَقَلَ الشَّيْخُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى الْمَعْنَى الدِّينِيَّ بِلَبْسِ الشَّرْقِيَّةِ، فَدَرَسَ فِيهِ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ وَالْعَرَبِيَّةَ وَالْعُلُومَ الْقِرَاءَاتِ. ثُمَّ انْتَقَلَ الشَّيْخُ إِلَى مَعْنَى شَيْبَانَ الْقَنَاطِرِ لِقُرْبِهِ مِنْ بَلَدَتِهِ، ثُمَّ رُفِيَ إِلَى التَّنْفِيثِ عَلَى إِدَارَةِ شُؤُونِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَنْطِقَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ حَتَّى وَصَلَ إِلَى مَوْجِهَ عَامٍ لِلْمَعَاهِدِ الْأَزْهَرِيَّةِ، وَظَلَّ الشَّيْخُ مُتَقَلِّدًا لِهَذَا الْمَنْصِبِ حَتَّى انْتِهَاءِ الْخِدْمَةِ فِي ﴿١٩٩٣/٨/٢٢م﴾، وَبَعْدَ ذَلِكَ عَيَّنَ الشَّيْخُ مَأْدُونًا شَرْعِيًّا لِنَاجِيَةِ طُحُورِيَا، وَلَا يَزَالُ الشَّيْخُ مَأْدُونُ الْقُرْيَةِ حَتَّى كِتَابَةِ هَذِهِ السُّطُورِ، وَهُوَ أَيْضًا شَيْخٌ مَقْرَأٌ الْأَحْرَازِ وَالْعُنَيْمِي (بِلَدَّتَانِ تَابِعَتَانِ لِمَحَافِظَةِ الْقَلْيُوبِيَّةِ بِمِصْرَ)، وَقَدْ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ بِرَجْمَةِ مُفْصَلَةٍ لَهُ وَهِيَ مُسَجَّلَةٌ عِنْدِي.

(٢) كَمَا أَجَازَنِي بِمُتُونِ التَّجْوِيدِ (التَّحْقِيقِ وَالْجَزْرِيَّةِ) وَالْقِرَاءَاتِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذُّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ)، وَمَتْنِ (تَنْقِيحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ)، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَعْضًا مِنْهَا، وَكَانَ قَدْ شَرَحَ لِي بَعْضَهَا، وَهُوَ مُسَجَّلٌ عِنْدِي.

فَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ (١) عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَلْبُوبِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٤٠٧هـ﴾ فَقَدْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ مِنْ أَوْلَادِهِ إِلَى آخِرِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى مِنْ طَرِيقِي «الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ» عَلَى أَسْتَاذِهِ وَشَيْخِهِ (٢) حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ بْنِ بَدَيْرِ الْجُرَيْسِيِّ (١) الصَّغِيرِ، الْمِصْرِيِّ ﴿ت: بَعْدَ ١٣٤٨هـ﴾، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ الْعَلَّامَةِ (٣) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُرَيْسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، الْمِصْرِيِّ (٢) ﴿ت: يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَقَتَ أَذَانِ الْمَغْرِبِ ٩/ رَمَضَانَ/ سَنَةِ ١٣٠٩هـ، وَدُفِنَ الْحَمِيسَ (٣)﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ﴾، عَلَى الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ، الْمِصْرِيِّ (٤) ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدْوِيِّ الْعُبَيْدِيِّ الْمَالِكِيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ (٣) حَسَنُ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرُ (٥) ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الْإِمَامِ (٤) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ، الْقَاهِرِيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿١٢٤٨- ت: السَّبْتُ/ ١١/ رَبِيعِ الْأَوَّلِ/ ١٣١٣هـ﴾ (٦)، عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ الدَّرِيِّ التَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ﴾..... بِسَنَدِهِ السَّابِقِ لِلْعُبَيْدِيِّ.

- (١) الْجُرَيْسِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ (جُرَيْس)، بِمَرْكَزِ (أَشْمُون)، مُحَافَظَةِ (الْمُنُوفِيَّةِ)، مِصْرَ. وَقَدْ تَفَرَّغَتْ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَكَانٍ قُلْتُ: يُوجَدُ قَرْيَةٌ (جُرَيْس)، وَهِيَ إِحْدَى الْقُرَى النَّابِغَةِ لِمَرْكَزِ (أَبُو قُرْقَاصِ)، مُحَافَظَةِ (الْمِنْيَا)، صَعِيدِ مِصْرَ. وَلَكِنْ لَيْسَتْ الْمُقْصُودَةُ، وَهُنَاكَ مَوَاضِعٌ أُخْرَى يُطَلَقُ عَلَيْهَا (جُرَيْس)، قَرِيبَةً مِنْ (مَكَّةَ)، وَبَعْضُهَا فِي (نَجْدِ).
- (٢) قَرَأَ حَسَنُ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الدَّرِيِّ التَّهَامِيِّ مُبَاشَرَةً، وَقَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ سَنَدُهُ فِي الصَّغْرَى أَعْلَى بِدَرَجَةٍ مِنَ الْكُبْرَى. فَتَبَّهْ هَذَا جَيِّدًا.
- (٣) كَمَا جَاءَ ذَلِكَ فِي نُسْخَةٍ حَاطِيَّةٍ لِشَرْحِ (الرُّوضِ النَّضِيرِ) بِحَظِّ مُحَمَّدِ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيِّ، وَالتِّي حَقَّقَهَا وَنَشَرَهَا د/ يَاسِرُ الْمَرْزُوعِيُّ فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِ: (فَتْحِ الْكَرِيمِ) لِلْمُتَوَلِّيِّ، طَبَعَةُ: وَرَازَةَ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونَ الْإِسْلَامِيَّةِ، بِالْكُوَيْتِ. قُلْتُ: وَتَارِيخُ وَفَاةِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ يُوَافِقُ: ﴿٦/ أِبْرَيْلِ/ ١٨٩٢م﴾.
- وَيُذَكِّرُ- دَائِمًا- أَنَّهُ كَانَ حَيًّا عَامَ ﴿١٣٠٥هـ﴾، وَالبَعْضُ يَذَكِّرُ أَنَّهُ ﴿ت ١٣١٧هـ﴾، وَلَكِنْ الصَّوَابُ أَنَّهُ (ت ١٣٠٩هـ)، وَعَلَيْهِ: فَسَيَبِّحُ تَغْيِيرَ مَسَارِ سَنَدِ طَلَابِ عُنْتَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ ﴿وَلِدَ: ١٣١٦هـ، وَقِيلَ: ١٣٠٩هـ﴾، كَمَا سَيَأْتِي بِإِذْنِ اللَّهِ.
- (٤) ﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ سَلْمُونَةَ- الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ- عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُصْطَفَى الْبَيْهَانِيِّ، وَهُوَ عَنِ صَالِحِ الزَّجَّاجِيِّ، عَنِ عَلِيِّ الْبَدْرِيِّ ﴿ت ١١٩٩هـ﴾، عَلَى مُحَمَّدِ الْأَزْبَكَوِيِّ، عَنِ: مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ، عَنِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ، بِسَنَدِهِ.
- (٥) قَرَأَ حَسَنُ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الدَّرِيِّ التَّهَامِيِّ مُبَاشَرَةً، وَقَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ، وَبِذَلِكَ يَكُونُ سَنَدُهُ فِي الصَّغْرَى أَعْلَى بِدَرَجَةٍ مِنَ الْكُبْرَى.
- (٦) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٤) مُحَمَّدُ الْمُتَوَلِّيُّ ﴿ت ١٣١٣هـ﴾ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى، عَلَى (٥) يُوسُفَ الْبَرْمُونِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ الدَّرِيِّ التَّهَامِيِّ، عَنِ (٧) سَلْمُونَةَ، عَنِ الْعُبَيْدِيِّ..

وَقَرَأَ (٦) إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَدْوِيِّ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾ (١)، عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (٧)
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ الْأَجْهَوِيِّ ﴿٢﴾ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١١٩٧هـ﴾ (٣) عَلَى (٨) أَبِي السَّمَّاحِ
أَحْمَدَ الْبَقْرِيِّ ﴿٤﴾ الْمِصْرِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا: ١١٤٩هـ﴾، عَلَى (٩) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ
الْمِصْرِيِّ ﴿١٠١٨-١١١١هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (١٠) عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِحَاذَةَ الْيَمَنِيِّ ﴿٥﴾
الْمِصْرِيِّ ﴿٦﴾ ﴿٩٧٥-١٠٥٠هـ﴾ وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (١١) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ ﴿٧﴾
الْمِصْرِيِّ ﴿٩٢٠-١٠٠٤هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (١٢) شَرَفِ الدِّينِ عَبْدِ الْحَقِّ الشُّنْبَاطِيِّ ﴿٨﴾ الشَّافِعِيِّ
الْمِصْرِيِّ ﴿٨٤٢-٩٣١هـ﴾ (٩)، وَهُوَ عَلَى (١٣) أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْأَمْيُوطِيِّ ﴿١٠﴾ الْمِصْرِيِّ ﴿٨٠٨-
٨٧٢هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ: مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يُوسُفَ ابْنِ
الْجَزْرِيِّ ﴿١١﴾ ﴿٧٥١-٨٣٣هـ﴾، صَاحِبِ الْجَزْرِيَّةِ وَالذَّرَّةِ وَالطَّيْبَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

- (١) كما قرأ العبيدي على العلامة علي بن محمد البدري المصري ﴿ت ١١٩٩هـ﴾، وهو على الشيخ محمد الأربكاوي، وهو على الشيخ محمد بن قاسم البقري ﴿ت ١١١١هـ﴾، عن عبد الرحمن اليميني ﴿ت ١٠٥٠هـ﴾... بسنده.
- ﴿ح﴾ كما قرأ العبيدي على الشيخ محمد بن حسن المنير السمنودي ﴿ت ١١٩٩هـ﴾، وهو على نور الدين علي بن محسن الرميلى المالكي ﴿ت: بعد ١١٣٠هـ﴾، على الشيخ محمد بن قاسم البقري، عن عبد الرحمن اليميني، بسنده.
- (٢) الأجهوي: بضم الهزرة، نسبة إلى (أجهور)، محافظة (القليوبية)، مصر. كان مقرنا بالأزهر، بالقاهرة.
- (٣) كما قرأ الأجهوي على الشيخ محمد الأربكاوي، وهو على الشيخ محمد بن قاسم البقري ﴿ت ١١١١هـ﴾، بسنده.
- ﴿ح﴾ الأجهوي عن: عبد ربه بن محمد السجاعي، عن أبي السباح أحمد البقري، عن: محمد البقري، بسنده.
- ﴿ح﴾ الأجهوي عن: مصطفى بن أحمد الخليجي - وقت رحلته إلى دمشق - عن محمد بن قاسم البقري، بسنده.
- ﴿ح﴾ الأجهوي عن أحمد الأسفاطي، عن: شمس الدين محمد المتوفي، عن: علي الرشيدي، عن: اليميني.
- ﴿ح﴾ الأجهوي عن يوسف أفندي زادة، عن: علي بن سليمان المنصوري المصري ﴿ت ١١٣٤هـ﴾ عن: محمد البقري، وسُلطان المزاحي ﴿ت ١١٧٥هـ﴾، وعلي الشبراملسي ﴿ت ١١٨٧هـ﴾، ثلاثتهم عن: عبد الرحمن اليميني،....
- ﴿ح﴾ كما قرأ المزاحي على: سيف الدين الفضالي ﴿ت ١٠٢٠هـ﴾ عن: شحادة اليميني،... بسنده الآتي.
- ﴿ح﴾ الأجهوي عن محفوظ الفوري ﴿ت ١١٨٧هـ﴾ عن: علي الرميلى، عن: محمد البقري، عن: اليميني،....
- (٤) البقري: نسبة إلى قرية (نزلة البقر)، أو (دار البقر) إحدى قرى مصر. يُنظر: (الأعلام للزركلي: ٧/٧).
- (٥) اليميني: نسبة إلى كفر اليمن، القليوبية، مصر، وليس نسبة إلى البلد المعروفة (اليمن). مشيخة أبي المواهب الحنظلي ٢٣.
- (٦) طرق قراءة عبد الرحمن اليميني التي فصلتها هنا - كما جاءت في أكثر من إجازة مخطوطة، منها: إجازة من علي الشبراملسي لتلميذه أبي العز أحمد العجمي، وكذلك إجازة من سعد الدين الموصلي لابنه محمد أمين بالقراءات السبع. وكل هذه الطرق فيها رد على من أنكروا علو عبد الرحمن اليميني - من بعض الطرق - لعلل واهية، وهذا ما فصلته في كتابي (حل المشكلات لبعض أسانيد القرآن والقراءات). وهو رد على الشيخ السيد عبد الرحيم في رده بعض الطرق.
- (٧) المقدسي: أصله من بيت المقدس، ولكنه رحل إلى مصر واستقر بالقاهرة، وقرأ على شيوخها.
- (٨) الشنباطي: نسبة إلى قرية (شنباط)، مدينة (المحلة الكبرى) محافظة (الغربية)، مصر، ويوجد أيضا - شنباط - بالقيوم.
- (٩) ذكر صاحب: (مختصر نشر النور: ص ٢٣٤) أنه توفي ﴿٩١٧هـ﴾ وهذا خطأ، والصواب ما أثبتناه.
- (١٠) الأميوطي: نسبة إلى قرية (أميوط) إحدى قرى مركز (قطور)، محافظة (الغربية)، مصر. وقد صُفِّ هذا الاسم في كثير من الإجازات إلى: (الأسيوطي) و(السيوطي) و(الأتبوتي) وغير ذلك.
- (١١) الجزري: نسبة إلى جزيرة (ابن عمر)، وتسمى (جزيرة بوطان) وهي تقع على نهر دجلة بين الحدود التركية والسورية.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ ﴿٩٧٥-١٠٥٠هـ﴾ ﴿١﴾، عَلَى وَالِدِهِ الْعَلَامَةِ
 الشَّيْخِ: شِحَاذَةَ الْيَمَنِيِّ ﴿٢﴾ ت ٩٨٧هـ ﴿٣﴾ وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ: نَاصِرِ الدِّينِ
 الطَّبَّلَاوِيِّ ﴿٤﴾ ت ٩٦٦هـ ﴿٥﴾، وَهُوَ عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ: زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ ﴿٦﴾
 الشُّنَيْكِيِّ ﴿٧﴾ ت ٨٢٦-٩٢٦هـ ﴿٨﴾، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ: رُضْوَانِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُقَيْبِيِّ ﴿٩﴾
 الْمِصْرِيِّ ﴿١٠﴾ ت ٧٦٩-٨٥٢هـ ﴿١١﴾، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ: ابْنِ الْجَزْرِيِّ ﴿١٢﴾ ت ٧٥١-٨٣٣هـ ﴿١٣﴾.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ ﴿٩٧٥-١٠٥٠هـ﴾ - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ
 الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، وَغَيْرَهَا - عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ
 عَبْدِ الْحَقِّ السُّنْبَاطِيِّ ﴿١٤﴾ ت ٩٩٧هـ ﴿١٥﴾، وَهُوَ عَلَى: شِحَاذَةَ الْيَمَنِيِّ ﴿١٦﴾ ت ٩٨٧هـ ﴿١٧﴾، وَهُوَ
 بِسَنَدِهِ السَّابِقِ إِلَى ابْنِ الْجَزْرِيِّ ﴿١٨﴾ ت ٨٣٣هـ ﴿١٩﴾.

- (١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيُّ قَرَأَ عَلَى وَالِدِهِ شِحَاذَةَ الْيَمَنِيِّ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ
 وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، وَلَمْ يَكْمُلْ لَوْفَاةَ وَالِدِهِ، وَلَكِنَّهُ أَكْمَلَ - أَوْ اسْتَأْنَفَ - بَعْدَ ذَلِكَ
 وَقَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى تَلْمِيذِهِ وَالِدِهِ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَقِّ السُّنْبَاطِيِّ، وَهُوَ عَنْ: شِحَاذَةَ الْيَمَنِيِّ، وَهُوَ بِسَنَدِهِ إِلَى
 ابْنِ الْجَزْرِيِّ، وَعَلَيْهِ: فَلَا يَجُوزُ الْإِكْتِفَاءُ بِسَنَدِهِ عَنْ وَالِدِهِ اسْتِقْلَالًا فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ؛ بَلْ لَا بُدَّ وَأَنْ يَكُونَ مُتَابِعَةً
 لِأَسَانِيدِهِ الْأُخْرَى، وَمِنْ بَابِ أَوْلَى: لَا يَجُوزُ اسْتِقْلَالًا فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ أَوْ الْعَشْرِ الْكُبْرَى.
 وَهَذَا يَطْهَرُ - أَيْضًا - خَطَأً مَنْ يُسْنِدُ عَنِ الْيَمَنِيِّ عَنْ وَالِدِهِ شِحَاذَةَ فِي مَتْنِ (الذَّرَّةِ) وَالطَّبِّيَّةِ) اسْتِقْلَالًا.
 أَيْضًا رَدَّ الْبَعْضُ - أَوْ اسْتَبَعَدَ - قِرَاءَةَ الْمُقَدِسِيِّ عَلَى السَّمْدِيِّ؛ لِأَنَّ عُمَرَ الْمُقَدِسِيَّ كَانَ (١٢) عَامًا؛ مَعَ أَنَّهُمْ يُنْتَبَهُونَ قِرَاءَةَ
 الْيَمَنِيِّ ﴿وُلِدَ ٩٧٥هـ﴾ عَلَى وَالِدِهِ شِحَاذَةَ ﴿ت ٩٨٧هـ﴾، وَهُوَ فِي نَفْسِ سِنِّ الْمُقَدِسِيِّ وَقَتَ قِرَاءَتِهِ عَلَى السَّمْدِيِّ
 وَعَبْدِ الْحَقِّ السُّنْبَاطِيِّ - تَقْرِيبًا -، وَلَيْسَ هَذَا فَحْسَبٌ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ يَذْكُرُهُ اسْتِقْلَالًا، وَلَيْسَ مُتَابِعَةً، وَهَذَا فِيهِ خَلَلٌ كَبِيرٌ،
 وَقَدْ بَيَّنْتُ جَوَازَ هَذَا التَّحْمُلِ - وَغَيْرَ ذَلِكَ - بِالتَّفْصِيلِ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمَشْكَلاتِ لِبَعْضِ أَسَانِيدِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ).
 (٢) تُؤْفَى شِحَاذَةُ الْيَمَنِيِّ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَدُفِنَ بِالبَقِيعِ سَنَةَ ﴿٩٨٧هـ﴾، وَلَيْسَ كَمَا ذَهَبَ الْبَعْضُ أَنَّهُ تُؤْفَى بِمَكَّةَ، وَلَيْسَ
 كَذَلِكَ أَنَّهُ تُؤْفَى مَا بَيْنَ ﴿٩٩٠هـ وَ ٩٩٧هـ﴾، وَقَدْ فَصَّلْتُ ذَلِكَ بِالْأَدْلَةِ فِي كِتَابِي: (حُلُّ الْمَشْكَلاتِ).
 (٣) الطَّبَّلَاوِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى (طَبْلِيَّةٍ) أَوْ (طَبْلُوها)، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِمَرْكَزِ (تَلَا)، مُحَافِظَةِ (الْمُتْرِفِيَّةِ)، مِصْرَ.
 (٤) الْأَنْصَارِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى أَصْلِهِ (الْأَنْصَارِ)، وَهُمْ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ؛ وَلِذَا قِيلَ: الْخَزْرَجِيُّ أَيْضًا.
 (٥) الشُّنَيْكِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى مَكَانِ مَوْلَدِهِ (سُنَيْكَةَ) - قَدِيمًا -، وَالْآنَ (قَرْيَةُ الْحِلْمِيَّةِ)، مَرْكَزُ (أَبُو حَمَّادٍ)، مُحَافِظَةِ (الشَّرْفِيَّةِ)، مِصْرَ، ثُمَّ
 تَوَجَّهَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فِي صِغَرِهِ عَامَ ﴿٨٤١هـ﴾، وَدَرَسَ الْعُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِ، وَاسْتَقَرَّ بِالْقَاهِرَةِ، وَمَاتَ فِيهَا.
 (٦) الْعُقَيْبِيُّ: بِضَمِّ (العَيْنِ)، وَسُكُونِ (القَافِ)، نِسْبَةٌ إِلَى (مُنِيَّةِ عُقْبَةَ) وَحَالِيًا (مِيتِ عُقْبَةَ)، مُحَافِظَةِ (الْحِيزَةِ)، مِصْرَ.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الِیْمَنِيُّ - مِنْ طَرِيقِ الطَّيِّبَةِ (١) - عَلَى الشَّيْخِ: عَلِيِّ بْنِ غَانِمِ المَقْدِسِيِّ ﴿٩٢٠-١٠٠٤هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمْدِيِّ (٢) ﴿٨٥٣-٩٣٢هـ﴾ عَنْ: أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الأُمِیُوطِيِّ ﴿ت ٨٧٢هـ﴾ عَنْ الإمام: ابْنِ الجَزَرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الِیْمَنِيُّ - مِنْ طَرِيقِ الطَّيِّبَةِ سَنَةَ ﴿١٠٠٠هـ﴾ - عَلَى الشَّيْخِ ابْنِ أَبِي الحَرَمِ (٣) العَدَنِيِّ المَدَنِيِّ (٤)، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمْدِيِّ ﴿٨٥٣-٩٣٢هـ﴾ وَهُوَ عَلَى أَحْمَدَ الأُمِیُوطِيِّ ﴿ت ٨٧٢هـ﴾، وَهُوَ عَنْ ابْنِ الجَزَرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾ (٥).

(١) ثَبَّتَ - عِنْدِي - أَخَذَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الِیْمَنِيُّ عَنْ ابْنِ غَانِمِ المَقْدِسِيِّ عَنِ السَّمْدِيِّ عَنِ الأُمِیُوطِيِّ عَنِ ابْنِ الجَزَرِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ إِجَازَةٍ وَمَصْدَرٍ، وَقَدْ أَثْبَتَهُ فِي كِتَابِي (حَلُّ المَشْكَلَاتِ) وَمِنْ ذَلِكَ اخْتِصَارًا:
١- إِجَازَةُ الشَّيْخِ السَّيِّدِ هَاشِمِ المَغْرِبِيِّ ﴿ت ١١٨٦هـ﴾ فِي كِتَابِيهِ: (تَمْرِينَ الطَّلَبَةِ البَّرَوَةِ) وَ (الإِفَادَةُ المُنْفِعَةُ)، وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ دِمَشْقَ وَالمَغْرِبِ وَتُرْكِيَّةَ.
٢- إِجَازَةُ سَعْدِ الدِّينِ المَوْصِلِيِّ ﴿١١١٠-١١٨٨هـ﴾ لِابْنِهِ مُحَمَّدِ أَمِينٍ ﴿١١٥٨-١٢١٦هـ﴾. عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ العِرَاقِ.
٣- ثَبَّتَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ الأَسْقَاطِيِّ ﴿ت ١١٣٩هـ﴾. وَالمُسَمَّى (كِفَايَةُ الطَّالِبِ القَنُوعِ بِبَدَائِعِ عَوَالِي الإِسْنَادِ المَرْفُوعِ). وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ مِصْرَ.
٤- سَنَدُ الشَّيْخِ مُصْطَفَى بْنِ الحَسَنِ بْنِ يَعْقُوبِ الإِسْلَامِيَّ فِي القِرَاءَاتِ. وَهُوَ عَنْ طَرِيقِ أَهْلِ تُرْكِيَّةَ وَبِمِصْرَ.
وَقَدْ جَاءَ أَخْذُ الِیْمَنِيِّ عَنِ السُّنْبَاطِيِّ، وَابْنِ أَبِي الحَرَمِ المَدَنِيِّ - وَغَيْرِهِمَا - فِي إِجَازَةِ عَلِيِّ الشَّيْخِ المَلَسِيِّ (ت ١٠٨٧هـ) لِتَلْمِيزِهِ أَبِي العَزِّ العَجْوِيِّ ﴿ت ١٠٨٦هـ﴾، وَهِيَ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ مِصْرَ.
وَقَدْ فَصَّلْتُ هَذَا وَتَوَسَّعْتُ فِيهِ مَعَ ذِكْرِ بَعْضِ المَصَادِرِ الأُخْرَى مِنْ كُتُبِ التَّرَاجِمِ وَالمَوْالِفَاتِ، وَذَكَرْتُ الكَثِيرَ مِنَ الفَوَائِدِ وَالمَسَائِلِ وَالتَّنْبِيهَاتِ فِي كِتَابِي (حَلُّ المَشْكَلَاتِ لِبَعْضِ أَسَانِيدِ القُرْآنِ وَالقِرَاءَاتِ).

(٢) السَّمْدِيُّ: بِفَتْحِ (السِّينِ وَالمِيمِ)، ثُمَّ دَالٌ مَكْسُورَةٌ، نِسْبَةٌ إِلَى (سَمْدِيَّةَ)، مُحَافِظَةِ (البُحَيْرَةِ) - بِالقُرْبِ مِنْ دَمَشْقَ -، مِصْرَ. يُنْظَرُ: (الصُّوَاءُ الأَلَامِيعُ: ٢٠٧/١١) وَ (الأَغْلَامُ لِلزُّرْكَانِيِّ: ٣٠٢/٥)، وَقَدْ صَحَّفَ هَذَا الإِسْمَ فِي بَعْضِ الإِجَازَاتِ إِلَى (السَّمْدِيِّ) وَ (السَّمْدِيَّ)، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قُلْتُ: وَقَدْ ثَبَّتَ - عِنْدِي - أَخْذُ المَقْدِسِيِّ عَنِ السَّمْدِيِّ عَنِ الأُمِیُوطِيِّ عَنِ ابْنِ الجَزَرِيِّ فِي أَكْثَرِ مِنْ إِجَازَةٍ وَمَصْدَرٍ، وَقَدْ أَثْبَتَهُ فِي كِتَابِي (حَلُّ المَشْكَلَاتِ) الَّذِي كَتَبْتُهُ - أَصْلًا - لِإِثْبَاتِ مَا سَبَقَ، وَالرَّدِّ عَلَى مَنْ نَفَاهُ.
(٣) جَاءَ فِي بَعْضِ المَصَادِرِ وَالإِجَازَاتِ: (أَبِي الحَرَمِ) بِالرَّزَائِي، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.
(٤) العَدَنِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى أَصْلِهِ مَدِينَةِ (عَدَنَ) بِالِیْمَنِ، وَ (المَدَنِيِّ) نِسْبَةٌ إِلَى نَزْوِلِهِ المَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.
(٥) هُنَاكَ تَفْصِيلٌ فِي التَّحْمُلِ لِطَلَابِ ابْنِ الجَزَرِيِّ وَطَلَابِ طَلَابِهِمْ، وَهَذَا ذَكَرْتُهُ فِي كِتَابِي (حَلُّ المَشْكَلَاتِ)، وَالحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَلَمْ أَفْضَلُهُ - هُنَا - لِضَبِيقِ المَكَانِ، وَمَا ذَكَرْتُهُ - فِي التَّحْمُلِ - يَكُونُ اسْتِقْلَالًا وَتَبَاعًا بِمَجْمُوعِهِ.

كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ إِجَازَاتِ أَخْذِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمِينِيِّ عَنْ مُلَا عَلِيٍّ الْقَارِي (١).

وَأَمَّا الشَّيْخُ الثَّانِي لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ حَسَنِينَ جِرِيلَ فَهُوَ: فَضِيلَةُ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (٢) الزِّيَّاتُ الْقَاهِرِيُّ الْمِصْرِيُّ ﴿١٣٢٥-١٤٢٤هـ﴾، فَقَدْ تَلَقَّى الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ بِجَمِيعِ أَوْجُهَهَا وَطُرُقِهَا بِمُضَمَّنِ (السَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ) عَلَى الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ (٣) عَبْدِ الْفَتَّاحِ هُنَيْدِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿١٢٩٧-١٣٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الْعَلَّامَةِ (٤) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّهِيرِ بِالْمُتَوَلِّيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿١٢٤٨-١٣١٣هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ﴾ (٥)، وَهُوَ عَلَى (٦) أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ سَلْمُونَةَ ﴿تَ بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾ (٦)، وَهُوَ عَلَى الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿تَ بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقَمِ.

(١) وَمِنْهَا: إِجَازَةٌ مِنْ سَعْدِ الدِّينِ الْمُؤَصِّلِيِّ لِابْنِهِ مُحَمَّدٍ أَمِينٍ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، هَكَذَا.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَمِينِيُّ ﴿ت ١٠٥٠هـ﴾ عَنِ الشَّيْخِ مُلَا عَلِيٍّ الْهَرَوِيِّ ﴿ت ١٠١٤هـ﴾ -صَاحِبِ التَّالِيفِ الْعَدِيدَةِ، وَالْمَشْهُورِ بِمُلَا عَلِيٍّ الْقَارِي، عَنِ الشَّيْخِ عَمْرِ الشَّوَّافِيِّ الْيَمِينِيِّ ﴿ت بَعْدَ ٩٧٣هـ﴾ عَنِ عُثْمَانَ النَّاشِرِيِّ الزَّيْبِيدِيِّ الْيَمِينِيِّ ﴿٨٠٤-٨٤٨هـ﴾ -سَارِحِ الذَّرَّةِ- عَنِ ابْنِ الْحَزْرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾.

قُلْتُ: وَلَا يُسْتَبَعَدُ أَخْذُ الْيَمِينِيِّ عَنْ مُلَا الْقَارِي؛ وَلَكِنْ اِحْتِمَالٌ كَبِيرٌ يَكُونُ هُنَاكَ سَقَطٌ بَيْنَ عَمْرِ الشَّوَّافِيِّ وَعُثْمَانَ النَّاشِرِيِّ، وَهَذَا مَا حَقَّقْتُهُ فِي كِتَابِي (حُلُّ الْمَشْكِلاتِ)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ أَثْبِتْهُ ضِمْنَ الْأَسَانِيدِ الْمَذْكُورَةِ أَعْلَى.

(٢) الصَّوَابُ فِي اسْمِ (الزِّيَّاتِ) أَنَّهُ مُرَكَّبٌ، هَكَذَا: (أَحْمَدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ)، وَلَيْسَ أَحْمَدُ ابْنًا لِعَبْدِ الْعَزِيزِ كَمَا يَذْكُرُهُ الْكَثِيرُ.

(٣) وُلِدَ الْهُنَيْدِيُّ بِالْقَاهِرَةِ فِي ﴿١٢٩٧هـ=١٨٨٠م﴾ أَخْذَ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ بِمُضَمَّنِ (السَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ وَالطَّيِّبَةِ) وَالْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةَ عَلَى الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ، وَمِنْ أَشْهُرِ تَلَامِيذِهِ: أَحْمَدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتُ، وَمُصْطَفَى مُحَمَّدِ مَسْعُودٍ، وَإِبْرَاهِيمُ عَطُوةَ، وَالْقَارِيُّ الشَّهِيرُ: مُحَمَّدٌ رَفَعَتْ، وَنَدَا عَلِيٌّ نَدَا. وَغَيْرُهُمْ. تُوفِّي ﴿١٣٦٩هـ=١٩٥٣م﴾.

(٤) وُلِدَ الْمُتَوَلِّيُّ بِالدَّرْبِ الْأَحْمَرِ، بِالْقَاهِرَةِ، وَهِيَ مَنْطِقَةٌ قَرِيبَةٌ مِنَ (الْعَتَبَةِ، وَالْمُوسِكِيِّ، وَالْأَزْهَرِ، وَالْحُسَيْنِ، وَتَابِ الشَّعْرِيَّةِ)، وَقَدْ عَسَتْ سِنِينَ عَدَدًا فِي هَذِهِ الْمَنَاطِقِ -وَعَيْرِهَا- حَيْثُ وُلِدَتْ بِالْأَزْبُكِيَّةِ، وَوَالِدِي كَانَ عِنْدَهُ دُكَّانٌ بِالْعَتَبَةِ، الْقَاهِرَةِ.

(٥) كَمَا فِي إِجَازَةِ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ لِعَبْدِ اللَّهِ الْكُفْرَاوِيِّ مِنْ طَرِيقِ الطَّيِّبَةِ؛ لِأَنَّ إِجَازَتَهُ مِنَ (السَّاطِئِيَّةِ) كَانَتْ ﴿١٢٥٧هـ﴾.

(٦) كَمَا فِي إِجَازَةِ سَلْمُونَةَ لِيُوسُفَ الْحَزْرَبُوطِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ عَشْرَةَ وَكَانَتْ مُؤَرَّخَةً عَامَ ﴿١٢٥٧هـ﴾.

وَأَمَّا شَيْخِي الْعَلَّامَةُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِي:

عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ (١)

﴿وُلِدَ: ١٣٤٦هـ = ١٩٢٨م، وَلَا يَزَالُ حَيًّا حَفِظَهُ اللَّهُ، وَبَارَكَ فِي عُمُرِهِ، وَنَفَعَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، وَالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) مَعَ تَحْرِيرَاتِ - الْحُسَيْنِيِّ وَالتَّوَلِيِّ وَغَيْرِهِمَا - تَحْقِيقًا وَتَدْقِيقًا - وَذَلِكَ فِي قُرَابَةِ سَبْعِ سَنَوَاتٍ - وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ (٢)، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ تَلَقَّى ذَلِكَ عَلَى الشَّيْخِ (١) أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ - بِزَاوِيَةِ الْعَبَّادِ بِأَسْوَطٍ - عَنْ شَيْخِهِ الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ فَرَّاجٍ، بِقَرْيَةِ رَيْفَةَ، بِأَسْوَطٍ، عَنْ شَيْخِ مَشَايخِ الصَّعِيدِ: حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بِيُومِي الْكُرَّاكِيِّ ﴿ت ١٣٤٠هـ = ١٩٢٢م﴾.

﴿ح﴾ وَكَذَا قَرَأَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْبَاسِطِ عَلَى الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ حَبُوطٍ - بِطَمَا سُوَهَاجٍ -، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَسْوَطِيِّ ﴿ت ١٣٣٥هـ = ١٩١٧م﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بِيُومِي، الشَّهِيرِ بِالْكَرَّاكِيِّ ﴿ت ١٣٤٠هـ = ١٩٢٢م﴾ (٣).

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: عَبْدُ الْبَاسِطِ بْنِ حَامِدِ بْنِ مُحَمَّدِ مُتَوَلِّيٍّ، وَشَهْرَتُهُ: عَبْدُ الْبَاسِطِ هَاشِمٌ، هَاشِمٌ هُوَ مُرَبِّيهِ؛ حَيْثُ إِنَّ أَبَاهُ تُوُوِّيٌّ قَبْلَ وُلَادَتِهِ، وَوُلِدَ فِي قَرْيَةِ شَبْرَابَاصَ، مَرْكَزِ شِبِينِ الْكُومِ مَحَافِظَةِ الْمُتَوَلِّيَّةِ فِي (١٩٢٨م = ١٣٤٦هـ) أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ خَالُهُ، تَلَقَّى الْقُرْآنَ عَنْ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، وَمُحَمَّدِ حَبُوطٍ - وَغَيْرِهِمَا -.

(٢) قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَوَّلَ عَشْرَةِ أَرْبَاعٍ لِمَنِ الْفَاتِحَةُ إِلَى الْآيَةِ ١٧٦ مِنَ الْبَقَرَةِ [لِقَالُونَ بِجَمِيعِ أَوْجِهِهِ، ثُمَّ قَرَأْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى لِيُورِثُ بِجَمِيعِ أَوْجِهِهِ، ثُمَّ مَرَّةً ثَالِثَةً لِنَافِعٍ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ، ثُمَّ لِابْنِ كَثِيرٍ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ مَرَّةً رَابِعَةً مُقْتَصِرًا عَلَى رُبْعٍ أَوْ رُبْعَيْنِ، ثُمَّ مَرَّةً حَامِسَةً جَمْعًا لِنَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِلدُّورِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بِجَمِيعِ أَوْجِهِهِ مَرَّةً سَادِسَةً، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِلسُّوَيْبِيِّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو مَرَّةً سَابِعَةً، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِأَبِي عَمْرٍو مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ مَرَّةً ثَامِنَةً، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ جَمْعًا لِنَافِعٍ وَابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو [أَهْلُ سَمَا] مَرَّةً تَاسِعَةً، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِابْنِ عَامِرِ الشَّامِيِّ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ مَرَّةً عَاشِرَةً، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِأَهْلِ سَمَا وَابْنِ عَامِرٍ لِلْمَرَّةِ الْحَادِيَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِعَاصِمٍ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ لِلْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِأَهْلِ سَمَا وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ لِلْمَرَّةِ الثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِحَلْفٍ عَنْ حَمَزَةَ بِجَمِيعِ أَوْجِهِهِ لِلْمَرَّةِ الرَّابِعَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِحَلَادٍ عَنْ حَمَزَةَ لِلْمَرَّةِ الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِحَمَزَةَ كُلِّهِ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ لِلْمَرَّةِ السَّادِسَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ جَمْعًا لِأَهْلِ سَمَا وَابْنِ عَامِرٍ وَعَاصِمٍ وَحَمَزَةَ لِلْمَرَّةِ السَّابِعَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ قَرَأْتُهُمُ لِلْكَسَائِيِّ مِنَ الرَّوَايَتَيْنِ لِلْمَرَّةِ الثَّامِنَةِ عَشْرَةَ، ثُمَّ ابْتَدَأْتُ الْحَقْمَةَ مِنْ أَوَّلِ الْفَاتِحَةِ جَمْعًا بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَهَذَا أَخَذَ مِنِّي قُرَابَةَ الْخَمْسِ سَنَوَاتٍ، وَلَكِنْ فِيهِ فَوَائِدٌ عَظِيمَةٌ.

فُلْتُ: وَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ: فَإِنَّهُ يُتَمَّنُّ طَرِيقَةَ الْجَمْعِ بِمَهَارَةٍ، رُغْمَ أَنِّي تَضَجَّرْتُ فِي الْبِدَايَةِ مِنْ طُولِ الْأَمْرِ، وَكُنَّا لَا نَذَرُكَ عَوَاقِبِهِ، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نِعَمِهِ، فَجَزَى اللَّهُ شَيْخَنَا خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَبَارَكَ فِي عُمُرِهِ، فَهُوَ أَكْثَرُ مَنْ انْتَفَعْتُ بِهِ.

(٣) الثَّابِتُ فِي إِجَازَةِ شَيْخِنَا عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ: مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ فَرَّاجٍ، وَعَبْدَ الْمَجِيدِ الْأَسْوَطِيِّ أَخَذَا عَنِ الشَّيْخِ الْكُرَّاكِيِّ، وَالْإِمَامِ مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ، وَهَذَا خَطَأٌ رَبَّيْنَا وَقَعَ مِنْ بَعْضِ النُّسَاخِ، وَالصَّحِيحُ: أَنَّ الشَّيْخَيْنِ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ فَرَّاجٍ، وَعَبْدَ الْمَجِيدِ الْأَسْوَطِيِّ قَدْ قَرَأَا عَلَى الشَّيْخِ الْكُرَّاكِيِّ فَقَطَّ، وَقَدْ رَجَعْتُ فِي ذَلِكَ إِلَى عِدَّةِ إِجَازَاتٍ، وَمِنْهَا: إِجَازَةُ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ الْأَخْضَرِ عَنْ شَيْخِهِ حَسَنِ الشَّاعِرِ، وَهُوَ عَنْ حَسَنِ الْكُرَّاكِيِّ، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ سَابِقٍ ... كَمَا أَثْبَتُهُ فِي هَذَا السَّنَدِ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنِ الشَّاعِرِ أَنَّ (حَسَنَ الْكُرَّاكِيِّ) أَخَذَ عَنِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ. هَذَا وَقَدْ نَظَرْتُ فِي سَنَدِ أَحَدِ إِخْوَانِي - وَهُوَ مِنَ الصَّعِيدِ وَسَنَدُهُ يَنْصَلُّ بِالشَّيْخِ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْأَسْوَطِيِّ وَهُوَ عَنِ الْكُرَّاكِيِّ، وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ سَابِقٍ - فَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ أَنَّ الشَّيْخَ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْأَسْوَطِيِّ قَرَأَ عَلَى مُحَمَّدِ التَّوَلِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. كَانَ الْكُرَّاكِيُّ شَيْخَ مَشَايِخِ الصَّعِيدِ، وَمُفَرِّغًا بِمَسْجِدِ جَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ، بِأَسْوَطٍ، صَعِيدِ مِصْرَ.

﴿ح﴾ وَكَذَا قَرَأَ الشَّيْخُ: عَبْدُ الْبَاسِطِ عَلَى الشَّيْخِ (١) مُصْطَفَى بْنِ حَسَنِ سَعِيدِ الْقِنَاوِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٢) عَبْدُ الْمَجِيدِ الْأَسْوِطِيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٣٣٥هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ يَوْمِي الْكَرَّاكِ، الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٣٤٠هـ﴾. وَقَرَأَ الْكَرَّاكُ ﴿ت ١٣٤٠هـ﴾ عَلَى الشَّيْخِ (٤) مُحَمَّدٍ سَابِقِ السَّكَنْدَرِيِّ ﴿ت ١٣١٢هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٥) خَلِيلِ بْنِ عَامِرِ الْمُطُوبِيِّ (١) - الْبَصِيرِ بِقَلْبِهِ -، وَهُوَ عَلَى (٦) عَلِيِّ الْأَيْتَارِيِّ (٣)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٧) عَلِيِّ الْخُلُوِّ إِبْرَاهِيمَ السَّمْنُودِيِّ (٤) ﴿ت ١٢٩٥هـ﴾، بِمَكَّةَ الْمُشْرَفَةِ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٨) سُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ (٥) الشَّافِعِيِّ الْقَرْنِ الثَّلَاثِ عَشَرَ، وَهُوَ عَنْ (٩) مُصْطَفَى بْنِ عَلِيِّ الْمِيهِيِّ (٦) ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾ (٧)، وَهُوَ عَنْ أَبِيهِ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ

- (١) الْمُطُوبِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ (مُطُوبِس)، مُحَافِظَةَ (كُفْرِ الشَّيْخِ)، أَفْصَى شَمَالِ مِصْرَ.
- (٢) قَرَأَ خَلِيلُ بْنُ عَامِرِ الْمُطُوبِيِّ عَلَى: عَلِيِّ الْأَيْتَارِيِّ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، وَقَرَأَ مُبَاشَرَةً عَلَى الشَّيْخِ: عَلِيِّ الْخُلُوِّ إِبْرَاهِيمَ السَّمْنُودِيِّ مِنْ طَرِيقِ (الطَّيْبَةِ).
- (٣) الْأَيْتَارِيُّ: بِفَتْحِ (الْهَمْزَةِ) نِسْبَةٌ لِقَرْيَةٍ (أَيْتَار)، مَرَكَزِ (كُفْرِ الزِّيَّاتِ)، مُحَافِظَةَ (الغَرْبِيَّةِ)، مِصْرَ.
- (٤) السَّمْنُودِيُّ: نِسْبَةٌ لِمَدِينَةِ (سَمْنُود)، مُحَافِظَةَ (الغَرْبِيَّةِ)، مِصْرَ. وَمِنْهَا الْعَلَّامَةُ: إِبْرَاهِيمُ شِخَاثَةَ السَّمْنُودِيِّ. ﴿ح﴾ وَقَرَأَ السَّمْنُودِيُّ عَلَى أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ سَلْمُونَةَ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُصْطَفَى الْبِيَّانِيِّ... بِسَنَدِهِ سَابِقًا. وَقَدْ أخطأَ الْبَعْضُ فَجَعَلَ السَّنَدَ هَكَذَا: عَلِيُّ الْخُلُوِّ السَّمْنُودِيُّ عَنْ أَحْمَدَ سَلْمُونَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ... وَهَذَا يَكُونُ قَدْ خَلَطَ بَيْنَ سُلَيْمَانَ الْبِيَّانِيِّ وَسُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الَّذِي مِنْ شُيُوخِ سَلْمُونَةَ.
- (٥) الشَّهْدَاوِيُّ: بِضَمِّ (الشَّيْنِ) وَفَتْحِ (الْهَاءِ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةِ (الشَّهْدَاءِ) بِمُحَافِظَةِ (الْمُنُوفِيَّةِ)، مِصْرَ. وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ: لِأَنَّهُ أَتَنَاءَ دُخُولِ الْفَتْحِ الْإِسْلَامِيِّ إِلَى مِصْرَ اسْتَشْهَدَ بِهَا الْكثِيرُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. يُنظَرُ: [الْخَطُّ التَّوْفِيقِيَّةُ: ١٢/١٩-٢٠]. وَهَذَا يَظْهَرُ -لِ- أَنَّ سُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ غَيْرَ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ ﴿ت ١٢٢٧هـ﴾ لِأَمْرَيْنِ:
- (١) أَنَّ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ مِنْ قَرْيَةِ جَمْزُورِ بِالْمُنُوفِيَّةِ، وَأَمَّا الشَّهْدَاوِيُّ: فَمِنْ قَرْيَةِ الشَّهْدَاءِ، وَهِيَ -أَيْضًا- بِالْمُنُوفِيَّةِ.
- (٢) أَنَّ شَيْخَ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ هُوَ: نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ الْمِيهِيِّ ﴿ت ١٢٠٤هـ﴾، وَأَمَّا الشَّهْدَاوِيُّ: فَشَيْخُهُ مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾، الَّذِي هُوَ قَرِيبٌ لِلْجَمْزُورِيِّ، وَهَذَا يَكُونُ الْجَمْزُورِيُّ مِنْ طَبَقَةِ شُيُوخِ الشَّهْدَاوِيِّ. قُلْتُ: هُنَاكَ شَيْخٌ مُتَشَابِهٌ فِي الْإِسْمِ وَالنَّسْبَةِ مَعَ الشَّيْخِ سُلَيْمَانَ الْجَمْزُورِيِّ، وَهُوَ: سُلَيْمَانُ الْجَمْزُورِيُّ (بِالْتَّوْنِ) - نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةِ (جَمْزُور) وَهِيَ بِالْمُنُوفِيَّةِ أَيْضًا - قَالَ عَنْهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ الْجَبْرِيُّ فِي تَارِيخِهِ (١/١٢٥): [وَمَاتَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ الْمُتَقِدُّ سُلَيْمَانُ الْجَمْزُورِيُّ الْأَزْهَرِيُّ سَنَةَ ١١٢٤هـ] أ.هـ.
- فَالْأَوَّلُ ﴿ت ١٢٢٧هـ﴾، وَالثَّانِي ﴿ت ١١٢٤هـ﴾، فَبَيْنَهُمَا قَرْنٌ مِنَ الزَّمَنِ تَقْرِيبًا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٦) الْمِيهِيُّ: بِكسْرِ (المِيمِ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةِ (المِيه) مَرَكَزِ (شِبِينِ الْكُومِ)، مُحَافِظَةَ (الْمُنُوفِيَّةِ)، مِصْرَ.
- (٧) بِنَاءٌ عَلَى مَا جَاءَ فِي كِتَابِهِ (فَتْحُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ) الَّذِي قَالَ: إِنَّهُ أَنْتَهَى مِنْهُ يَوْمَ الْحَمِيسِ ﴿١١/١٢/١٢٢٩هـ﴾.

الشيخ (١٠) نُور الدِّينِ عَلِيِّ المِهيِّي * (١١٣٩-١٢٠٤هـ) ^(١)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١١) إِسْمَاعِيلَ المَحَلِّيَّ ^(٢) الأَزْهَرِيَّ (الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٢) مُحَمَّدِ ابْنِ حَسَنِ المُنِيرِ ^(٣) السَّمْنُودِيِّ * (١٠٩٩-١١٩٩هـ) *، وَهُوَ عَنِ (١٣) عَلِيِّ الرُّمَيْلِيِّ المَلِكِيِّ ^(٤) * ت بَعْدَ: ١١٣٠هـ *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ البَقْرِيِّ * ت ١١١١هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ اليَمَنِيِّ * (٩٧٥-١٠٥٠هـ) *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١٦) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غَانِمِ المَقْدِسِيِّ * (٩٢٠-١٠٠٤هـ) *، وَهُوَ عَنِ (١٧) شَرَفِ الدِّينِ عَبْدِ الحَقِّ السَّنْبَاطِيِّ ^(٥) * ت ٩٣١هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٨) أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الأُمَيْطِيِّ * ت ٨٧٢هـ *، وَهُوَ عَلَى الإِمَامِ: ابْنِ الجَزْرِيِّ * ت ٨٣٣هـ *.

ح * وَقَرَأَ الشَّيْخُ (١٠) عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ المِهيِّي المِصْرِيَّ * ت ١٢٠٤هـ * عَلَى الشَّيْخِ (١١) سَالِمِ النَّبَيْتِيِّ ^(٦) الشَّرْقَاوِيِّ المِصْرِيِّ، وَهُوَ عَنِ (١٢) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ البَدْرِيِّ المِصْرِيِّ * ت ١١٩٩هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٣) أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الأَسْقَاطِيِّ ^(٧) المِصْرِيِّ * ت ١١٥٩هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٤) ضِيَاءِ الدِّينِ أَبِي العَزَائِمِ سُلْطَانَ المَزَاجِيِّ ^(٨) المِصْرِيِّ * ت ١٠٧٥هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٥) عَلِيِّ الشُّبْرَامَلِسِيِّ ^(٩) المِصْرِيِّ * ت ١٠٨٧هـ *، وَهُوَ عَنِ (١٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ اليَمَنِيِّ المِصْرِيِّ ^(١٠) * ت ١٠٥٠هـ *، بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ لِابْنِ الجَزْرِيِّ.

- (١) ذَكَرَ البَعْضُ أَنَّهُ تُوفِّي (١٢٢٩هـ)، وَهَذَا خَطَأً، حَيْثُ حَلَطُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِهِ مُصْطَفَى. (مُعْجَمُ الرِّيْدِيِّ: ٤٥٥).
- (٢) المَحَلِّيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى (المَحَلَّةِ الكُبْرَى)، مُحَافِظَةِ (الغُرَيْبَةِ)، بِمِصْرَ.
- (٣) المُنِيرُ: بِفَتْحِ (النُّونِ) وَتَشْدِيدِ (البَاءِ) بِالكَسْرِ.
- (٤) الرُّمَيْلِيُّ: يَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي أَنَّهُ نِسْبَةٌ إِلَى مَنطِقَةِ (الرُّمَيْلَةِ) القَرِيبَةِ مِنَ (القَلْعَةِ) بِالقَاهِرَةِ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ إِقَامَةِ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ البَقْرِيِّ، وَ (الرُّمَيْلَةُ) غَيْرُ مَنطِقَةِ (الرُّمَلَةِ) الَّتِي مِنْ قُرَى (المُنَوِّفَةِ) بِبِصْرَ، وَالَّتِي يُنْسَبُ إِلَيْهَا سَمُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّمْلِيِّ المِصْرِيِّ، تَلْمِيزُ الشَّيْخِ زَكَرِيَّا الأَنْصَارِيِّ، وَالَّذِي أَخَذَ عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءِ الدِّينِ البَابِلِيُّ المِصْرِيُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (٥) يَخْلُطُ الكَثِيرُ بَيْنَ السَّنْبَاطِيِّ (الجَدِّ، وَالْأَبِ، وَالابْنِ)، وَلَا سِيَّامًا فِي الإِجَازَاتِ.
- فَالجَدُّ: عَبْدِ الحَقِّ السَّنْبَاطِيُّ * (٨٤٢-٩٣١هـ) *، أَخَذَ عَنْ: أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الأُمَيْطِيِّ * ت ٨٧٢هـ *، وَغَيْرِهِ.
- وَالنَّابُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الحَقِّ السَّنْبَاطِيِّ * ت ٩٥٠هـ *، أَخَذَ عَنْ وَالِدِهِ عَبْدِ الحَقِّ السَّنْبَاطِيِّ * ت ٩٣١هـ *.
- وَالابْنُ: أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الحَقِّ السَّنْبَاطِيِّ * ت ٩٩٧هـ *، أَخَذَ عَنْ أَرَبَعَةِ شُيُوخَ. وَقَدْ فَصَّلْتُهُمْ فِي (حُلِّ المُشْكَلَاتِ).
- (٦) النَّبَيْتِيُّ: بِفَتْحِ (النُّونِ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ (تَبَيَّنَتْ)، مُحَافِظَةِ (الشَّرْقِيَّةِ)، بِمِصْرَ.
- (٧) الأَسْقَاطِيُّ: بِفَتْحِ (الهمزة) نِسْبَةٌ إِلَى بَيْعِ السَّقَطِ، وَهُوَ مَا فِي بَطْنِ الأَنْعَامِ مِنَ الكَيْدِ وَالكِرَاشِ، وَالعَطَالِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
- (٨) المَزَاجِيُّ: بِفَتْحِ (المِيمِ) وَتَشْدِيدِ (الرَّايِ) نِسْبَةٌ إِلَى قَرْيَةٍ (مُنِيَّةٍ مَزَاحٍ)، مَرْكَزِ (الْمَنْصُورَةِ)، مُحَافِظَةِ (الدَّقْهَلِيَّةِ)، بِمِصْرَ.
- (٩) الشُّبْرَامَلِسِيُّ: بِشَيْنِ مُعْجَمَةٍ، فَمُوحَّدَةٌ، فَرَاءٌ مَقْصُورَةٌ عَلَى وَزْنِ (سَكْرَى)، مُضَافَةٌ إِلَى (مَلْسٍ) بِفَتْحِ (المِيمِ) وَكَسْرِ (اللامِ) المُتَدَدَةِ وَبِالسَّيْنِ المُهْمَلَةِ، أَوْ مُرَكَّبَةٌ تَرْكِيبَ مَزَجٍ، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِمِصْرَ. يُنْظَرُ: (مَشِيخَةُ أَبِي المَوَاهِبِ الحَنْبَلِيِّ، ص ١٦).
- (١٠) وَكَذَلِكَ السَّنَدُ السَّابِقُ مِنْ شَيْخِنَا عَبْدِ البَاسِطِ هَاشِمِ إِلَى ابْنِ الجَزْرِيِّ كُلِّهِ مِصْرِيُونَ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ (١٢) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَدْرِيُّ الشَّافِعِيُّ الْأَزْهَرِيُّ (١) ﴿ت ١١٩٩هـ﴾ عَلَى الشَّيْخِ (١٣) مُحَمَّدِ الْأَزْبَكَاوِيِّ الْأَزْهَرِيِّ (٢)، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ ﴿ت ١١١١هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (١٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ ﴿ت ١٠٥٠هـ﴾، وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٩) مُصْطَفَى الْمِهَبِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾ -عَالِيًا- عَلَى الشَّيْخِ (١٠) سَالِمِ النَّبَيْتِيِّ الشَّرْقَاوِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَهُوَ عَنْ (١١) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَدْرِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١١٩٩هـ﴾، بِسَنَدِهِ الْمُتَقَدِّمِ (٣).

- (١) كَانَ يُقْرَأُ بِ(رُؤَاقِ الرُّومِ)، بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِيِّ. يُنْظَرُ: (مُعْجَمُ الزَّيْبِيدِيِّ: ٥٦٩-٥٧٠).
- (٢) الْأَزْبَكَاوِيُّ: نِسْبَةٌ -بِعَلْبَةِ الظَّنِّ- إِلَى مَنْطِقَةِ (الْأَزْبَكِيَّةِ)، وَسَطِ الْقَاهِرَةِ، وَالْقَرِيبَةِ مِنْ مِيْدَانِ رَمْسِيْسِ، وَالْجَامِعِ الْأَزْهَرِيِّ، وَكَانَ الشَّيْخُ الْأَزْبَكَاوِيُّ مُفْرِنًا بِالْجَامِعِ الْأَزْهَرِيِّ. قُلْتُ: وَقَدْ وُلِدْتُ فِي هَذِهِ الْمَنْطِقَةِ ثُمَّ رَحَلْتُ إِلَى الْحِيْزَةِ.
- (٣) تَنْبِيْهُ مُهْمٌ: هُنَاكَ سَنَدٌ آخَرٌ لِفَضِيْلَةِ شَيْخِنَا عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ -حَفِظَهُ اللهُ- وَهُوَ عَنْ شَمْرُوخِ مُحَمَّدِ شَمْرُوخِ، وَلَكِنِّي أَعْرَضْتُ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَطْعُونٌ فِيهِ، وَمِنْ شَرَطِي: أَلَّا أَضَعَّ إِلَّا سَنَدًا صَحِيْحًا مُتَّصِلًا؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ. وَأَمَّا أَسَانِيدُهُ الْمَذْكُورَةُ هُنَا: فَهِيَ ثَابِتَةٌ عِنْدِي، وَلَا غَبَارَ عَلَيْهَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَأَمَّا شَيْخِي الْمُقْرِي رَشَادُ بْنُ مُرَيْبِي طَلَبَةَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ:

(١) رَشَادُ بْنُ مُرَيْبِي طَلَبَةَ عَفِيفِي الْمَالِكِي^(١)

عُضْوُ اللِّجْنَةِ التَّأْسِيسِيَّةِ لِتَضْحِيحِ الْمُضْحَفِ الشَّرِيفِ بِمُجْمَعِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ سَابِقًا

﴿١٣٤٣-١٤٣٤هـ=١٩٢٥-٢٠١٣م﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ - حَتْمَةً كَامِلَةً مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ^(٢) - بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى بِجَمِيعِ الْأَوْجِهِ وَالطَّرِيقِ وَالرَّوَايَاتِ بِمُضَمَّنِ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ وَالطَّيْبِيَّةِ) وَتَحْرِيرَاتِ (تَنْفِيحِ فَتْحِ الْكَرِيمِ) لِشَيْخِهِ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ ﴿ت ١٤٢٤هـ﴾. وَأَجَازَنِي بِمَا سَبَقَ كُلُّهُ، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الْقَصَصُ] عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (١) مُصْطَفَى بْنِ مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ الْمِصْرِيِّ^(٣) ﴿ت ١٣٨٢هـ تَقْرِيْبًا﴾.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِي رَشَادُ بْنُ مُرَيْبِي بْنِ طَلَبَةَ عَفِيفِي الْمَالِكِي مَذْهَبًا، الْمُتَوَفَّى مَوْلَدًا.

مِنْ مَوَالِيدِ قَرْيَةِ (دَرَا جِيلِ)، مَرْكَزِ (الشُّهَدَاءِ)، مَحَافِظَةِ (الْمُتَوَفِّيَةِ)، مِصْرَ، فِي ﴿٢٥/٤/١٩٢٥م=٢٣/٩/١٣٤٣هـ﴾. تَلَقَّى الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عِلْمَهُ الْأَوَّلَ فِي كِتَابِ قَرْيَتِهِ - كَمَا كَانَتْ هِيَ الْعَادَةُ قَدِيمًا فِي مِصْرَ -؛ فَأَتَمَّ حِفْظَ كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَى يَدِ الشَّيْخِ فِي الْكُتَابِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحَقُّقَ بِالذَّرَّاسَةِ النَّظَامِيَّةِ فَحَصَلَ عَلَى الشَّهَادَةِ الْإِبْتِدَائِيَّةِ بِالْأَزْهَرِ، وَتَمَذَّهَبَ بِمَذْهَبِ إِمَامِ دَارِ الْهَجْرَةِ (مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ)، ثُمَّ تَدَرَّجَ فِي مَرَاجِلِ التَّعْلِيمِ الْمُخْتَلِفَةِ بِالْأَزْهَرِ إِلَى أَنْ التَّحَقَّقَ بِكُلِّيَّةِ الدَّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ فَتَخَرَّجَ فِيهَا، وَكَانَ مِنْ أَوَائِلِ دُفْعَتِهِ، فَعَيَّنَ إِمَامًا وَحَطِيبًا بِوَرَاةِ الْأَوْقَافِ الْمِصْرِيَّةِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحَقُّقَ بِمَعْهَدِ قِرَاءَاتِ شُبْرَا وَتَخَرَّجَ فِيهِ بَعْدَ أَنْ أَجَادَ فِيهِ وَسَادَ، وَكَانَ مِنْ أَوَائِلِ دُفْعَتِهِ، وَكَانَ مِنْ مَشَاجِيهِ فِي الْمَعْهَدِ كِبَارَ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ فِي عَصْرِهِ؛ كَالشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عَثْمَانَ، وَالشَّيْخِ الصَّادِقِ الْقَمْحَاوِيِّ، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَطَا، وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ عَطَا الْقَيْوُمِيِّ.

شَبُوحُهُ :

- ١- فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ وَالْأُسْتَاذِ الْكَبِيرِ: أَحْمَدُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالزِّيَّاتِ ﴿ت ١٤٢٤هـ﴾.
- ٢- فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ: مُصْطَفَى بْنُ مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، ثُمَّ قَرَأَ حَتْمَةً أُخْرَى كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى وَالذَّرَّةِ) مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ...﴾ [٨٨]، الْآيَةَ، وَأَجَازَهُ بِكَامِلِ الْقُرْآنِ.

أَعْمَالُهُ :

- ١- اشْتَغَلَ بِالِدَّعْوَةِ وَالْإِزْشَادِ بِوَرَاةِ الْأَوْقَافِ الْمِصْرِيَّةِ.
 - ٢- أُعِيرَ إِلَى دَارِ الْإِفْتَاءِ بِالرِّيَاضِ، السُّعُودِيَّةِ سَابِقًا.
 - ٣- اخْتِيرَ لِيَكُونَ عُضْوًا لِللِّجْنَةِ التَّأْسِيسِيَّةِ لِتَضْحِيحِ الْمُضْحَفِ الشَّرِيفِ بِمُجْمَعِ الْمَلِكِ فَهْدٍ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ. طَلَبَاهُ: قَرَأَ عَلَيْهِ الْكَثِيرَ، مِنْهُمْ: الشَّيْخُ عُمَرُ عَلِيٌّ كَامِلٌ، وَمُحَمَّدُ فَرِيدُ الْأَزْهَرِيِّ، وَأَحْمَدُ مُحَمَّدُ الشَّرْقَاوِيِّ. وَفَاتَهُ: ثَوْفِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ﴿٢٥/ذُو الْقَعْدَةِ/١٤٣٤هـ﴾ الْمُتَوَفَّى ﴿٢٩/٩/٢٠١٣م﴾.
- (٢) حَتْمَةً كَامِلَةً بِالْمُجْمَعِ الْمَعْرُوفِ بِالْوَقْفِ، وَلَيْسَتْ بِالتَّجْزِئَةِ، وَلَا بِالْحُرُوفِ، وَلَا بِالْبَعْضِ.
- (٣) الْبَاجُورِيُّ: يُسَبَّغُ إِلَى مَرْكَزِ (بَاجُورِ) النَّابِعِ لِمَحَافِظَةِ (الْمُتَوَفِّيَةِ)، مِصْرَ. وَكَانَ الشَّيْخُ الْبَاجُورِيُّ شَيْخًا لِمَقْرَأَةِ مَسْجِدِ الْحَسَنِ، بِمَنْطِقَةِ الْأَزْهَرِ، بِالْقَاهِرَةِ.

وَقَدْ أَجَازَهُ بِمَا قَرَأَ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ عَنِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدِ مَكِّي نَضْرِي
الْجُرَيْسِيِّ الشَّافِعِيِّ الْقَاهِرِيِّ، الْمِصْرِيِّ (١)، صَاحِبِ كِتَابِ «نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ فِي عِلْمِ
التَّجْوِيدِ» * (ت بَعْدَ: ١٩٠٢م = ١٣٢٠هـ تَقْرِيْبًا (٢) *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ
الدَّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ * (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ) *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ
المَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ * (ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ) *، وَهُوَ عَنِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ العُبَيْدِيِّ
* (ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ) * . وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

وَبِهَذَا السَّنَدِ السَّابِقِ يَكُونُ الشَّيْخُ رِشَادُ بْنُ مُرْسِيِّ طَلَبَهُ مِنْ طَبَقَةِ شَيْخِهِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ
فِي الْفِرْعَاءَاتِ العَشْرِ الصُّغْرَى؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ العُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةُ رَجَالٍ.

* (ح) كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) مُصْطَفَى البَاجُورِيُّ عَلَى الْعَلَامَةِ (٢) عَلِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
سُبَيْعٍ (٣) * (ت ١٣٤٥هـ = ١٩٢٧م) *، وَهُوَ عَنِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (٤) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ
الكَبِيرِ * (ت ١٣٠٩هـ) *، وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنِينَ جَبْرِيلَ.

* (ح) وَأَخْبَرَنِي - أَيْضًا - الشَّيْخُ رِشَادُ مُرْسِيِّ طَلَبَهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ مِنْ أَوَّلِهِ
إِلَى آخِرِهِ - خْتَمَةً كَامِلَةً - بِالْقِرَاءَاتِ العَشْرِ الكُبْرَى الْمُتَوَاتِرَةَ بِجَمِيعِ رِوَايَاتِهَا وَطُرُقِهَا
وَأَوْجُهَهَا الْمُعْتَبَرَةَ مِنْ طَرِيقِ (طَبِيبَةِ النُّشْرِ) لِلإِمَامِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ بِمُضَمَّنِ تَحْرِيرَاتِ (تَنْفِيحِ
فَتْحِ الْكَرِيمِ) لِلْعَلَامَةِ الزِّيَّاتِ عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُقْرِي (١) أَحْمَدَ عَبْدِ العَزِيزِ
الزِّيَّاتِ * (ت ١٤٢٤هـ) *، وَهُوَ تَلَقَّى ذَلِكَ عَنِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الفَتْاحِ
هُنَيْدِيِّ * (ت ١٣٦٩هـ) *، وَهُوَ عَلَى الإِمَامِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ المُتَوَلِّي * (ت ١٣١٣هـ) *،
وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِّيِّ، الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ * (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ) *،
وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ المَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ * (ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ) *، وَهُوَ عَنِ
الشَّيْخِ (٦) إِبْرَاهِيمَ العُبَيْدِيِّ * (ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ) * . وَالْعُبَيْدِيُّ بِسَنَدِهِ السَّابِقِ.

(١) كَانَ إِمَامًا لِمَسْجِدِ الرَّاهِدِ بِالْقَاهِرَةِ.

(٢) كَمَا جَاءَ فِي مُقَدِّمَةِ تَحْفِيْقِ كِتَابِهِ «نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ» دَارُ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، وَالكَثِيرُ يَذْكُرُ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا عَامَ * (١٣٠٧هـ) *،
وَهُوَ تَارِيخُ إِجَازَتِهِ لِتَلْمِيذِهِ عَبْدِ المَعَالِ مُحَمَّدٍ، وَالبَعْضُ يَذْكُرُ أَنَّهُ كَانَ حَيًّا عَامَ * (١٣٠٥هـ) * وَهُوَ تَارِيخُ تَأْلِيفِ
كِتَابِهِ «نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ» كَمَا فِي مُعْجَمِ المُؤَلِّفِينَ (١٢/٥٠)، وَلَا أُسْتَبْعَدُ حَيَاتُهُ لِعِدَّةِ * (١٣٢٠هـ) * وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) سَيَّاتِي مَعْنَى - كَذَلِكَ - فِي سَنَدِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ النَّحَّاسِ عَنِ شَيْخِهِ الْعَلَامَةِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُنْتَانَ.

وَأَمَّا شَيْخِي الْعَلَّامَةُ الْمُقْرِيُّ الشَّيْخُ:

بَكْرِي بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الطَّرَائِشِيِّ ^(١) (١٣٣٨-١٤٣٣هـ)

﴿مِنْ أَعْلَى الْقُرَاءِ - سَنَدًا - فِي الْعَالَمِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ﴾

فَقَدْ تَلَقَّيْتُ عَنْهُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي الْجُودِ الْكُوفِيِّ بِرَأْوِيهِ - مُنَاوَبَةً؛ أَي: قِرَاءَةً لَأَكْثَرَ مِنْ نِصْفِ الْقُرْآنِ وَسَاعًا لِبَاقِيهِ بِقِرَاءَةِ أَحَدِ زُمَلَائِي وَطَلَابِي، وَأَجَازَنِي - وَأَجَازَهُ كَذَلِكَ - بِكَامِلِ الْقُرْآنِ لِكُوفِي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَالْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرَ مِنْ شَيْخٍ قَبْلَهُ - مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِئِيَّةِ» وَكَانَتْ بِمَسْجِدِهِ بِجَامِعِ الْحَيْرِ، بِحَيِّ الْمُهَاجِرِينَ، وَبَيْتِهِ، بِدِمَشْقَ، سُورِيَّةَ أَوَّخِرَ عَامَ ﴿١٤٢٦هـ﴾ مَعَ أَوَّلِ عَامِ ﴿١٤٢٧هـ﴾، وَحَضَرَ الْحَتَمَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْكَرِيمِ: فَوَازُ الدُّومَانِي، وَالشَّيْخَ الْفَاضِلَ: مُحَمَّدِي الدِّينِ أَبُو حَزْبٍ، وَالشَّيْخَ أَبُو أَنَسٍ مُحَمَّدُ الْحَنْفِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

(١) هُوَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ الْمُقْرِيُّ الْمُعَمَّرُ: بَكْرِي بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الطَّرَائِشِيِّ الدَّمَشْقِيُّ، وُلِدَ فِي دِمَشْقَ عَامَ ﴿١٣٣٨هـ =

١٩٢٠م﴾، وَالِدُهُ فَيِّهٌ مِنْ فُقَهَاءِ دِمَشْقَ، وَعَالِمٌ مِنْ عُلَمَائِهَا، وَكَانُوا يَقُولُونَ عَنْهُ: إِنَّهُ أَبُو حَنِيْفَةَ الثَّانِي؛ لِدَا اخْتَارَهُ الْمَلِكُ فَيَصُلُّ رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ بَيْنِ عَشْرَةِ عُلَمَاءٍ فِي دِمَشْقَ مُتَمَيِّزِينَ. يَقُولُ الشَّيْخُ بَكْرِي عَنْ وَالِدِهِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: لَقَدْ أَوْجَدَ وَالِدِي فِي رَغْبَةٍ كَبِيرَةٍ فِي حِفْظِ الْقُرْآنِ وَتَعَلُّمِهِ، فَحَفِظْتُ الْقُرْآنَ وَأَنَا فِي سِنِّ الثَّانِيَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمُرِي، وَعِنْدَمَا بَلَغْتُ سِنِّ الْخَامِسَةِ عَشْرَةَ كُنْتُ مُتَقِنًا لَهُ إِلَى حَدِّ مَا، إِلَى أَنْ أَصَبَحْتُ قَارِئًا فِي سِنِّ الْعِشْرِينَ، ثُمَّ أَخَذَنِي وَالِدِي إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَهَّابِ دَبْسٍ وَزَيْتٍ، ثُمَّ إِلَى الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ الْعِرْفُسُوِيِّ، ثُمَّ إِلَى الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ الَّذِي يُعْتَبَرُ مِنْ رُتَبَةِ الْإِمَامِ / مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ عِنْدَ الْمِصْرِيِّينَ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى.

أَوْلَادِ الشَّيْخِ: قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّ أَوْلَادَهُ وَأَحْفَادَهُ نَحْوُ الْأَرْبَعِينَ، وَكُلُّهُمْ عَلَى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ. **شُبُوْحُهُ:** قَرَأَ الشَّيْخُ بَكْرِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ / مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ - شَيْخِ الْقُرَاءِ بِدِمَشْقَ - وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٩٤٢م﴾ وَأَجَازَهُ بِهَا قِرَاءَةً، ثُمَّ أَجَازَهُ بِبَقِيَّةِ مَرْوِيَّاتِهِ بِالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَيَدْخُلُ ضِمْنَهَا الْإِجَازَةُ فِي الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ مِنْ طَرِيقِ (الدَّرَّةِ)، وَهَذَا كَانَ الشَّيْخُ بَكْرِي الطَّرَائِشِيُّ مِنْ أَعْلَى الْقُرَاءِ سَنَدًا فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى وَقَتَّ حَيَاتِهِ، وَالشَّيْخُ: مُحَمَّدِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ يُعْتَبَرُ مِنْ رُتَبَةِ الْإِمَامِ / مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ عِنْدَ الْمِصْرِيِّينَ، وَيُعْتَبَرُ الشَّيْخُ بَكْرِي مِنْ رُتَبَةِ الشَّيْخِينَ: عَبْدِ الْفَتَّاحِ هُنَيْدِي، وَحَلِيلِ الْجَنَابِيِّ، وَغَيْرِهِمَا.

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرِي: إِنَّ آخِرَ قَرِينٍ لِي هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عُمُونِ السُّودِ ﴿١٣٩٩هـ﴾، وَقَدْ مَاتَ مُنْذُ ثَمَانِيَةِ وَعِشْرِينَ عَامًا تَقْرِيْبًا، لَذَا انْفَرَدْتُ بِأَعْلَى سَنَدِ الْيَوْمِ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ. **أَقْوَلُ:** هَذَا كَمَا أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ الشَّيْخُ بَكْرِي؛ وَلَكِنْ بَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ: وَجَدْتُ أَنَّ آخِرَ قَرِينٍ لِلشَّيْخِ الطَّرَائِشِيِّ هُوَ الشَّيْخُ حَسَنُ دِمَشْقِيَّةِ ﴿١٤١٢هـ﴾، كَمَا أَنَّ هُنَاكَ مَنْ هُوَ فِي طَبَقَةِ الشَّيْخِ الطَّرَائِشِيِّ وَرُبَّمَا لَمْ يَعْرِفُهُمْ، مِثْلُ: طَلَابِ الْفَاضِلِ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ، كَزَكَرِيَّا الدُّسُوقِيِّ، وَأَخِيهِ سَلْمَانَ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -، وَمُصْبَاحِ الدُّسُوقِيِّ، وَمُحَمَّدِ الْعَلْبَانَ، وَغَيْرِهِمْ. كَانَ الشَّيْخُ الطَّرَائِشِيُّ تَاجِرًا بِالنَّهَارِ طَالِبَ عِلْمٍ بِاللَّيْلِ كَمَا قَالَ لِي عَنْ نَفْسِهِ.

وَالشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مِنْ خِلَالِ الْمُدَّةِ الَّتِي قَضَيْتُهَا مَعَهُ فِي دِمَشْقَ رَأَيْتُ مِنْهُ الْوَرَعَ وَالتَّقْوَى وَالْعَطَاءَ وَالسَّخَاءَ وَالكَرَمَ وَالرَّأْفَةَ وَالرَّحْمَةَ وَالْإِحْسَانَ لِلنَّاسِ بِالْعِلْمِ وَالهَالِ - أَحْسَبُهُ كَذَلِكَ وَلَا أَرْكَبُهُ عَلَى اللَّهِ -، وَكَانَ مَعَ كِبَرِ سِنِّهِ مُحَافِظًا عَلَى الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ حَتَّى صَلَاةِ الْفَجْرِ، حَتَّى إِنْ الْمُدَّةُ الَّتِي كُنْتُ فِيهَا فِي دِمَشْقَ كَانَ الْجَوُّ بَارِدًا جَدًّا، لِدَرَجَةِ أَنَّ السَّيَّارَاتِ كَانَتْ تُعْطَى بِالثَّلُوجِ مِنْ كَثْرَتِهِ عَلَيْهَا، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ الشَّيْخُ بَكْرِي يَأْتِي لِصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَلَقَدْ مَنَّ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَى الشَّيْخِ بَكْرِي فِي هَذَا السَّنِّ بِإِدْرَاكِ الْعَقْلِ، فَلَقَدْ كَانَ يَعْرِفُ أَغْلَبَ الطُّلَابِ الَّذِينَ يَفْرُؤُونَ عَلَيْهِ آيِنَ وَقَفُوا وَمَنْ آيِنَ سَيِّدُوا، وَكَانَ يُوقِفُ الطَّالِبَ عَلَى الْأَحْكَامِ إِذَا تَرَكَهَا، وَكَانَ صَبُورًا جَدًّا عَلَى سَمَاعِ الْقُرْآنِ، أَمِينًا فِي تَعْلِيمِهِ وَإِقْرَائِهِ، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً، وَأَسْكَنَهُ فَيْسِحَ جَنَاتِهِ.

وَقَاتَهُ: تُوُوِي - رَحِمَهُ اللَّهُ - الْحَمِيسِ ﴿١/٤/١٤٣٣هـ = ٢٠١٢/٢/٢٣م﴾ بِدُبِّي، الْإِمَارَاتِ.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِئِيَّةِ» عَلَى الْعَلَامَةِ
 الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ الدَّمَشْقِيِّ^(١)، شَيْخِ قُرَاءِ دِمَشْقَ * ١٢٨٥ -
 ١٣٦٣ هـ*، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرَّفَاعِيِّ الْخُلَوَانِيِّ
 * ١٢٢٨ - ١٣٠٧ هـ*، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ رَمْضَانَ الْمَرْزُوقِيِّ الْمِصْرِيِّ ثُمَّ
 الْمَكِّيِّ^(٢) * ١٢٠٥ - ١٢٦٢ هـ*، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَدْوِيِّ الْعُبَيْدِيِّ
 الْمَالِكِيِّ * تَبَعْدَ: ١٢٤١ هـ*، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ حَسَنِينَ جَبْرِيلَ.

وَهَذَا السَّنَدُ مِنْ أَعْلَى الْأَسَانِيدِ - الْيَوْمَ فِي الْعَالَمِ - فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ - بِاتِّصَالِ
 الْقِرَاءَةِ -؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَ الطَّرَابِيشِيِّ وَالْعُبَيْدِيِّ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزْرِيِّ أَحَدٌ
 عَشَرَ رَجُلًا^(٣)، هَذَا مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ النَّسَبِيُّ.

وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ: فَبَيْنَ الطَّرَابِيشِيِّ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا^(٤).
 * ح * كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ بَكْرِي الطَّرَابِيشِيُّ - أَقَلَّ بَدْرَجَةً - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنْ
 طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى قَرِينِهِ وَشَيْخِهِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ فَائِزِ الدَّيْرِ
 عَطَانِيِّ^(٥) * ١٣١٢ - ١٣٨٥ هـ*، وَهُوَ عَنْ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ * ١٢٨٥ -
 ١٣٦٣ هـ*، بِسَنَدِهِ السَّابِقِ^(٦).

* ح * كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ فَائِزُ الدَّيْرِ عَطَانِيُّ * ١٣١٢ - ١٣٨٥ هـ* الْقِرَاءَاتِ
 السَّبْعَ مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الدَّمَشْقِيِّ الْبَصِيرِ * ت ١٣٤٦ هـ*،
 وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ عَلَى الْعَلَامَةِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرَّفَاعِيِّ الْخُلَوَانِيِّ
 * ١٢٢٨ - ١٣٠٧ هـ* بِسَنَدِهِ السَّابِقِ^(٧).

(١) آلُ خُلَوَانِيٍّ: أَصْلُهَا دِمَشْقُ، وَقَدْ تَفَرَّعَ فِي كَثِيرٍ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ، كِمِصْرَ وَالْأَزْدُنَ، وَفِلَسْطِينَ، وَالشُّعُودِيَّةَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
 (٢) وُلِدَ فِي قَرْيَةِ (سُنْبَاطِ)، مَحَافِظَةِ الْفَيْيُومِ، مِصْرَ. وَوُجِدَ (سُنْبَاطُ) - أَيْضًا - بِمَدِينَةِ (الْمَحَلَّةِ الْكُبْرَى) مَحَافِظَةِ (الْعَرَبِيَّةِ)، مِصْرَ.
 (٣) وَبِقِرَاءَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمِينِيِّ - مُتَابِعَةً - عَلَى وَالِدِهِ الشَّيْخِ شِحَادَةَ الْيَمِينِيِّ، ... يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزْرِيِّ: اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا.
 (٤) وَبِذَلِكَ يَكُونُ الطَّرَابِيشِيُّ أَعْلَى مِنَ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ بَدْرَجَةً مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَمَنْ أَحَدَ عَنِ الطَّرَابِيشِيِّ يَكُونُ
 مِنْ طَبَقَةِ الزِّيَّاتِ - سَنَدًا - فِيمَا أَحَدَهُ عَنْهُ.
 (٥) الدَّيْرُ عَطَانِيٌّ: نِسْبَةٌ إِلَى مَدِينَةِ (الدَّيْرِ عَطِيَّةِ)، وَهِيَ مَدِينَةٌ صَغِيرَةٌ فِي سُورِيَّةَ، تَقَعُ بَيْنَ جِبَالِ الْقَلْمُونِ، وَسُلْسِلَةِ الْجِبَالِ
 السُّورِيَّةِ وَسُلْسِلَةِ جِبَالِ لُبْنَانَ الشَّرْفِيَّةِ، وَتَبَعْدُ (٨٨) كِمْ إِلَى الشَّهَالِ مِنَ الْعَاصِمَةِ دِمَشْقَ.
 (٦) وَهَذَا يَكُونُ الطَّرَابِيشِيُّ مِنْ طَبَقَةِ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ).
 (٧) مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الدَّمَشْقِيِّ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ.

﴿ح﴾ كما قرأ الشيخ (١) محمودًا فائزًا الدَيْرُ عَطَانِي ﴿١٣١٢-١٣٨٥هـ﴾ القراءات
العشر الكبرى من (الطبيّة) على الشيخ (٢) ياسين بن محمد الجوّيجاني الدمشقي ﴿١٣٠١-
١٣٨٤هـ﴾، وهو على الشيخ (٣) عبد القادر بن أحمد قويدر العريبي ﴿١٣١٨-
١٣٧٩هـ﴾، وهو على الشيخ (٤) عبد الله بن سليم المنجد الدمشقي ﴿١٢٨٨-
١٣٥٩هـ﴾، على (٥) حسين موسى شرف الدين المصري الأزهرّي ﴿١٣٢٧هـ﴾،
على (٦) أحمد خلوصي باشا الإسلامبولي ﴿١٣٠٧هـ﴾، على (٧) محمد سليم
أفندي ﴿١٣٣١هـ﴾، على (٨) مصطفى بن محمد الشهرير بمؤقت أفندي ﴿ت بعد:
١٢٥٧هـ﴾، على (٩) عمر بن خليل البستاني، الشهرير به: قره حافظ بستانّي، عن (١٠)
حسن الفهمي الوديني؛ الخطيب به جامع السلطان بايزيد بإستانبول ﴿وهو على (١١)
محمد بن مصطفى النعيمي أفندي، الشهرير به: كتاني زاده (ت ١١٦٩هـ)﴾، وهو على (١٢)
حسين بن حسين بن مراد الأزهرومي ﴿٥﴾، وهو على (١٣) علي بن سليمان المنصوري
المصري ﴿٦﴾، شيخ القراء بالآستانه ﴿ت ١١٣٤هـ﴾، وهو عن: شيوخ الإقراء بمصر:

- (١) العريبي: بالنون، نسبة إلى مدينة (عربين) تقع في محافظة ريف دمشق، سورية، فرج الله عنهم، وعن أهل سورية، وجميع
بلدان المسلمين. وكان اسم (عربين) يكتب باللام بدل (النون)، هكذا: (عربيل)؛ لذا ينسب البعض (العربيل).
(٢) وهو نزيل دمشق، أقام وأقرأ بها، وتوفي ببيروت، لبنان، أخذ القراءات العشر الصغرى عن الإمام محمد المتولي المصري،
وأخذ الكبرى عن: أحمد خلوصي باشا، وقد أخذ عنه: عبد الله المنجد، وعنه: عبد القادر العريبي، وعنه الكثير، منهم:
ياسين بن محمد الجوّيجاني، وعبد العزيز عيون السود، وغيرهما.
(٣) وهو الذي كان سببا في نشر القراءات العشر الكبرى في بلاد الشام، كان مشيرا للدولة العثمانية آنذاك، حيث كان
ضابطا بالثكنة العسكرية في دمشق، يخدم أهل الفن بنفسه يتواضع لهم ويجمعهم بهم ويقبل أيديهم قبل أن يعرف أحد
منهم أنه حافظ للعشر من طرق (الشاطبية والدرة والطبيّة)، كانت وقافته في دمشق عام ﴿١٣٠٧هـ﴾.
وقد أخذ عنه العشر الكبرى فيها ثلاثة، وهم: الشيخ محمد أبو الصفا بن إبراهيم المالكي ﴿١٢٤٥-١٣٢٥هـ﴾،
والشيخ حسين بن موسى شرف الدين المصري الأزهرّي ﴿١٣٢٧هـ﴾، والشيخ سعيد بن محمود العلبي ﴿١٢٩٠-
١٣٤٩هـ﴾. ينظر ﴿تاريخ علماء دمشق: ١/٨٨﴾، و﴿القراءات وكتايب القراء في دمشق: ٢٢٠-٢٢٣﴾.
ينظر أيضا في رجال سند الأثر: ﴿تاريخ علم القراءات في تركيا﴾ لمصطفى أفندي.
(٤) وهو صاحب المسلك المتفق -الراجح لأهل مصر- في التحريرات وراثته، وإليه ينسب، وهو يأخذ بالعزيمة في
التحريرات، كما أخذها عن شيخه: حسين الأزهرومي، وهو عن: علي المنصوري المصري، وقد بين هذا في كتابه (متقن
الرواية في علوم القراءة والدراية).
(٥) الأزهرومي: بتشديد الراء بالضم، نسبة إلى مدينة أزهروم، أو (أرض الروم)، أو (أرض الروم) محرفة؛ لأن الترك لا
يقرؤون في النطق بين الصاد والزاي، وهي تقع في شمال تركيا. ينظر: (المعجم الكبير، مجمع اللغة العربية، القاهرة).
(٦) المنصوري: ربما نسبة إلى مدينة (المنصورة) محافظة (الدقهلية) مصر، وتوفي بأسكدار، اسطنبول، تركيا.

- (١٤) سُلْطَانُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَزَّاحِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمِصْرِيِّ * (٩٨٥-١٠٧٥هـ) * .
- (١٤) نُورُ الدِّينِ عَلِيُّ الشُّبْرَامَلِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمِصْرِيِّ * (٩٩٧-١٠٨٧هـ) * .
- (١٤) مُحَمَّدُ بْنُ قَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَقْرِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمِصْرِيِّ * (١٠١٨-١١١١هـ) * .
- ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ: (١٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمِينِيِّ * (٩٧٥-١٠٥٠هـ) * . وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةَ .
- ﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١٠) حُسَيْنُ الْفَهْمِيُّ الْوَدَّيْنِيُّ عَلَى الشَّيْخِ (١١) أَحْمَدَ الصُّوفِيِّ
- أَفَنْدِيِّ الْقَسْطَمُونِيِّ ^(١) * (ت ١١٧٢هـ) * ، وَهُوَ عَنْ (١٢) مُحَمَّدِ أَفَنْدِيِّ الْمَعْرُوفِ بِجَلْبِيِّ
- أَفَنْدِيِّ (كَانَ حَيًّا بَعْدَ: ١٠٨٧هـ) ، عَنْ (١٣) شَعْبَانَ بْنِ مُصْطَفَى أَفَنْدِيِّ ، خَطِيبِ
- أَيَّاصُوفِيَا ^(٢) * (ت ١٠٩٧هـ) * ، عَنْ (١٤) مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ ، الشَّهِيرِ بِأَوْلِيَا أَفَنْدِيِّ ^(٣) * (ت
- ١٠٤٤هـ) * ، عَنْ (١٥) أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمِصْرِيِّ ^(٤) * (ت ١٠٠٧هـ) * ^(٥) ، عَنْ (١٦)
- نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَّلَاوِيِّ * (ت ٩٦٦هـ) * ^(٦) ، عَنْ (١٧) زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ * (٨٢٦-٩٢٦هـ) * ،
- عَنْ (١٨) أَحْمَدَ الْأَمْيُوطِيِّ * (ت ٨٧٢هـ) * ، عَنِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ * (ت ٨٣٣هـ) * .

(١) الْقَسْطَمُونِيُّ: نَسَبُهُ إِلَى مَدِينَةِ (قَسْطَمُونِي) الْوَأَقَعَةَ شَمَالَ تُرْكِيَّةَ .

- وَأَحْمَدُ الصُّوفِيُّ لَهُ مَسَلُّكَ فِي التَّحْرِيرَاتِ يُنْسَبُ إِلَيْهِ اسْمُهُ (الْمَسَلُّكَ الصُّوفِيُّ) ، وَيَرْجِعُ إِلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمِصْرِيِّ .
- قُلْتُ: وَقَدْ قَرَأَ الْقَسْطَمُونِيُّ -كَذَلِكَ- عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْطَفَى بْنِ رَمْضَانَ الْمَعْرُوفِ بِجَلْبِيِّ إِمَامٍ ، وَهُوَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ
- قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ ، وَهُوَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمِينِيِّ ، بِسَنَدِهِ .
- (٢) ﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ شَعْبَانُ مُصْطَفَى -كَذَلِكَ- عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْبَيْهَقِيِّ -إِمَامُ جَامِعِ السُّلَيْمَانِيَّةِ- ، وَعَلَى مُحَمَّدِ أَفَنْدِيِّ ، وَهُمَا
- عَنِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الْمَسِيرِيِّ الْمِصْرِيِّ ، بِسَنَدِهِ الْمَذْكُورِ .
- (٣) كَانَ إِمَامًا فِي جَامِعِ السُّلْطَانِ أَحْمَدَ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ عُيِّنَ رَسُوِيًا رَئِيسًا لِلْقُرَّاءِ . يُنْظَرُ: (تَارِيخُ الْقُرَّاءَاتِ فِي تُرْكِيَّةَ: ٢٦) .
- (٤) الْمَسِيرِيُّ: بَقِيحُ الْمَيْمِ وَالْيَاءِ ، وَبَيْنَهُمَا سِينٌ سَاكِنَةٌ مُهْمَلَةٌ ، وَهِيَ قَرْيَةٌ بِمِصْرَ ، وَبَعْدَ الْبَحْثِ وَجَدْتُ أَنَّ قَرْيَةَ (مَسِيرٍ) تَابِعَةٌ
- لِمَرْكَزِ (قُطُور) بِمُحَافَظَةِ (الْعَرَبِيَّةِ) ، وَيُوجَدُ قَرْيَتَانِ أُخْرَيَانِ ، وَهُمَا (مَسِيرٍ) وَ (مُنِيَّةُ مَسِيرٍ) ، بِمُحَافَظَةِ كَفْرِ الشَّيْخِ .
- (٥) جَاءَ فِي مَخْطُوطِ (الدَّرِّ الْمَشُورِ) لِجَمَدِ أَحْمَدَ الْعَرُوفِيِّ -وَهُوَ تَلْمِيزٌ لِلْمَسِيرِيِّ- : (أَذْرَكْتُهُ الْوَفَاءَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ: سَابِعَ عَشَرَ ،
- الْجُمَادَى الْأُولَى ، سَنَةِ ١٠٠٧هـ) سَبْعَ وَأَلْفَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً ، وَجَزَاهُ عَنْ أَهْلِ هَذِهِ الدِّيَارِ خَيْرَ الْجَزَاءِ) .
- (٦) أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ: زَوْجُ بِنْتِ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَّلَاوِيِّ ؛ لِذَا جَاءَ فِي بَعْضِ الْإِجَازَاتِ التُّرْكِيَّةِ الْمَخْطُوطَةِ -وَعَيْرِهَا- :
- وَهُوَ -أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ- عَنْ صَهْرِهِ وَشَيْخِهِ نَاصِرِ الدِّينِ الطَّبَّلَاوِيِّ .
- قُلْتُ: الشَّيْخَانِ أَحْمَدُ الْمَسِيرِيُّ ، وَعَلِيُّ الْمَنْصُورِيُّ الْمِصْرِيُّ بَانَ هُمَا مَنْ نَشَرَا الْقُرَّاءَاتِ وَتَحْرِيرَاتِهَا فِي تُرْكِيَّةَ .

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمِ الْمَنْجَدِيُّ ﴿١٢٨٨-١٣٥٩هـ﴾ - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ
الصُّغْرَى - عَلَى الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنَ خَالِدِ بْنِ مُصْطَفَى دَهْمَانَ الدَّمَشْقِيِّ ﴿١٢٦٠-
١٣٤٥هـ﴾، عَلَى الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الرَّفَاعِيِّ الْخَلْوَانِيِّ ﴿١٢٢٨-١٣٠٧هـ﴾، وَهُوَ
عَلَى الشَّيْخِ (٧) أَحْمَدَ بْنَ رَمْضَانَ الْمُرْزُوقِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿١٢٠٥-١٢٦٢هـ﴾، وَهُوَ عَنِ
الشَّيْخِ (٥) إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمِ الْمَنْجَدِيُّ الدَّمَشْقِيُّ ﴿١٢٨٨-١٣٥٩هـ﴾ -
الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى - عَلَى الشَّيْخِ (٥) حُسَيْنِ مُوسَى شَرَفِ الدِّينِ الْمِصْرِيِّ
الْأَزْهَرِيِّ ﴿ت ١٣٢٧هـ﴾، وَهُوَ قَرَأَ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى (٦) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ
الْمَتَوَلِيِّ ﴿ت ١٣١٣هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٧) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الدَّرِيِّ الشَّهْرِ بِالتَّهَامِيِّ ﴿كَانَ
حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٨) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ سَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾،
وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾ بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

- (ح) ﴿ كَمَا أَخَذَ الشَّيْخُ (٣) عَبْدُ الْقَادِرِ بْنُ أَحْمَدَ قُوَيْدِرٍ الْعَرَبِيَّ ﴾ (١٣١٨) -
 ١٣٧٩هـ ﴿ - إِجَازَةٌ مُكَاتَبَةٌ بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ (١) - عَنْ كُلِّ مِنْ:
 (١) الْعَلَامَةُ: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّهِيرِ بِ(الضَّبَّاعِ) ﴿ (١٣٠٦-١٣٨٠هـ) .
 (٢) الْعَلَامَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ، الشَّهِيرِ بِالْحَدَّادِ ﴿ (١٢٨٢-١٣٥٧هـ) .
 فَأَمَّا الْعَلَامَةُ (٤) عَلِيُّ الضَّبَّاعُ فَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطِيبِ الشَّهِيرِ
 بِ(السَّعَارِ) ﴿ (كَانَ حَيًّا: ١٣٣٨هـ) ، وَالشَّيْخُ (٥) حَسَنُ بْنُ يَحْيَى الْكُتَيْبِيُّ ﴿ (كَانَ حَيًّا:
 ١٣١٣هـ) ، وَهُمَا عَنِ الْإِمَامِ (٦) مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ (١٢٤٨-١٣١٣هـ) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ .
 وَأَمَّا الْعَلَامَةُ (٤) مُحَمَّدُ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ ﴿ (١٢٨٢-١٣٥٧هـ) فَهُوَ عَنْ عَمِّهِ
 الْعَلَامَةِ (٥) حَسَنِ بْنِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ ﴿ (ت الْأَحَد: ١٤ / جُمَادَى الثَّانِي / ١٣١٣هـ) ﴿ (٢) عَنْ
 الْإِمَامِ (٦) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ (١٢٤٨-١٣١٣هـ) ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ سَابِقًا .

(١) أَرْسَلَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ سَلِيمُ الْمُنْجِدُ الدَّمَشْقِيُّ رِسَالَةً إِلَى مِصْرَ طَالِبًا فِيهَا مِنَ الْعَلَامَةِ الضَّبَّاعِ وَالْحُسَيْنِيِّ - وَغَيْرِهِمَا - أَنْ
 يُجِيزُوا تَلْمِيذَهُ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ قُوَيْدِرٍ الْعَرَبِيَّ بِالْقِرَاءَاتِ، فَأَجَابُوهُ بِرِسَالَةٍ فِيهَا عَشْرُ مَسَائِلَ مُوجَّهَةً إِلَى عَبْدِ الْقَادِرِ
 الْعَرَبِيِّ لِجَبِيبٍ عَنْهَا فَحَبَّرَ لَهُمُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْإِجَابَةَ تَحْيِيرًا، وَأَرْسَلَهَا إِلَيْهِمْ، فَتَلَيْتُ عَلَيْهِمْ، فَتَبَيَّنَ لَهُمْ إِتْقَانُهُ بِمَا
 كَتَبَ بَنَاتُهُ؛ فَلَبَّوْا طَلَبَهُ، وَسَدُّوا أَرْبَهُ، وَأَجَازُوهُ مُكَاتَبَةً بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ، وَإِلَيْكُمْ نَصَّ إِجَازَتِهِمْ وَعَلَى رَأْسِهِمْ:
 الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ، وَجَاءَ فِيهَا الْآيُ:
 لِسَمَاحَةِ شَيْخِ الْمُفْرِيِّ عَبْدِ اللَّهِ الْمُنْجِدِ الْمُحْتَرَمِ:
 (الْحَمْدُ لَوْلِيهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّهِ، وَعَلَى مَنْ تَلَقَّى كَلَامَ اللَّهِ بِالْقَبُولِ، وَنَقَلَهُ عَضًا مُتَّصِلًا بِالرَّسُولِ، نُحْيِيكُمْ نَحْيَةَ
 الْأُخُوَّةِ، وَنُهَيِّتُكُمْ عَلَى هَذِهِ الْبُنُوَّةِ، وَبَعْدُ:

فَقَدْ فَضَّ حَتَمَ الْمَسَائِلِ الْعَشْرَ، وَتَلَيْتُ عَلَى مَسْمَعِ السَّادَةِ الْمُفْرِيِّينَ الْمُتَوَعِّينَ، فَتَبَيَّنَ أَنَّ تَلْمِيذَكُمْ الْمُتَّقِنَ الشَّيْخَ عَبْدَ الْقَادِرِ بْنِ
 الشَّيْخِ أَحْمَدَ سَلِيمِ قُوَيْدِرٍ مُفْرِيٍّ ثِقَةً رَازِيَةً، فَلَنَا الشَّرَفُ بِاقْتِرَانِ إِجَازَتِهِ الشَّامِيَّةِ بِإِجَازَتِهَا الْمِصْرِيَّةِ، وَقَدْ أَجْرَزْتُهُ فِي الْمَرْتَبَةِ
 الْأُولَى بِكُلِّ مَا تَصَحَّحَ لِي رِوَايَتُهُ مِنَ (النُّشْرِ) وَ(الْإِتْحَافِ) وَ(الْعَشْرِ) وَأَوْصِيهِ أَنْ لَا يَنْسَانِي مِنْ طَيْبِ دُعَائِهِ - عَمَّهُ اللَّهُ
 بِآلَاتِهِ، آمِينَ. (٨ / ربيع الأول / سنة [١٣٥٣هـ]) ا.١

وَتَمَّ التَّوَقُّعُ عَلَيْهِ مِنْ قِبَلِ الْمُفْرِيِّ الْأَوَّلِ الشَّيْخِ عَلِيِّ الضَّبَّاعِ، وَشَيْخِ الْمَقَارِي الْمِصْرِيَّةِ مُحَمَّدِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ، وَالْمُفْرِي فِي
 الْإِسْكَندَرِيَّةِ: مُحَمَّدٍ حَسَنِ، وَنَاطِرِ الْمَقْرَأَةِ: يُنظَرُ: كِتَابُ (فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَحَمَلَتُهُ) لِلشَّيْخِ صَلَاحِ الدِّينِ كَرْتَبِي،
 وَنَشَرَ ذَلِكَ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ الْجَوْرِي نِثِي - حَفِظَهُ اللَّهُ -، وَكَذَلِكَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ عَاصِمٌ عَامِرٌ - حَفِظَهُ اللَّهُ -.

(٢) كَمَا فِي نُسَخَةِ (الرُّوضِ النَّصِيرِ) الْمَخْطُوطَةِ، وَالَّتِي حَقَّقَهَا د/ يَاسِرُ الْمَرْزُوقِيُّ، وَسَبَقَ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا، وَسَبَّأْتُ أَيْضًا بَيَانُهَا.
 قُلْتُ: جَاءَ تَارِيخُ وَفَاتِهِ فِي هِدَايَةِ الْقَارِي (٦٣٩) لِلْمَرْصَفِيِّ: الْإِثْنَيْنِ / ٢٥ / شَعْبَانَ / ١٣٤٢هـ، وَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ.

قُلْتُ:

وَإِجَازَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْعَرِينِيِّ مِنَ الشَّيْخَيْنِ: عَلِيٍّ الصَّبَّاحِ وَمُحَمَّدِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ
مِنْ لَطَائِفِ الْإِسْنَادِ، وَمَحَاسِنِهِ، وَهِيَ صَحِيحَةٌ لَا غَبَارَ عَلَيْهَا، وَمَعْمُولٌ بِهَا عِنْدَ أَهْلِ
الْعِلْمِ (١).

(١) هَذِهِ الْإِجَازَةُ تُعْتَبَرُ إِجَازَةً عَامَةً، أَيُّ: خَالِيَةً عَنِ الْعَرُضِ وَالسَّمَاعِ، وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ اخْتَبَرُوا أَهْلِيَّةَ الطَّالِبِ.

وَهِيَ جَائِزَةٌ بِشُرُوطٍ، مِنْهَا: الضَّبْطُ وَالْإِتْقَانُ، وَأَنْ يَكُونَ طَالِبُهَا قَدْ قَرَأَ خْتَمَةً كَامِلَةً عَلَى شَيْخٍ مُتَقِنٍ صَابِطٍ، ثُمَّ هِيَ
تَكُونُ مُتَابَعَةً، أَيُّ: لَا تَجُوزُ اسْتِقْلَالًا؛ فَمَنْ أُجِيزَ بِهَا دُونَ أَنْ يَتَلَقَّى الْقُرْآنَ عَلَى شَيْخٍ - كَحَالِ إِجَازَاتِ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ -:
فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْإِقْرَاءُ وَالْإِجَازَةُ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ لَهُ التَّعْلِيمُ بِمَا تَعَلَّمَهُ وَضَبَطَهُ.

وَقَدْ جَوَّزَ الْإِجَازَةَ الْعَامَّةَ - مُتَابَعَةً - بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْجَزَرِيِّ، وَالتُّونِي، وَابْنُ الدُّمَيْطِيِّ، وَالْقَسْطَلَانِيُّ.
قَالَ ابْنُ الدُّمَيْطِيِّ (ت ١١١٧هـ) ﴿إِنْخَافُ فَضْلَاءِ النَّبِيِّ: ٧٤/١ - ٧٥﴾:

(وَأَمَّا الْإِجَازَةُ الْمُجَرَّدَةُ عَنِ السَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ: فَالَّذِي اسْتَفَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَاطِبَةً الْعَمَلُ بِهَا حَتَّى صَارَ إِجْمَاعًا.
وَهَلْ يَلْتَحِقُ بِهَا الْإِجَازَةُ بِالْقِرَاءَاتِ؟

قَالَ الشُّهَابُ الْقَسْطَلَانِيُّ: الظَّاهِرُ نَعَمْ، وَلَكِنْ مَنَعَهُ الْحَافِظُ الْهَمْدَانِيُّ - بِالذَّالِ وَهُوَ أَبُو الْعَلَاءِ، وَكَانَ بِالذَّالِ -.

وَكَانَتْ حَيْثُ لَمْ يَكُنِ الطَّالِبُ أَهْلًا؛ لِأَنَّ فِي الْقِرَاءَةِ أُمُورًا لَا تُحْكَمُهَا إِلَّا الْمَشَافَهَةُ، وَإِلَّا فَتَمَّ الرَّايِعُ مِنْهُ عَلَى سَبِيلِ الْمُتَابَعَةِ إِذَا
كَانَ الْمَجَازُ قَدْ أَحْكَمَ الْقُرْآنَ وَصَحَّحَهُ، كَمَا فَعَلَ أَبُو الْعَلَاءِ نَفْسَهُ يَذْكُرُ سَنَدَهُ بِالتَّلَاوَةِ ثُمَّ يُرَدِّفُهُ بِالْإِجَازَةِ إِمَّا لِلْعُلَمَاءِ أَوْ
الْمُتَابِعَةِ، وَأَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ رِوَايَةُ الْكَمَالِ الصَّرِيرِ شَيْخِ الْقُرَّاءِ بِالدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ الْقِرَاءَاتِ مِنَ الْمُسْتَنْبِرِ لِابْنِ سَوَارٍ عَنِ الْحَافِظِ
السَّلْفِيِّ بِالْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَتَلَقَّاهُ النَّاسُ خَلْفًا عَنْ سَلْفِ (١) هـ.

قُلْتُ: وَإِجَازَةُ الْعَرِينِيِّ تُعْتَبَرُ بِالِاخْتِيَارِ، وَلَيْسَتْ مُجَرَّدَةً، وَقَدْ أَجَارَ عَامَّةً بِكُلِّ مَا يَجُوزُ لَهُ رِوَايَتُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْقُرَّاءِ،
وَقَدْ فَصَلْتُ ذَلِكَ فِي كِتَابِي (حَلَّ الْمُشْكَلَاتِ)، وَالصَّابِطُ فِي أَيِّ تَحْمَلٍ فِيهِ نَقْضُ (الِاخْتِيَارِ، الْبَعْضِ، التَّجْزِئَةِ، الْعَامَّةِ):

(١) الضَّبْطُ وَالْإِتْقَانُ = الْأَهْلِيَّةُ. فَلَا يُخْطُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ التَّسَاهُلِ؛ أَيُّ: لَا يُمْنَعُ صَحَّةُ هَذَا الْعَمَلِ بِسَبَبِ التَّسَاهُلِ.

(٢) أَنْ يَكُونَ الطَّالِبُ قَدْ قَرَأَ خْتَمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَةِ أَوْ الْقِرَاءَاتِ الَّتِي يُجَازُ فِيهَا بِالنَّقْصِ، كَمَا أَشْرْتُ.

(٣) أَنْ يَنْصُ الشَّيْخُ الْمُجِيزُ فِي إِجَازَتِهِ عَلَى كَيْفِيَّةِ هَذَا التَّحْمَلِ. وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي إِجَازَةِ الْعَرِينِيِّ.

(٤) أَنْ يُبَيِّنَ الطَّالِبُ الْمَجَازُ هَذَا التَّحْمَلِ فِي إِجَازَتِهِ لِطَلَابِهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ الْمُحَقِّقِ:

(١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ تَوْفِيقِ النَّحَّاسِ (١)

﴿وُلِدَ ١٣٥٧هـ=١٩٣٩م، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَنَفَعَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى - بِطَرِيقَةِ التَّجْزِئَةِ مَعَ ذِكْرِ جَمِيعِ (الْفَرْشِ) لِكُلِّ آيَةٍ، وَ(الْأُصُولِ) - مُكْتَفِيًا بِمَا تَكَرَّرَ مِنْهَا - لَجَمِيعِ الْقِرَاءِ مَعَ الْإِسْتِدْلَالِ بِمَتْنِي (السَّاطِئِيَّةِ وَالِدَّرَّةِ) - غَيْبًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ (٢) -، وَأَجَازَنِي بِهَا وَبِجَمِيعِ مُؤَلَّفَاتِهِ وَمَرْوِيَّاتِهِ وَذَلِكَ سَنَةَ ﴿١٤٢٥هـ﴾، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ عَلَى شَيْخِ الْإِقْرَاءِ الْأُسْتَاذِ الْعَلَّامَةِ (١) عَامِرِ بْنِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ الشَّرْقَاوِيِّ ﴿١٣١٨-١٤٠٨هـ﴾، وَهُوَ عَنْ شَيْخِهِ (٢) هَمَّامِ بْنِ قُطَيْبِ بْنِ عَبْدِ الْهَادِي الزَّاهِرِيِّ ﴿تَبَعَهُ: ١٣٤٥هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (٣) عَلِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبَيْعٍ ﴿ت=١٣٤٥هـ=١٩٢٧م﴾، وَهُوَ عَنْ (٤) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ ﴿ت=١٣٠٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الْإِمَامِ (٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت=١٣١٣هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِيِّ التَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا: ١٢٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (٧) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ سَلْمُونَةَ ﴿تَبَعَهُ: ١٢٥٧هـ﴾، وَهُوَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْعَبِيدِيِّ ﴿تَبَعَهُ: ١٢٤١هـ﴾ بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ.

(١) هُوَ الدُّكْتُورُ الشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ تَوْفِيقِ النَّحَّاسِ، وَوُلِدَ بِقَارَسُكُورِ بِمُحَافَظَةِ دُمِيَاطِ عَامَ ﴿١٩٣٩م﴾، دَرَسَ الْإِبْدَائِيَّةَ وَالْإِعْدَادِيَّةَ بِالرَّقَازِيْقِ حَيْثُ كَانَ يَعْمَلُ وَالِدُهُ هُنَاكَ أَسْتَاذًا بِمَعْهَدِ الرَّقَازِيْقِ الدِّيْنِيِّ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْقَاهِرَةِ وَدَرَسَ بِهَا الثَّانَوِيَّةَ وَحَفِظَ فِي هَذِهِ الْمَرْحَلَةِ الْقُرْآنَ كَامِلًا عَلَى يَدِ وَالِدِهِ، ثُمَّ التَّحَقَّقَ بِكَلْبَةِ الصَّيْدَلَةِ بِجَامِعَةِ الْقَاهِرَةِ وَانْتَهَى مِنْهَا عَامَ ﴿١٩٦٠م=١٣٧٩هـ﴾، وَجَوَّدَ خِلَالَهَا الْقُرْآنَ عَلَى الشَّيْخِ عَامِرِ عُثْمَانَ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَدَا قِرَاءَةَ خَلْفِ الْعَاشِرِ، وَأَجَازَهُ بِهَا، وَبَعْدَهَا أَجَازَهُ وَالِدُهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى اعْتِدَادًا عَلَى إِجَازَةِ الشَّيْخِ عَامِرٍ، وَكَذَلِكَ أَجَازَهُ وَالِدُهُ بِالْحَدِيثِ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّازِقِ الْبُكْرِيِّ وَخَتَمَ عَلَيْهِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى، وَأَلَّفَ بَعْدَهَا ﴿الرِّسَالَةَ الْغَرَائِ فِي الْأَوْجُهِ الْمُقَدِّمَةِ فِي الْأَدَاءِ﴾، وَالشَّيْخُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالتَّأْلِيفِ، وَمِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ: تَوْضِيحُ الْمَعَالِمِ فِي طُرُقِ حَفْصِ عَنِّ عَاصِمٍ، وَتَعْرِيفُ بِالْقِرَاءَةِ الْعَشْرَةِ وَأُصُولُ قِرَاءَتِهِمْ، وَالرِّسَالَةُ الْغَرَائِ فِي الْأَوْجُهِ الْمُقَدِّمَةِ فِي الْأَدَاءِ، وَرِسَالَةُ الْوَقْفِ عَلَى كَلَّا وَبَلِّ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ مُؤَلَّفَاتِهِ سِوَا مَا كَانَتْ نَظْمًا أَمْ نَثْرًا.

(٢) هَذِهِ الطَّرِيقَةُ (التَّجْزِئَةُ) عَلَيْهَا مَلَاحِظَاتٌ - عِنْدِي -، وَلَكِنِّي قَرَأْتُ بِهَا لِأُمُورٍ، مِنْهَا:

- ١- أَنَّ الشَّيْخَ النَّحَّاسَ كَانَ يُقْرَأُ بِهَا جَمِيعَ طُلَّابِهِ، وَذَلِكَ لِضَيْقِ وَقْتِ الشَّيْخِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ كَانَ يَتَفَرَّغُ لِلِإِقْرَاءِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مِنْ بَعْدِ الْعِشَاءِ إِلَى (١١) مَسَاءً وَفَتِيذًا؛ لِإِنْشَاغَالِهِ بِالْعَمَلِ فِي الصَّيْدَلِيَّةِ.
- ٢- لِأَنِّي قَرَأْتُ بِفَضْلِ اللَّهِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ شَيْخَ، وَأَكْرَمَنِي اللَّهُ بِتَعَلُّمِ طَرِيقَةِ الْجَمْعِ بِالْوَقْفِ وَالْحَرْفِ وَالنَّاهِرِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.
- ٣- طَرِيقَةُ الشَّيْخِ مِنْ أَفْضَلِ طُرُقِ الْجَمْعِ بِالتَّجْزِئَةِ، وَالطَّالِبُ لِأَبَدٍ وَأَنْ يَكُونَ صَابِطًا مُتَمَيَّنًا مُسْتَحْضِرًا لِلْمَثُونِ.
- ٤- أَنَّهُمَا تَصِحُّ مُتَابَعَةُ لِلِإِجَازَاتِ الْأُخْرَى الَّتِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ، بِمَعْنَى: الْخَلْلِ أَوْ النِّقْصِ الَّذِي فِيهَا مِنَ التَّحْمَلِ؛ يُجَبَّرُ بِالْخَتْمَاتِ الَّتِي بِكَامِلِ الْقُرْآنِ صَبْطًا وَإِتْقَانًا، وَكَمَا قُلْتُ: لَا يَسْتَطِيعُهَا مُبْتَدِئٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ.
- ٥- أَنْصَحُ الْإِخْوَةَ بِالْحِرْصِ عَلَى قِرَاءَةِ خَتْمَةٍ كَامِلَةٍ بِجَمِيعِ الْأَوْجُهِ وَالرَّوَايَاتِ لِأَسِيْمَا إِنْ كَانَتْ الْأُولَى.

﴿ح﴾ كما قرأ الشيخ (٢) همام قطب بن عبد الهادي ﴿ت بعد: ١٣٤٥هـ﴾ القراءات العشر الصغرى على العلامة (٣) محمد بن علي خليف الحسيني ﴿١٢٨٢-١٣٥٧هـ﴾ وهو عن عمه العلامة (٤) حسن بن خليف الحسيني ﴿الأحد: ١٤ جمادى الثاني/ ١٣١٣هـ﴾ عن الإمام (٥) محمد بن أحمد المتولي ﴿١٢٤٨-١٣١٣هـ﴾، وقد تقدم سنده سابقاً.

﴿ح﴾ كما قرأ (١) عامر السيد عثمان الشرقاوي ﴿١٣١٨-١٤٠٨هـ﴾ على (٢) علي بن عبد الرحمن سبيع ﴿ت ١٣٤٥هـ=١٩٢٧م﴾^(١)، وهو عن (٣) حسن الجريسي الكبير ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾، عن الإمام (٤) محمد المتولي، ﴿ت ١٣١٣هـ﴾، وقد تقدم سنده.

﴿ح﴾ كما قرأ الشيخ (١) عامر السيد عثمان ﴿١٣١٨-١٤٠٨هـ﴾ القراءات العشر الصغرى على العلامة (٢) إبراهيم بن محمد مربي بكر البناسي ﴿ت ١٣٧٩هـ=١٩٥٩م﴾ وهو على (٣) غنيم محمد غنيم ﴿١٨٤٤-١٩٠٧م=١٢٦٠-١٣٢٥هـ﴾^(٢)، وهو عن (٤) حسن الجريسي الكبير ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾ بسنده.

﴿ح﴾ وقرأ -أيضاً- العلامة (٣) حسن الجريسي الكبير ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾ على الشيخ (٤) أحمد الدرري التهامي -مباشرة-، فيقل السند -هنا- بدرجتين؛ ويعلو عن السابق باثنين، ومن طريق علي بن محمد بن غانم المقدسي بثلاثة.

﴿ح﴾ وأخبرني -أيضاً- الشيخ: علي النحاس أنه قرأ القرآن العظيم بالقراءات العشر المتواترة من طريق كتابي ﴿التيسير والتحرير﴾ -اللذين هما أصلاً (الشاطبية والدرة) وعلى الأوجه المقدمة في الأداء- على الشيخ (١) عبد الرزاق السيد أحمد البكري ﴿ت ١٩٩٨م=١٤١٨هـ﴾، وهو عن شيخه (٢) محمد سليم جبيل، عن شيخه (٣) إبراهيم سعيد، عن الشيخ (٤) محمد محمد العناني، عن (٥) حسن الجريسي الكبير ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾، عن (٦) محمد المتولي ﴿ت ١٣١٣هـ﴾، وقد تقدم سنده.

(١) قرأ الشيخ عامر عثمان عليه بالقراءات العشر الكبرى إلى قوله ﴿وقال أركبوا فيها بسر الله...﴾ [هود: ٤١]، ولم يكمل لوفاء شيخه علي سبيع؛ ولكنه قرأ حتمه جديدة بالقراءات العشر الكبرى -بواسطة- على قرينه وشيخه: همام قطب عبد الهادي، وهو على: علي سبيع،.... بسنده.

(٢) أخبرني بهذا التاريخ الأخ الفاضل: أحمد حميس بصله، وهو أخذ ذلك عن حفيد الشيخ غنيم مباشرة.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (١) عَبْدُ الرَّازِقِ الْبُكْرِيُّ ﴿ت ١٩٩٨م = ١٤١٨هـ﴾، الْمَذْكُورُ -
 أَنْفًا - عَلَى الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْأَشْمُونِيِّ ﴿١٣٣٢ - ١٤٠٤هـ﴾، وَهُوَ عَنِ
 الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ ﴿ت ١٤٢٤هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) عَبْدِ الْفَتْاحِ
 هُنَيْدِيِّ ﴿ت ١٣٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ: مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت ١٣١٣هـ﴾، بِسَنَدِهِ.

﴿ح﴾ الشَّيْخُ: عَلِيُّ النَّحَّاسُ - إِجَازَةٌ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (١) - عَنِ شَيْخِهِ وَوَالِدِهِ
 فَضِيلَةَ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ تَوْفِيقِ النَّحَّاسِ ﴿ت ١٩٧٤م = ١٣٩٤هـ﴾، عَنِ شَيْخِهِ (٢) مُحَمَّدِ
 ابْنِ بَخِيْتِ بْنِ حُسَيْنِ الْمُطِيعِيِّ - مُفْتِي مِصْرَ فِي عَصْرِهِ - ﴿١٢٧١ - ١٣٥٤هـ﴾ (٢)، وَهُوَ
 عَنِ (٣) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ الْأَزْهَرِيِّ ﴿ت ١٢٩٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (٤) مُحَمَّدِ
 ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْأَمِيرِ الصَّغِيرِ ﴿ت ١٢٤٦هـ﴾، عَنِ وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ (٥) أَبِي
 مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْأَمِيرِ الْكَبِيرِ ﴿١١٥٤ - ١٢٣٢هـ﴾ - صَاحِبِ الثَّبْتِ
 الشَّهِيرِ -، وَهُوَ عَنِ الْمُقْرِيِّ (٦) مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمُنِيرِ السَّمْنُودِيِّ ﴿ت ١١٩٩هـ﴾، وَهُوَ
 عَنِ (٧) عَلِيِّ الرَّمَيْنِيِّ الْمَالِكِيِّ - شَارِحِ الدَّرَّةِ - ﴿ت بَعْدَ: ١١٣٠هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (٨) مُحَمَّدِ
 ابْنِ قَاسِمِ الْبُقَيْرِيِّ ﴿ت ١١١١هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ ﴿٩٧٥ -
 ١٠٥٠هـ﴾،

وَالْيَمَنِيُّ بِسَنَدِهِ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ، كَمَا مَرَّ سَابِقًا.

(١) سَنَدُ الشَّيْخِ عَلِيِّ النَّحَّاسِ عَنِ وَالِدِهِ مِنْ بَابِ الْإِجَازَةِ الْعَامَّةِ، وَهِيَ لَيْسَتْ مُتَّصِلَةً بِالْقِرَاءَةِ أَوْ السَّمَاعِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ،
 وَهَذَا السَّنَدُ يَكُونُ مُتَابَعَةً لِأَسَانِيدِهِ الْأُخْرَى الَّتِي بِالْقِرَاءَةِ، وَذَكَرِي لَهُ مِنْ بَابِ الْمَتَابَعَةِ وَالِاسْتِثْنَاءِ أَيْضًا، وَقَدْ بَيَّنْتُ
 ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ عِنْدَ سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْعَرَبِيِّ عَنِ الصَّبَّاحِ وَالْحُسَيْنِيِّ ص: (٢٣، ٢٤).

(٢) يَخْلُطُ الْبَعْضُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجِيبِ الْمُطِيعِيِّ الطُّوَابِيِّ الْأَشْيُوْطِيِّ ﴿١٣٣٢ - ١٤١٦هـ﴾ وَالَّذِي أَخَذَ عَنْ:
 الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبِ اللَّهِ الشَّنْقِيطِيِّ، وَالسَّيِّدِ عَلَوِيِّ عَبَّاسِ الْمَالِكِيِّ مُفْتِي مَكَّةَ، وَالسَّيِّدِ حَسَنِ الْفَدَعَقِ، وَغَيْرِهِمْ.
 وَمِمَّنْ أَخَذَ عَنْهُ: الشَّيْخُ: أَبُو إِسْحَاقَ الْحَوَيْنِيِّ الْمِصْرِيِّ، وَالشَّيْخُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَبْدِ اللَّطِيفِ الْمِصْرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -،
 وَالشَّيْخُ الْمُقْرِيُّ: إِيهَابُ فِكْرِي الْمِصْرِيِّ، الْمُقْرِيُّ بِالسَّجْدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَغَيْرُهُمْ كَثِيرٌ.
 مِنْ أَعْمَالِهِ: كَانَ رَئِيسًا لِقِسْمِ السُّنَّةِ وَعُلُومِ الْحَدِيثِ، جَامِعَةً أُمَّ دُرْمَانَ، الْخَرْطُومَ، السُّودَانَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِي:

مُحَمَّدُ بْنُ نَبَهَانَ بْنِ حُسَيْنِ مِصْرِيِّ (١)

﴿١٣٦٣-١٤٣٦هـ رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ كَامِلًا مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ بِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ بِرَاوِيئِهِ: (شُعْبَةَ وَحَفْصِ) عَامَ ﴿١٤٢٧هـ﴾ وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ، وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كَامِلًا غِيًّا بِقِرَاءَتِهِ السَّبْعِ بِمُضَمِّنِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى شَيْخِهِ الشَّيْخِ (١) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِ الْحَمَوِيِّ ﴿١٣٤١-١٤٢٥هـ﴾، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنْ شَيْخِهِ الشَّيْخِ (٢) نُورِيِّ بْنِ أَسْعَدِ الشُّحْنَةِ ﴿ت ١٩٥٠م = ١٣٦٩هـ﴾، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنَ سَعِيدِ الْبَابُولِيِّ الْحَمَوِيِّ ﴿ت ١٣٣٥هـ﴾، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٤) مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْكِيَزَاوِيِّ الْحَمَوِيِّ ﴿١٢٤٥هـ-١٣٢٨هـ﴾، وَهُوَ تَلَقَّاهُ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ الْخُلَوَانِيِّ ﴿١٢٢٨هـ-١٣٠٧هـ﴾. بِسَنَدِهِ السَّابِقِ فِي سَنَدِ الطَّرَائِشِيِّ.

﴿ح﴾ كَذَا أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَبَهَانُ أَنَّ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ (١) عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الدَّرَوِيَّيَّ الْحِمَصِيَّ ﴿١٣٣٨-١٤٣٠هـ﴾ قَدْ أَجَازَهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، وَهُوَ عَنِ الْعَلَّامَةِ (٢) عَبْدِ الْعَزِيزِ عُيُونِ السُّودِيِّ ﴿ت ١٣٩٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ، وَهُوَ عَنِ (٤) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْخُلَوَانِيِّ ﴿١٢٢٨هـ-١٣٠٧هـ﴾، وَهُوَ بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ - سَابِقًا - فِي سَنَدِ الشَّيْخِ بَكْرِيِّ الطَّرَائِشِيِّ.

﴿ح﴾ كَذَا أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ نَبَهَانُ أَنَّهُ قَرَأَ بَعْضَ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ (١) بَكْرِيِّ الطَّرَائِشِيِّ، وَأَجَازَهُ بِمَا قَرَأَ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ بِسَنَدِهِ السَّابِقِ.

(١) هُوَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ نَبَهَانَ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ مِصْرِيِّ، وَمِصْرِيٌّ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ السَّادِسِ الَّذِي قَدِمَ مِنْ مِصْرَ (الْفَيْوْمِ)، وَاسْتَوَطَنَ فِي مَدِينَةِ حَمَاةَ، وَوُلِدَ الشَّيْخُ فِي حَمَاةَ فِي سُورِيَةِ فِي ﴿١٣٦٣/٢/٢٥ = ١٩٤٤/٣/٢٠﴾. التَّحَقَّقَ الشَّيْخُ مِنْذُ صَغَرِهِ بِالْمَدَارِسِ النَّظَامِيَّةِ، فَاجْتَازَ الْمَرْحَلَةَ الْإِبْتِدَائِيَّةَ وَالْإِعْدَادِيَّةَ، ثُمَّ شَاءَ اللَّهُ وَكُفَّ بَصْرُهُ وَهُوَ فِي السَّابِعَةِ عَشْرَةَ مِنْ عُمْرِهِ، ثُمَّ حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ وَهُوَ كَفِيفُ الْبَصْرِ، ثُمَّ التَّحَقَّقَ بِمَعْهَدِ دَارِ الْحِفَاطِ وَالذَّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي حَمَاةَ، فَحَفِظَ: الْمُقَدِّمَةَ الْجَزْرِيَّةَ، وَالشَّاطِئِيَّةَ، وَالذَّرَّةَ، ثُمَّ تَلَقَّى الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةَ)، ثُمَّ تَخَرَّجَ مِنَ الْمَعْهَدِ الْمَذْكُورِ، وَبَعْدَ مَا تَخَرَّجَ مِنَ الْمَعْهَدِ عَيَّنَ مُدْرِّسًا وَنَائِبًا لِلْمُدِيرِ فِي الْمَعْهَدِ الْمَذْكُورِ، وَدَرَسَ كَذَلِكَ الْفِقْهَ الْحَنَفِيَّ، وَالشَّافِعِيَّ، وَالنَّحْوَ وَالْعَرَبِيَّةَ وَالْقِرَاطِصَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْعُلُومِ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إِلَى الدِّيَارِ الْمُقَدَّسَةِ وَاسْتَقَرَّ فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي عَامِ ﴿١٤٠١هـ﴾، وَمَا أَنْ اسْتَقَرَّ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ حَتَّى عَيَّنَ مُدْرِّسًا لِلْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى. وَفَاتَهُ: تُوْفِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَصْرَ الْجُمُعَةِ ﴿٩ رَمَضَانَ ١٤٣٦هـ = ٢٠١٥م/٦/٢٦﴾ وَهُوَ يُقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ بِالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْعَدْلِ، رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً وَتَجَاوَزَ عَنْهُ، وَجَزَاهُ عَنِ الْمُسْلِمِينَ خَيْرَ الْجَزَاءِ. فَاجْتَمَعَتْ فِيهِ خِصَالٌ، مِنْهَا: تُوْفِيَّ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ رَمَضَانَ وَهُوَ يُقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَصَلَّى عَلَيْهِ بِالْحَرَمِ الْمَكِّيِّ، وَدُفِنَ بِمَكَّةَ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقَرَّبَةِ الْمُعَمَّرَةِ :

نَفِيسَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زِيدَانَ (١)

﴿١٣٤٦-١٤٢٩هـ = ١٩٢٨-٢٠٠٨م، رَحِمَهَا اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً﴾

فَقَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهَا الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكَبْرَى وَالشُّوَاذَ وَبَعْضَ مَثُونِ التَّجْوِيدِ وَالْقِرَاءَاتِ، وَأَجَازَتْنِي بِكَامِلِ ذَلِكَ سِوَاءً فِي الْقُرْآنِ أَمْ الْمَثُونِ عَامَ ﴿١٤٢٨هـ﴾، وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا قَرَأَتْ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ «الشَّاطِئِيَّةِ» وَخَتَمَتْهَا فِي ﴿٢٣/٣/١٩٤٠م = ١٣٥٨هـ﴾ عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدٍ سَعِيدِ الْفَرَّاشِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) أَحْمَدَ الْبُرْدَيْسِيِّ عَامِرِ (الْقُرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) مُصْطَفَى مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ ﴿ت ١٣٨٢هـ تَقْرِيْبًا﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) مُحَمَّدِ مَكِّي نَصْرِ الْجُرَيْسِيِّ الشَّافِعِيِّ الْقَاهِرِيِّ، الْمِصْرِيِّ، صَاحِبِ كِتَابِ «نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُقِيدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ» ﴿ت بَعْدَ: ١٩٠٢م = ١٣٢٠هـ تَقْرِيْبًا﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِّيِّ الشَّهْرِيبِيِّ بِالتَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾. وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

(١) هِيَ فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُقَرَّبَةِ الْمُعَمَّرَةِ: نَفِيسَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زِيدَانَ، وُلِدَتْ بِالْقَاهِرَةِ فِي ﴿١٩٢٨م = ١٣٤٦هـ﴾، كُنَتْ بَصْرَهَا مِنْ وِلَادَتِهَا، لَكِنَّهَا بَصِيرَةٌ الْقَلْبِ فَتَحَدَّثَتْ عَنْ بَعْضِ الْأُمُورِ وَتَصَفَّيْتُهَا كَأَنَّهَا مُبْصِرَةٌ.

ابْتَدَأَتْ دِرَاسَتَهَا كَعَادَةِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي مِثْلِ سِنِّهَا، فَحَفِظَتْ الْقُرْآنَ - وَكَانَ عُمُرُهَا سَبْعَ سِنَوَاتٍ - عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ مُحَمَّدٍ سَعِيدِ الْفَرَّاشِيِّ، وَبَعْدَ أَنْ أَمَّتْ حِفْظَهُ: حَفِظَتْ مَتْنَ «الشَّاطِئِيَّةِ» فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ عَلَى نَفْسِ الشَّيْخِ، وَقَرَأَتْهَا عَلَيْهِ وَأَمَّتْهَا وَحَصَلَتْ مِنْهُ عَلَى الْإِجَازَةِ بِتَارِيخِ ﴿٢٣/مَارَسَ/١٩٤٠م﴾، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَفِظَتْ مَتْنَ (الدَّرَّةِ) فِي شَهْرَيْنِ ثُمَّ جَمَعَتِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ نَدَا عَلِيِّ نَدَا وَأَمَّتْ الْحِمْسَةَ فِي يَوْمِ الْحَمِيسِ ﴿٢٩ رَجَب ١٣٨٤هـ = ٣ دَيْسَمَبَر ١٩٦٤م﴾، وَأَجَازَهَا بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ أَرَادَتْ قِرَاءَةَ الْعَشْرِ الْكُبْرَى فَأَرْشَدُوهَا إِلَى الشَّيْخِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى، وَقَدْ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْمَرْصُفِيُّ فِي كِتَابِهِ (هُدَايَةُ الْقَارِي) لَمَّا تَرَجَمَ لِلشَّيْخِ الزِّيَّاتِ عَدَدَ تَلَامِيذَتِهِ، وَمِنْهُمْ: الشَّيْخَةُ الصَّالِحَةُ نَفِيسَةُ، وَبَعْدَهَا أَرَادَتْ إِكْمَالَ مَسِيرَةِ الْقِرَاءَاتِ، فَقَرَأَتْ الْقِرَاءَاتِ الشَّادَّةَ - وَهِيَ الزَّائِدَةُ عَلَى الْعَشْرِ - عَلَى الشَّيْخِ حَنْفِيِّ إِبْرَاهِيمَ السَّمَا الْمِصْرِيِّ (شَيْخِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ شِحَانَةَ السَّمْنُودِيِّ) - وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مَنْ عِنْدَهُ سَنَدٌ بِهَا غَيْرَ الشَّيْخِ حَنْفِيِّ وَالشَّيْخِ عَلِيِّ الضَّبَّاعِ وَمَنْ تَلَقَّى عَنْهَا - فَقَرَأَتْهَا عَلَيْهِ خَمْسَةَ كَامِلَةً وَأَمَّتْهَا وَأَجَازَهَا يَوْمَ الْحَمِيسِ ﴿٢٩ صَفَرِ عَامَ ١٣٨٦هـ = ٨/٦/١٩٦٧م﴾، وَبِهَا تَمَّ لَهَا مَا أَرَادَتْ مِنْ تَحْصِيلِ الْعُلُومِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْقِرَاءَاتِ كُلِّهَا، ثُمَّ حَفِظَتْ أَلْفِيَّةَ ابْنِ مَالِكٍ وَقَرَأَتْهَا، وَقَرَأَتْ صَحِيحَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ، وَتَفَقَّهَتْ عَلَى فِقْهِ الْمَذْهَبِ الْحَنْفِيِّ عَلَى شَيْخِهَا مُحَمَّدِ مُحَمَّدٍ سَعِيدٍ، وَأَجَازَهَا بِمَا قَرَأَتْ عَلَيْهِ، وَهِيَ حَافِظَةٌ لِلسِّيَرَةِ وَالتَّارِيخِ الْإِسْلَامِيِّ.

وَقَاتَمَتْ: تُوفِّيَتْ - رَحِمَهَا اللَّهُ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ﴿١٠/٨/١٤٢٩هـ = ١١/٨/٢٠٠٨م﴾.

﴿ح﴾ كَمَا قَرَأَ الشَّيْخُ (٣) مُصْطَفَىٰ بِنُ مَنْصُورِ الْبَاجُورِيِّ ﴿ت ١٣٨٢ هـ تَقْرِيْبًا﴾،
 عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَلِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سُبَيْعٍ ﴿ت ١٣٤٥ هـ = ١٩٢٧ م﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥)
 حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ ﴿ت ١٣٠٩ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ
 الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت ١٣١٣ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: أَحْمَدَ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

﴿ح﴾ كَمَا أَخْبَرْتَنِي الشَّيْخَةُ نَفِيْسَةُ أَنَّهُ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى،
 وَخَتَمَتْهَا فِي ﴿١٣٨٤ هـ = ١٩٦٤ م﴾ عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ (١) نَدَا عَلِيٍّ نَدَا الْمِصْرِيِّ ﴿كَانَ
 حَيًّا بَعْدَ: ١٣٨٤ هـ﴾، (١)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الْفَتَّاحِ هُنَيْدِيِّ ﴿ت ١٣٦٩ هـ﴾، وَهُوَ
 عَلَى الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت ١٣١٣ هـ﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

﴿ح﴾ كَمَا أَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ قَرَأَتِ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى عَلَى فَضِيلَةَ
 الشَّيْخِ (١) أَحْمَدَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الزِّيَّاتِ ﴿ت ١٤٢٤ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الْفَتَّاحِ
 هُنَيْدِيِّ ﴿ت ١٣٦٩ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى: مُحَمَّدِ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت ١٣١٣ هـ﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

﴿ح﴾ كَمَا أَخْبَرْتَنِي أَنَّهُ قَرَأَتِ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَ الرَّائِدَةَ عَلَى الْعَشْرِ كَامِلَةً، وَخَتَمَتْهَا
 فِي ﴿١٣٨٦ هـ = ١٩٦٧ م﴾ عَلَى الشَّيْخِ (١) حَنْفِيٍّ إِبْرَاهِيمَ السَّقَّاءِ ﴿ت ١٣٧٢ هـ تَقْرِيْبًا﴾،
 وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٢) خَلِيلِ غُنَيْمِ الشَّهْرِ بِالْجَنَابِيِّ وَغُنَيْمِ الْأَزْهَرِيِّ ﴿٢﴾ ﴿ت ١٣٤٦ هـ﴾،
 وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿ت ١٣١٣ هـ﴾، وَهُوَ بِسَنَدِهِ (٣).

(١) كَانَ شَيْخًا مَقْرَأَةً جَامِعَ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ - فِي وَفْتِهِ -، بِالْفُسْطَاطِ، الْقَاهِرَةَ، مِصْرَ.
 (٢) هَكَذَا جَاءَ اسْمُهُ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلْمِيْذِهِ: مُحَمَّدِ مُحَمَّدٍ شَهَابِ الدِّينِ الْحَنْفِيِّ، وَالْمَوْرَخَةِ: ﴿الأخذ: ١٢/ رَجَب/ ١٣٣٤ هـ﴾.
 (٣) سَنَدُ الْقِرَاءَاتِ السَّادَةِ - هَذَا - مِنْ أَعْلَى الْأَسَانِيْدِ - حَالِيًّا - فِي الْعَالَمِ؛ لِأَنَّ سَنَدَهَا كَانَ نَادِرًا، وَكَانَ عِنْدَ اثْنَيْنِ قَرِيبَيْنِ،
 وَهُمَا - غَيْرُ الضَّبَّاعِ وَطَلَّابِهِ -:
 (١) الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ شِحَانَةُ السَّمْنُودِيُّ ﴿١٣٣٣-١٤٢٩ هـ﴾.
 (٢) شَيْخَتُنَا الْفَاضِلَةُ: نَفِيْسَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْكَرِيمِ زَيْدَانَ ﴿١٣٤٦-١٤٢٩ هـ﴾.
 وَقَدْ مَاتَ الْإِثْنَانُ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -، فَيَسْتَقْبَلُ الْعُلُوُّ إِلَى طَلَّابِيهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
 وَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى الشَّيْخَةِ نَفِيْسَةَ بَعْضَهَا، وَأَجَازْتَنِي بِهَا كَامِلَةً، وَأَمَّا الْعَلَامَةُ السَّمْنُودِيُّ: فَقَدْ أَخَذْتُهَا عَنْهُ بِوَسْاطَةِ تَلْمِيْذِهِ
 الدُّكْتُور: عَبْدِ اللَّهِ صَالِحِ الْعَبِيدِ، مِنْ خِلَالِ (الْفَوَائِدِ الْمُعْتَبَرَةِ) قِرَاءَةِ بَحْثٍ وَتَحْقِيقٍ فِي عِدَّةِ مَجَالِسٍ مَعَ صَبْطِ آيَاتِ
 الْمَنْظُومَةِ لُغَوِيًّا وَعَرُوضِيًّا، وَكَذَلِكَ صَبْطُ كُلِّ قِرَاءَةٍ مِنَ الشُّوَادِ.
 وَسَوْفَ أَقُومُ بِنَشْرِ هَذَا الضَّبْطِ - صَوْتًا وَكِتَابَةً - لِهَذِهِ الْمَنْظُومَةِ - لِأَحِقًّا -؛ حَيْثُ أُعْجِبُ بِهِ الشَّيْخُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَبِيدِ
 وَحَضْرَتِي عَلَى نَشْرِهِ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَوْنَ وَالْوَقْتَ وَالتَّيسِيرَ.
 وَكَذَلِكَ سَأَقُومُ بِنَسْجِلِ الْقِرَاءَاتِ السَّادَةِ - صَوْتِيًّا - لِيَسْتَسَيَّ سَمَاعُهَا، وَمِنْ ثَمَّ التَّيسِيرُ عَلَى طَلَّابِيهَا بِإِذْنِ اللَّهِ.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُعَمَّرِ:

سَلْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ (١)

﴿١٣٤٠-١٤٣٥هـ=١٩٢٢-٢٠١٤م﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عام ﴿١٤٢٨هـ﴾، وَأَجَازَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِأَقْيِ الْقُرْآنِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةَ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ الْمُقَرِّيِّ (١) الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ، الْمِصْرِيِّ ﴿١٩٦٥م=١٣٨٥هـ﴾ (٢).

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: سَلْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ، وُلِدَ عَامَ ﴿١٩٢٢م=١٣٤٠هـ﴾ بِقَرْيَةِ جَمَاجُونِ، دُسُوقِ، كَفَرِ الشَّيْخِ، إِحْدَى مَحَافِظَاتِ مِصْرَ، أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ، تُوِّفِيَ عَامَ ﴿١٤٣٥هـ=٢٠١٤م﴾ رَحِمَهُ اللَّهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(٢) الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ عَلِيُّ أَبُو لَيْلَةَ قَرَأَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشَرَةً، وَقَدْ وَجَدْتُ ذَلِكَ فِي سَنَدِ تَلْمِيزِهِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ هَاشِمٍ وَالشَّيْخِ مُصْبِحِ عَلِيِّ وَذَنْ مِنْ شَيْخَيْهِمَا الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُوصَلِ السَّنَدُ إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ أَوْ الرَّسُولِ ﷺ. وَسَنَدُ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ هَاشِمٍ وَالشَّيْخِ مُصْبِحِ وَذَنْ مِنَ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ مُوجُودٌ عِنْدِي فِي نُسْخَةٍ مُصَوَّرَةٍ، وَقَدْ سَأَلْتُ شَيْخِي الْكَرِيمَ مُحَمَّدًا يُونُسَ الْعَلْبَانَ عَنِ قِرَاءَةِ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ، فَقَالَ لِي: نَعَمْ لَقَدْ قَرَأَ الْفَاضِلِيُّ عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مُبَاشَرَةً. وَقَالَ الشَّيْخُ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيُّ - يَحْفَظُهُ اللَّهُ -: صَرَّحَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ فِي إِجَازَتِهِ لِيَعْبُضَ تَلْمِيزِهِ أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشَرَةً، وَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ بَعْضَ تَلْمِيزِيهِ فَقَالَ: (إِنَّ الشَّيْخَ الْفَاضِلِيَّ كَانَ مَعْرُوفًا عَنْهُ أَنَّهُ أَخَذَ عَنِ الشَّيْخِ/إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ أَبُو الثَّوْرِ وَأَنَّهُ أَخَذَ أَيْضًا عَنْ شَيْخِهِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ "١. هـ. قُلْتُ: وَشُهْرَةٌ هَذَا عَنْهُ أَمْرٌ لَيْسَ بِالْهَيْئِ، بَلْ هُوَ بِمَا يُوثِقُ بِهِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّهُ عِنْدَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ/عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ فِي إِجَازَتِهِ لِلشَّيْخِ زَكَرِيَّا وَالشَّيْخِ سَلْمَانَ نَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: "وَأَخْبَرَنِي شَيْخُنَا الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ أَبُو الثَّوْرِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الْمُحَقِّقِ الْمَدَقِّي الْأَمِينِ عَلَى كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْمَرْحُومِ شَيْخِنَا الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْأَشْعَرِيِّ الدُّسُوقِيِّ وَقَرَأَ شَيْخُنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَلَى الشَّيْخِ "١. هـ. [إِجَازَةُ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ لِلشَّيْخِ زَكَرِيَّا: مَخْطُوطٌ، ق/٥ ب/]. قُلْتُ: وَاخْتِالَ إِذْرَاكِهِ لِحُزْرٍ مِنْ حَيَاةِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ وَارِدًا، لِأَنَّ الشَّيْخَ الْفَاضِلِيَّ عُمُرَ (٩٧) عَامًا، وَكَانَتْ وَقَاتُهُ عَامَ (١٩٦٥م=١٣٨٥هـ) تَقْرِيْبًا، فَتَكُونُ وَوَلَادَتُهُ تَقْرِيْبًا فِي (١٢٨٥هـ)، فَإِذَا أَصَفْنَا إِلَيْهَا (١٥) عَامًا لِيَكُونَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ قَدْ تَأَهَّلَ لِحَمْلِ الْقِرَاءَاتِ يُضِيحُ الْمَجْمُوعُ (١٣٠٠هـ)، وَتُضِيحُ الْفَتْرَةَ بَيْنَ هَذَا التَّارِيخِ وَالتَّارِيخِ الَّذِي كَانَ الْعُبَيْدِيُّ حَيًّا فِيهِ (١٢٣٣هـ) سِتِّينَ سَنَةً تَقْرِيْبًا، وَهِيَ فِتْرَةٌ تَحْتَمِلُ وَجُودَ طَبَقَتَيْنِ فَقَطْ بَيْنَ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ وَالْعُبَيْدِيِّ. وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ/الْفَاضِلِيُّ مِنْ أَخِيهِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ: إِسْمَاعِيلِ أَبُو الثَّوْرِ فِي إِجَازَتِهِ لِلشَّيْخِ/زَكَرِيَّا وَالشَّيْخِ/سَلْمَانَ، فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ التَّنْوِيعِ فِي الْأَسَانِيدِ، أَوْ التَّنَوُّعِ فِي ذِكْرِ الشِّيْخِ فِي بَعْضِهَا وَالْإِقْتِصَارِ عَلَى الْأَعْلَى - سَنَدًا - فِي الْبَعْضِ الْآخَرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ١. هـ. أَقُولُ (حَسَنُ الْوَرَّاقِيُّ): وَيَأْتِيَاتُ قِرَاءَةُ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشَرَةً، يَكُونُ كُلٌّ مِنْ أَخَذَ عَنِ الْفَاضِلِيِّ أَيَّ رِوَايَةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ أَوْ الْقِرَاءَاتِ مِنْ طَبَقَةِ شَيْخِنَا الْفَاضِلِ بَحْرِي الطَّرِيقِي - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَقَدْ ذَكَرْتُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ شَيْخًا مِنْ طَلَبَةِ الْفَاضِلِيِّ بِتَرَاجُمِهِمْ وَطَلَابِهِمْ فِي كِتَابِي: (مُحَقَّةُ الْإِخْوَانِ بِمَا عَلَا مِنْ أَسَانِيدِ قُرَاءَةِ هَذَا الزَّمَانِ). وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - بَعْضَ الْفَوَائِدِ فِي حَيَاةِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيِّ، وَأَبْنَتْ بِبَعْضِ الرَّاهِنِ قِرَاءَةَ الْفَاضِلِيِّ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ؛ لِأُمُورٍ عِدَّةٍ، وَعَلَى مَنْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُ حُجَّةٌ قَوِيَّةٌ لَيْسَ مُجْرَدٌ وَهَمٌ أَوْ شَكٌّ. قُلْتُ: وَقَدْ طَعَنَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّحِيمِ فِي الْحَدَادِي وَلَمْ يَسْفِهُهُ بِذَلِكَ أَحَدٌ عَلَى مَرِّ قَوْلَيْنِ مِنَ الزَّمَانِ اعْتِمَادًا عَلَى عَدَمِ وَجُودِهِ فِي السَّجَلَاتِ الْحُكُومِيَّةِ الطَّنْبِيَّةِ. وَقَدْ رَدَّ عَلَيْهِ عَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الْفَضَلَاءِ عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ بِاسْمِ (رُدُودِ أَهْلِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الشَّيْخِ السَّيِّدِ عَبْدِ الرَّحِيمِ) عَلَى مُلْتَقَى أَهْلِ التَّفْسِيرِ.

شَيْخُ الْقُرَاءِ - وَقَتِيدٌ - بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكُفْرِ الشَّيْخِ - وَهُوَ قَرَأَ الْقُرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ - إِمَامِ جَامِعِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ - ﴿كَانَ حَيًّا أَوَائِلَ الْقُرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ﴾ (١)، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) عَلِيِّ الْحَدَّادِيِّ الْأَزْهَرِيِّ الْمَالِكِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿تَبَعَهُ: ١٢٤١هـ﴾ (٢)، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ (١) الْفَاضِلِيُّ عَلِيُّ أَبُو لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ ﴿ت ١٩٦٥م = ١٣٨٥هـ﴾ الْقُرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى - أَيْضًا -، عَلَى الشَّيْخِ (٢) إِسْمَاعِيلَ إِسْمَاعِيلَ أَبُو النُّورِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَتَّقَمِ (٣).

﴿ح﴾ وَقَرَأَ (١) الْفَاضِلِيُّ عَلِيُّ أَبُو لَيْلَةَ ﴿ت ١٩٦٥م = ١٣٨٥هـ﴾ الْقُرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى مِنَ (الطَّيْبَةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) سَيِّدِ بْنِ أَحْمَدَ يُوسُفَ أَبُو حَطَبٍ ﴿ت ١٣٥٥هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمَتَّقَمِ (٤).

(١) ذَكَرْتُ فِي كِتَابِي: ﴿تَحْفَةُ الْإِخْوَانِ: ٩٧-١٠٣﴾ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ كَانَ حَيًّا أَوَائِلَ الْقُرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، وَقُلْتُ: تَقْرِيْبًا وَتَحْمِيْمًا عَامَ ﴿١٣٠٥هـ﴾، وَحَلَلْتُ وَاسْتَسْتَجْتُ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدُ الرَّحِيمِ فِي كِتَابِهِ (رَدُّ الْحُجُجِ) فَتَهَكَّمَ وَسَنَّعَ عَلَيَّ، وَاتَّهَمَنَا بِاتِّهَامَاتٍ بَاطِلَةٍ فِيمَا ذَهَبْتُ إِلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ الشَّيْخُ الْفَاضِلُ مُصْطَفَى شُعْبَانَ الْوَرَاقِيِّ، فَبَيَّنَ بِالْأَدْلَةِ الْوَاضِحَةِ فِي كِتَابِهِ (شَخْصِيَّةُ الْمُقْرَأِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ) بَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ كَانَ حَيًّا أَوَائِلَ الْقُرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ، وَكَيْسَ فِي أَوَاسِطِهِ كَمَا ذَهَبَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ، فَرَادَ الْأَمْرَ بِهَاءَ وَجَلَاءَ، فَتَبَيَّنَ بِهَذَا حَطَأَ الشَّيْخِ السَّيِّدِ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ اعْتِدَادًا عَلَى السَّجَلَاتِ الْحُكُومِيَّةِ الظَّنِّيَّةِ، أَوْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الدُّسُوقِيَّ الَّذِي ذَكَرَهُ كَيْسَ هُوَ الَّذِي تَلْمِذُ الْحَدَّادِيِّ! قَدْ يَقُولُ قَائِلٌ: وَمَا الْفَائِدَةُ الْمُرْتَبَةُ عَلَى وُجُودِ عَبْدِ اللَّهِ الدُّسُوقِيِّ أَوَائِلَ الْقُرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ وَكَيْسَ أَوَاسِطُهُ؟ قُلْتُ: هِيَ إِذْرَاكُ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ لَهُ وَالْقِرَاءَةُ عَلَيْهِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

(٢) وَبِهَذَا السَّنَدِ السَّابِقِ يَكُونُ الشَّيْخُ: سَلْمَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخَيْنِ بَكْرِي الطَّرَابِيسِيِّ وَعَبْدَ الْفَتْاحِ هُنَيْدِيِّ - وَغَيْرِهِمَا سَنَدًا - فِي الْقُرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ، وَكُلٌّ مِنْ أَخَذَ عَنِ الشَّيْخِ: سَلْمَانَ، أَوْ عَنِ تَلَامِيذِ الْفَاضِلِيِّ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - سَنَدًا.

وَبِهَذَا يَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزْرِيِّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ غَانِمِ الْمُقْدِسِيِّ، وَبَيْنِي وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ.

(٣) وَبِهَذَا السَّنَدِ السَّابِقِ يَكُونُ الشَّيْخُ: سَلْمَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْقُرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجَزْرِيِّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ طَرِيقِ ابْنِ غَانِمِ الْمُقْدِسِيِّ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ ثَمَانِيَّةٌ وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ.

(٤) وَبِهَذَا السَّنَدِ يَكُونُ الشَّيْخُ زَكَرِيَّا عَبْدَ السَّلَامِ الدُّسُوقِيُّ ﴿ت ١٤٣٠هـ﴾ مِنْ طَبَقَةِ الْعَلَّامَةِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ، وَيَكُونُ طَلَابُهُ مِنْ طَبَقَةِ طُلَّابِ الزِّيَّاتِ، وَلَمْ تَعْرِفْ - إِلَى الْآنَ - أَحَدًا أَخَذَ الْكُبْرَى عَنِ الْفَاضِلِيِّ إِلَّا الشَّيْخَ زَكَرِيَّا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِي:

مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْغَلْبَانِ الدُّسُوقِيُّ^(١)

﴿وُلِدَ: ١٣٦٥هـ = ١٩٤٦م، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:

الأولى: قَرَأْتُ بَعْضَ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) إِفْرَادًا وَجَمْعًا، وَاخْتَبَرَنِي فِي الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ فِي أَكْثَرِ مِنْ (٣٠) مَوْضِعًا، وَكَذَا فِي مَتْنِ (الشَّاطِئِيَّةِ) مَعَ الشَّرْحِ، وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ، وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م﴾.

الثانية: قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَائِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ جَمْعًا بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ كُلِّهَا، وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م﴾.

الثالثة: قَرَأْتُ عَلَيْهِ خْتَمَةً كَامِلَةً بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) - جُلِّهَا بِطَرِيقَةِ الْحُرُوفِ - أَصُولًا وَفَرْشًا -، وَقَرَأْتُ مِنْ سُورَةِ الْكَافِرُونَ لِلنَّاسِ بِطَرِيقَةِ الْجَمْعِ بِالْوَقْفِ.

كَمَا أَنِّي اسْتَمَعْتُ بَعْضًا مِنْ مَتْنِ (الشَّاطِئِيَّةِ) مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْغَلْبَانِ، وَأَجَازَنِي بِهَا عَامَ ﴿١٤٣١هـ﴾ إِجَازَةً خَطِيَّةً وَأُخْرَى شَفْوِيَّةً، وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ^(٢) ت ١٩٦٥م = ١٣٨٥هـ ﴿بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ عَامَ ﴿١٩٦٤م = ١٣٨٤هـ﴾، وَهُوَ بِالسَّنَدِ السَّابِقِ^(٣).

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ الْغَلْبَانِ، وَوُلِدَ بِدُسُوقٍ، كَفَرَ الشَّيْخُ، وَمَضَى فِي ﴿١٩٤٦/٣/٢٦م﴾. قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ سَنَةَ ﴿١٩٦٤م﴾ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِدُسُوقٍ، وَهُوَ الْآنَ رَئِيسُ حَلَقَةِ إِقْرَاءِ بِدُسُوقٍ بِالتَّنَاوُبِ مَعَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ هَاشِمِ عَيْسَى ﴿وُلِدَ ١٩٣٥م = ١٣٥٤هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا﴾، وَمَا زَالَ الْمُرْجَمَ لَهُ - يَحْفَظُهُ اللَّهُ - يَقُومُ بِتَدْرِيسِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالْقِرَاءَاتِ. أَفَادَنِي بِذَلِكَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْغَلْبَانِ نَفْسَهُ.

(٢) انظُرِ التَّوْضِيحَ السَّابِقَ فِي قِرَاءَةِ الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ عَلَى الشَّيْخِ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشَرَةً.

(٣) وَهَذَا يَكُونُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْغَلْبَانُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخَيْنِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ هُنَيْدِيِّ وَالطَّرَابِيشِيِّ وَمَنْ فِي دَرَجَتَيْهِمَا بِقِرَاءَةِ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيِّ مُبَاشَرَةً، وَكُلُّ مَنْ أَخَذَ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِي:

مِصْبَاحُ بَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيْخِ عَلِيِّ الدُّسُوقِيِّ^(١)

﴿وُلِدَ ١٩٤٣م = ١٣٦٢هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ:

الأولى: قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ كُلِّهَا عَامَ ﴿١٤٢٨هـ﴾.

الثانية: قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَعْضَ الْقُرْآنِ مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، وَأَجَازَنِي بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ كُلِّهَا، وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٤٣٠هـ﴾.

الثالثة: قَرَأْتُ عَلَيْهِ خْتَمَةَ كَامِلَةَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَامَ ﴿١٤٣١هـ﴾ بِطَرِيقَةِ الْحُرُوفِ -أُصُولًا وَفَرْشًا-، وَأَجَازَنِي بِهَا إِجَازَةً خَطِيئَةً وَأُخْرَى شَفَوِيَّةً، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مَتْنَ (الْجَزْرِيَّةِ) غَيْبًا وَفِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَكَذَا قَرَأْتُ مَتْنِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) غَيْبًا وَنَظْرًا، وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ كُلِّهِ.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)^(٢)

عَامَ ﴿١٩٥٨م = ١٣٧٨هـ﴾ -بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ- عَلَى فَضِيلَةِ الشَّيْخِ (١) الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ ﴿ت ١٩٦٥م = ١٣٨٥هـ﴾ وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ.

وَيُقَالُ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ مِصْبَاحِ الدُّسُوقِيِّ مِثْلُ مَا قِيلَ فِي سَنَدِي الشَّيْخِينَ: سَلْمَانَ وَمُحَمَّدَ الْغَلْبَانَ مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مِصْبَاحُ إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدِ الشَّيْخِ عَلِيِّ، وَوُلِدَ بِدُسُوقٍ، كَفَرَ الشَّيْخُ، مِصْرَ، فِي ﴿١٩٤٣/٤/٢٣م﴾.

أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى شَيْخِ الْإِقْرَاءِ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ الشَّيْخِ: الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ وَذَلِكَ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، بِكَفْرِ الشَّيْخِ، عَامَ ﴿١٩٥٨م﴾، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ التَّحَقُّقِ بِالْأَزْهَرِ بِمَعْهَدِ الْقِرَاءَاتِ الْأَزْهَرِيِّ بِدَمَنْهَوْرٍ، وَدَرَسَ فِيهِ الْقِرَاءَاتِ عَلَى مَرَّاحِلَ، وَانْتَهَى مِنَ الدِّرَاسَةِ فِيهِ عَامَ ﴿١٩٧٦م = ١٣٩٦هـ﴾. عَمِلَ مُحَقِّقًا لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْأَزْهَرِ، كَمَا افْتَتَحَ مَكْتَبًا لِلتَّحْفِيزِ بِمَسْجِدِ نَوَّارٍ، بِدُسُوقٍ عَامَ ﴿١٩٨٠م = ١٤٠٠هـ﴾، ثُمَّ عَمِلَ مُدَرِّسًا بِالْأَزْهَرِ إِلَى أَنْ أُجِيلَ لِلْمَعَاشِ عَامَ ﴿٢٠٠٣م = ١٤٢٤هـ﴾.

وَلَا يَزَالُ يُقْرَأُ إِلَى الْآنَ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَحْسَنَ عَمَلَهُ وَخِتَامَهُ.

(٢) أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ مِصْبَاحُ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ خْتَمَةَ كَامِلَةَ الْقِرَاءَاتِ السَّبعِ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ وَأَجَازَهُ، ثُمَّ شَرَعَ فِي خْتَمَةِ الْقِرَاءَاتِ الثَّلَاثِ مِنَ الذَّرَّةِ وَوَصَلَ فِيهَا إِلَى سُورَةِ فَاطِرٍ، ثُمَّ ثَوَّقِي الْفَاضِلِيِّ، وَقَدْ أَجَازَهُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى كَامِلَةً، وَعِنْدِي صُورَةُ الْإِجَازَةِ، وَقَدْ نَشَرْتُهَا عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ.

وَأَمَّا شَيْخِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْعَبْسِيِّ الدُّسُوقِيِّ^(١)

﴿١٣٥٤-١٤٣٢هـ=١٩٣٥-٢٠١١م، رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَحَمْزَةَ الزِّيَّاتِ الْكُوفِيِّ - جَمْعًا بَيْنَهُمْ بِالْوَقْفِ - مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) بَيْتِهِ بِدُسُوقٍ، كَفَّرَ الشَّيْخُ، عَامَ ﴿١٤٣١هـ﴾، وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورًا مُتَفَرِّقَةً بِبَعْضِ الرِّوَايَاتِ.

وَكَانَ طَلَبْتُ مِنْ فَضِيلَتِهِ أَنْ يُسَمِعَنِي قِرَاءَتَهُ، فَلَبَّى طَلْبِي وَأَسْمَعَنِي بَعْضَ الْقُرْآنِ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَحَمْزَةَ الْكُوفِيِّ^(٢)، وَأَجَازَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِبَاقِي الْقُرْآنِ.

وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ مَتْنًا ﴿الْمُقَدِّمَةِ الْجَزْرِيَّةِ﴾ - غَيْبًا عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ - وَأَجَازَنِي، وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَحَمْزَةَ الزِّيَّاتِ مِنْ طَرِيقِ ﴿الشَّاطِئِيَّةِ﴾ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (١) الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبِي لَيْلَةَ الدُّسُوقِيِّ ﴿ت ١٩٦٥ م = ١٣٨٥ هـ﴾ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، وَهُوَ بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ. وَيُقَالُ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ مِثْلَ مَا قِيلَ فِي أَسَانِيدِ الشُّيُوخِ: مُصْبِحٍ وَسَلْمَانَ وَمُحَمَّدِ الْغَلْبَانَ مِنْ حَيْثُ الْعُلُوُّ، كُلٌّ بِحَسَبِ مَا أُجِيزَ بِهِ مِنَ الْفَاضِلِيِّ.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الْعَبْسِيِّ، وَوُلِدَ بِدُسُوقٍ، كَفَّرَ الشَّيْخُ، مِصْرَ فِي ﴿١٩٣٥/٨/١م﴾.

ذَهَبَ لِلشَّيْخِ الْفَاضِلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ - شَيْخُ الْقُرَاءِ بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ فِي وَقْتِهِ - عَامَ ﴿١٩٥٠م=١٣٦٩هـ﴾، وَكَانَ الشَّيْخُ الْفَاضِلِيُّ لَمْ يَقْبَلُهُ فِي الْبِدَايَةِ، ثُمَّ قَبِلَهُ بَعْدَ رُؤْيَا رَأَاهَا، قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ الْعَبْسِيُّ: خَتَاتٍ عَدِيدَةً لِحَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَقَرَأَ لِحَفْصٍ مِنَ الطَّيِّبَةِ بِقُصْرِ الْمَنْفِصِلِ وَتَرَكِ السَّكَّاتِ، وَقَرَأَ رِوَايَةَ وَرْشٍ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، كَانَ وَكَيْلَ شَيْخٍ مَقْرَأَةً بِمَسْجِدِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ، وَقَارَنًا بِمَسْجِدِ الشَّرِيفِ بِمَدِينَةِ دُسُوقٍ، وَعَمِلَ بِهِ مُقِيمًا لِلشَّعَائِرِ فَتَرَةً. أَلْتَحَقَّ بِمَعْهَدِ قِرَاءَاتِ دَمَنْهُورٍ، وَحَصَلَ عَلَى شَهَادَةِ التَّجْوِيدِ عَامَ ﴿١٩٨٤م=١٤٠٤هـ﴾، وَلَمْ يُكْمِلِ الْعَالِيَةَ وَالتَّخْصُّصَ وَهُوَ ذُو صَوْتٍ شَجِيٍّ جَدًّا يَتَأَثَّرُ مِنْ سَمْعِ قِرَاءَتِهِ بِالْقُرْآنِ مِنْ حُشُوعِ صَوْتِهِ وَعَدْوِيَّةِ تِلَاوَتِهِ، وَعِنْدَهُ - رَحِمَهُ اللهُ - هِمَّةٌ عَالِيَةٌ فِي سَمَاعِ وَتَعْلِيمِ الْقُرْآنِ، وَكَانَ لَا يَزِدُّ أَحَدًا سِوَاهُ أَكْثَرَ مِنْ صَغِيرًا أَمْ كَبِيرًا.

وَفَاتَهُ: نُوفِيٌّ - رَحِمَهُ اللهُ - يَوْمَ السَّبْتِ ﴿١٢/مُجَادَى الْأُولَى=١٤٣٢هـ=٢٠١١م/٥/١٦﴾ رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(٢) وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ مُسَجَّلَةٌ عِنْدِي صَوْتًا وَصُورَةً.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخَةِ الْمُعَمَّرَةِ:

سَمِيْعَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ (١)

﴿وُلِدَتْ: ١٩٣٠م=١٣٤٨هـ- وَلَا تَزَالُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمْرِهَا﴾

فَقَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهَا الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِرِوَايَةٍ وَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَحَمْزَةَ الزِّيَّاتِ الْكُوفِيِّ- جَمْعًا بَيْنَهُمْ بِالْوَقْفِ- مِنْ طَرِيقِ (السَّاطِبِيَّةِ)، كَمَا قَرَأَتْ عَلَيْهَا مَتْنِي (التُّحْفَةِ وَالْجَزْرِيَّةِ) وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٤٣١هـ﴾، وَأَجَازْتَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِأَقْيِ الْقُرْآنِ، وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا قَرَأَتْ رِوَايَةَ (وَرَشٍ وَحَفْصٍ وَحَمْزَةَ وَمَتْنِي التُّحْفَةِ وَالْجَزْرِيَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (١) مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ الْعَنْسِيِّ الْمُنَوْفِيِّ ﴿٢﴾ (١٣٠١-١٣٩٠هـ)، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ (٢) مُحَمَّدٍ الْعَنْسِيِّ الْمُنَوْفِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّيْخِ (٣) يُوسُفَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَجُورِ الْمَالِكِيِّ ﴿٣﴾ (١٣٢١هـ)، شَيْخُ الْقُرَاءِ بِطَنْطَا فِي وَقْتِهِ، وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَلِيِّ صَفْرِ الْجَوْهَرِيِّ الْمَرْحُومِيِّ الْمُنَوْفِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ ﴿٣﴾ كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ، بِأَسَانِيدِهِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ.

(١) اسْمُهَا: سَمِيْعَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ السَّيِّدِ بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ الْمُنَوْفِيِّ.

مَوْلَدَهَا: وَوُلِدَتْ فِي ﴿١٨/٥/١٩٣٠م﴾ بِقَرْيَةِ ابْنَهَسَ (بِنَاسٍ)، مَرْكَزُ قُوَيْسِنَا، مُحَافَظَةُ الْمُنَوْفِيَّةِ، شَمَالِ الْقَاهِرَةِ. شُبُوحُهَا:

١- الشَّيْخُ: عَلِيُّ حَمَادٍ مَاضِي.

حَفِظَتْ عَلَى يَدَيْهِ الْقُرْآنَ، كَمَا حَفِظَتْ عَلَى يَدَيْهِ (تُّحْفَةُ الْأَطْفَالِ وَمَتْنُ الْجَزْرِيَّةِ)، وَتَلَقَّتْ عَنْهُ أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ.

٢- عَمَّهَا الشَّيْخُ: إِبْرَاهِيمُ مُرْسِي بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ: تَلَقَّتْ عَنْهُ أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ، وَخَارِجَ الْحُرُوفِ، وَرِوَايَةَ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ السَّاطِبِيَّةِ، كَمَا أَخْبَرْتَنَا، وَهَذَا مُسَجَّلٌ لَدُنُنَا بِصَوْتِهَا.

٣- الشَّيْخُ: مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ شَاهِينَ الْعَنْسِيِّ.

تَلَقَّتْ عَنْهُ رِوَايَةَ وَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ بِرَاوِيَتِهِ، وَمَتْنِي التُّحْفَةِ وَالْجَزْرِيَّةِ.

(٢) مِنْ قَرْيَةِ (شَبْرَابِيحُومِ)، مَرْكَزُ (قُوَيْسِنَا)، مُحَافَظَةُ (الْمُنَوْفِيَّةِ)، مِصْرَ.

وَمِنْ تَلَامِيذِهِ أَيْضًا: مُحَمَّدُ عَبْدِ الْخَالِقِ جَادُو ﴿١٤١٨هـ﴾، وَعَبْدُ الرَّافِعِ رُضْوَانَ الشَّرْقَاوِيِّ ﴿وُلِدَتْ ١٣٥١هـ﴾ وَلَا يَزَالُ حَيًّا ﴿٣﴾، وَمُحَمَّدُ سَيِّبُونِيَّةِ بَدَوِيِّ ﴿١٤١٥هـ﴾، وَعَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مُوسَى ﴿١٣٩٣هـ﴾، وَهُوَ وَالِدُ الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّازِقِ ﴿١٤٢٩هـ﴾، وَعَدْرُهُمْ.

(٣) يُنْظَرُ: خِطَابُ مُحَمَّدِ أَبِي زَيْدٍ إِلَى أَحْمَدَ خَيْرِي (ت: ١٣٨٧هـ): ل/أ-ب، وَفِيهَا نَصُّ مُحَمَّدِ أَبِي زَيْدٍ عَلَى تَأْرِيخِ وَفَاةِ عَجُورِ، كَمَا نَصَّ عَلَى أَنَّهُ شَيْخٌ شَيْخِهِ. [الْحَجَّاجُ الْجِيَادُ: ٣٥].

﴿ح﴾ وَقَرَأَ - أَيْضًا - الشَّيْخُ يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَجُورِ الْمَلِكِيِّ ^(١) ﴿ت ١٣٢١هـ﴾،
 الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصُّغْرَى عَلَى الشَّيْخِ (٤) عَبْدِ الْمُنْعِمِ الْبِنْدَارِيِّ الْمَصِيلِحِيِّ ^(٢)، وَهُوَ قَرَأَ
 عَلَى الشَّيْخَيْنِ (٥) سُلَيْمَانَ الشُّهَدَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ وَعَلِيَّ صَفْرَ الْجَوْهَرِيِّ الْمَرْحُومِيِّ.
 وَهُمَا قَدْ قَرَأَا عَلَى الشَّيْخِ (٦) مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ
 سَابِقًا فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَتِ الشَّيْخَةُ سَمِيعَةُ - أَيْضًا - رِوَايَةَ حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)
 عَلَى عَمَّهَا وَشَيْخِهَا الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ (١) إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ مُرْسِيِّ بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ
 الْمُنَوِّفِيِّ ﴿ت ١٣٧٩هـ = ١٩٥٩م﴾ ^(٣)، عَنْ الشَّيْخِ (٢) غُنَيْمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ غُنَيْمٍ ﴿١٨٤٤ -
 ١٩٠٧م = ١٢٦٠ - ١٣٢٥هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (٣) حَسَنِ الْجَرِيسِيِّ الْكَبِيرِ ﴿ت ١٣٠٩هـ﴾،
 وَهُوَ عَنْ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٦٩هـ﴾، عَنْ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ
 مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾، عَنْ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعَيْدِيِّ ﴿ت
 بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾، وَهُوَ بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَقَدِّمَةِ - سَابِقًا - إِلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾.

(١) وَمِنْ تَلَامِيذِهِ أَيْضًا: ابْنُهُ أَحْمَدُ يُوسُفُ عَجُورٍ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٥٥هـ﴾، وَمُحَمَّدُ هَلَالِي الْأَبْيَارِيِّ ﴿ت ١٣٤٣هـ﴾، وَمَنْصُورُ
 بَدَوِيِّ ﴿ت ١٣٨٣هـ﴾، وَأَحْمَدُ شَرْفِ الْأَبْيَارِيِّ، وَمُحَمَّدُ حَسَنِ الْفَرَسِيِّ، وَعُثْمَانُ الْمَوْصِلِيِّ ﴿ت ١٣٤١هـ﴾، وَغَيْرُهُمْ.
 (٢) الْمَصِيلِحِيُّ: نِسْبَةً إِلَى قَرْيَةِ (كَفْرِ الْمَصِيلِحَةِ)، مَرَكَزُ (شِبِينِ الْكُومِ)، مَحَافِظَةِ (الْمُنَوِّفِيَّةِ)، مِصْرَ.
 (٣) الشَّيْخَةُ سَمِيعَةُ بَكْرٌ مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ فِي رِوَايَةِ حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ الَّتِي قَرَأَتْهَا عَلَى عَمَّهَا الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ
 بَكْرِ الْبِنَاسِيِّ، وَهُوَ شَيْخُ الشَّيْخِ عَامِرِ السَّيِّدِ عُثْمَانَ.

وَأَمَّا شَيْخِي الْمُقْرِيُّ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ:

(١) عَبْدُ الْفَتَّاحِ بْنِ مَذْكَورِ بْنِ مُحَمَّدِ بَيْوَمِيٍّ (١)

﴿وُلِدَ ١٩٣٢م = ١٣٥١هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، وَوَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَقَرَأَتْ مَتْنًا: (تَحْفَةُ الْأَطْفَالِ لِلْجَمَزُورِيِّ وَالْمَقْدَمَةِ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ وَالسَّلْسِيلِ الشَّافِي لِعُمْتَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ) كَامِلًا وَفِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ، وَقَرَأَتْ بَعْضًا مِنْ مَتْنِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَأَجَازَنِي بِكُلِّ مَا سَبَقَ إِجَازَةً حَطِيَّةً وَأُخْرَى شَفَوِيَّةً وَذَلِكَ عَامَ ﴿١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م﴾.

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةَ الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (١) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِ(الضَّبَّاعِ) ﴿١٣٠٦ - ١٣٨٠هـ﴾، وَهُوَ عَنْ الشَّيْخِ (٢) عَبْدِ الرَّحْمَنِ حُسَيْنِ الْخَطِيبِ الشَّهِيرِ بِ(الشَّعَارِ) ﴿كَانَ حَيًّا ١٣٣٨هـ﴾، وَالشَّيْخِ (٢) حَسَنِ بْنِ يَحْيَى الْكُتَيْبِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٣١٣هـ﴾، وَهُمَا عَنِ الْإِمَامِ (٣) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿١٢٤٨ - ١٣١٣هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ الدُّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا سَنَةَ ١٢٦٩هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ سَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعَبِيدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١هـ﴾، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾.

(١) هُوَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ بْنِ مَذْكَورِ بْنِ مُحَمَّدِ بَيْوَمِيٍّ.

وُلِدَ بِقَرْيَةِ أَبِي النُّمُرْسِ مِنْ قَرْيَةِ مُحَافَظَةِ الْجِيزَةِ وَذَلِكَ فِي ﴿١٩٣٢م / ٨ / ٢٨ = ١٣٥١هـ / ٤ / ٤﴾. بَدَأَ حِفْظَ الْقُرْآنِ وَعُمُرُهُ أَرْبَعُ سَنَوَاتٍ فَأَتَمَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ كَامِلًا وَعُمُرُهُ أَحَدَ عَشَرَ عَامًا عَلَى عَمِّهِ الشَّيْخِ حَسَنِ بَيْوَمِيٍّ، ثُمَّ التَّمَى الشَّيْخَ - حِفْظَهُ اللَّهُ - فِي الْخَمْسِينَاتِ بِفَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ ثَوْرِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْمَصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِ(عَلِيِّ الضَّبَّاعِ) - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَقَرَأَ عَلَيْهِ حَتْمَةً كَامِلَةً بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ كَمَا تَلَقَّى عَنْهُ مَتْنِي (التَّحْفَةِ وَالْجَزْرِيَّةِ)، ثُمَّ قَرَأَ رِوَايَةَ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ عُمْتَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، وَتَلَقَّى عَنْهُ دَقَائِقَ فَنِّ التَّجْوِيدِ، وَمَتْنِ (السَّلْسِيلِ الشَّافِي) وَنَظَّمَ قَصْرَ الْمُفْصَلِ لِحَفْصِ بْنِ طَرِيقِ الطَّيْبِيِّ، وَكَذَا مَتْنَ الشَّاطِئِيَّةِ وَشَرَحَهَا، ثُمَّ قَرَأَ عَلَى فَضِيلَةَ الشَّيْخِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَلِيِّ رِوَايَةَ وَرَشٍ عَنْ نَافِعٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ، وَكَذَا مَتْنَ الشَّاطِئِيَّةِ عَلَى شَهَادَةِ التَّجْوِيدِ فِي عَامِ ﴿١٩٧٨م﴾، وَشَهَادَةَ الْعَالِيَةِ فِي عَامِ ﴿١٩٨١م﴾ مِنْ مَعْهَدِ الْقُرْآنِ التَّابِعِ لِلْكَوَلِيَّةِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ جَامِعَةِ الْأَزْهَرِ. نَمَّ تَعْيِينُهُ مُسْتَشَارًا لِقُرْآنِ الْجِيزَةِ، يُشْرِفُ الشَّيْخَ عَلَى مَعْهَدِ مُعَلِّمِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْعُمْرَانِيَّةِ وَبِمَدِينَتِهِ أَبِي النُّمُرْسِ وَغَيْرَهَا مِنْ فُرُوعِ الْمَعْهَدِ، كَمَا يُشْرِفُ عَلَى بَرْنَامَجِ تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ بِمَدْرَسَةِ الْحُسَيْنِيَّةِ بِالْعُمْرَانِيَّةِ. عُيِّنَ الشَّيْخُ شَيْخًا لِمَقْرَأَةِ مَسْجِدِ شَرِيفِ بَمَنْبِلِ الرُّوضَةِ، وَهُوَ الْآنَ شَيْخٌ لِمَقْرَأَةِ مَسْجِدِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بِمَدِينَةِ أَبِي النُّمُرْسِ، وَعَمِيدُ مَعْهَدِ مُعَلِّمِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِمَدِينَةِ أَبِي النُّمُرْسِ، سَافِرُ الشَّيْخِ لِتَدْرِيسِ الْقُرْآنِ وَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِوَلَايَةِ كَالِيفُورْنِيَا بِأَمْرِيكَا، وَأَسْهَمَ فِي نَشْرِ الْقُرْآنِ بِهَا، وَكَانَ سَبَبًا فِي إِخْرَاجِ الْكَثِيرِ مِنْ حُقَافِ الْقُرْآنِ وَجُودِيهِ هُنَاكَ، وَفِي إِثْنَاءِ مَعَاهِدِ كَثِيرَةٍ. وَمَا زَالَ يُقَرِّئُ إِلَى الْآنَ - حِفْظَهُ اللَّهُ - وَبَارَكَ فِي عُمُرِهِ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ - أَيْضًا (١) - الْعَلَّامَةُ (١) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، الشَّهِيرُ بِـ (الضَّبَّاعِ) ﴿١٣٠٦﴾ -
 ١٣٨٠هـ ﴿١﴾ - الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى - عَلَى الشَّيْخِ (٢) مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ مُرَادِ
 الشَّيْبَانِيِّ ﴿ت ١٣٣٥هـ﴾، وَهُوَ عَنْ (٣) سُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٤)
 مُصْطَفَى بْنِ عَلِيٍّ الْمِيهِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ ص ﴿١٤-١٥﴾.
 وَأَخْبَرَنِي - أَيْضًا - الشَّيْخُ: عَبْدُ الْفَتَّاحِ مَذْكَورٌ ﴿وُلِدَ ١٣٥١هـ﴾، وَلَا يَزَالُ حَيًّا ﴿أَنَّهُ قَرَأَ
 الْقُرْآنَ كُلَّهُ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى فَضِيلَةَ الْعَلَّامَةِ
 الشَّيْخِ (١) عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ مُرَادِ عَلِيٍّ آغا - التُّرْكِيِّ الْأَصْلِ - ﴿١٣١٦-١٣٨٢هـ﴾،
 صَاحِبِ مَتْنِ ((السَّلْسِيلِ الشَّافِيِّ)) وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَرَأَ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ ضَمَّنَ قِرَاءَتِهِ الْقِرَاءَاتِ
 الْعَشْرَ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ ﴿ت
 بَعْدَ: ١٣٢٦هـ﴾ (٢)، وَهُوَ عَنْ (٣) سَيِّدِ الْحَيَّاطِ الشَّهِيرِ بِالشَّيْبَانِيِّ (٣)، وَهُوَ عَنْ (٤) عَلِيٍّ
 حَمُودَةَ الْمِيهِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٥) حَلَبِيِّ الطَّنْتَاوِيِّ (٤)، وَهُوَ عَنْ (٦) سُلَيْمَانَ الشَّهْدَاوِيِّ
 الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٧) مُصْطَفَى بْنِ عَلِيٍّ الْمِيهِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾، وَهُوَ عَنْ أَبِيهِ
 الشَّيْخِ (٨) نُورِ الدِّينِ عَلِيٍّ الْمِيهِيِّ ﴿١١٣٩-١٢٠٤هـ﴾، بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ
 عَبْدِ الْبَاسِطِ، وَسَمِيعَةَ بَكْرٍ.

- (١) كَمَا قَرَأَ الْعَلَّامَةُ عَلِيُّ الضَّبَّاعُ الْقُرْآنَ بِرِوَايَةِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَلَى الشَّيْخِ: أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورِ السُّكْرِيِّ.
 (٢) وَهُوَ غَيْرُ مُحَمَّدِ سَابِقِ السُّكَنْدَرِيِّ ﴿ت ١٣١٢هـ﴾ الَّذِي يَرْوِي عَنْ خَلِيلِ بْنِ عَامِرِ الْمُطْرِبِيِّ، وَالَّذِي يَرْوِي عَنْهُ: حَسَنُ
 الْكُرَّاكِيِّ ﴿ت ١٣٤٠هـ﴾، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ كُحَيْلٌ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٤١هـ﴾، وَأَحْمَدُ حَامِدُ التَّيْجِيِّ ﴿ت ١٣٦٨هـ﴾.
 وَقُلْتُ: بِأَنَّ السُّبْكِيَّ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٢٦هـ﴾ بِنَاءً عَلَى أَنَّ تَلْمِيذَهُ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادِ ﴿وُلِدَ ١٣١٦هـ﴾، وَقِيلَ:
 ﴿١٣٠٩هـ﴾، فَلَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي سِنِّ الْعَاشِرَةِ - عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ - لَكَانَ السُّبْكِيُّ حَيًّا عَامَ ﴿١٣٢٦هـ﴾.
 (٣) الشَّيْبَانِيُّ: بِكَسْرِ (الشَّيْبَانِ) نِسْبَةً إِلَى (شَيْبَانَ الْكُومِ)، مُحَافَظَةَ (الْمَنُوفِيَّةِ)، مِصْرَ.
 وَجَاءَ فِي بَعْضِ الْإِجَارَاتِ: عَلِيُّ الْحَيَّاطِ الشَّهِيرِ بِالشَّيْبَانِيِّ، (عَلِيٌّ) مَكَانَ (سَيِّدِ)، وَبِالْتَّاءِ مِنْ (الشَّيْبَانِيِّ) بَدَلًا مِنْ (النُّونِ).
 وَمَنْ تَشَرَّ هَذَا السَّنَدِ فِي الْمَدِينَةِ النَّوْبِيَّةِ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ مَعْبُدٌ ﴿ت ١٤٣٠هـ﴾ عَنْ: عَبْدِ الْعَظِيمِ خَلِيلِ سُؤْلِيمِ،
 عَنْ: أَحْمَدَ سُؤْلِيمِ سُعُودِيٍّ، عَنْ: مُحَمَّدِ سَابِقِ السُّبْكِيِّ،
 قُلْتُ: وَهَذَا الطَّرِيقُ يُسَمَّى بِطَرِيقِ أَوْ سَنَدِ مَشَايخِ طَنْطَا؛ لِأَنَّ غَالِبَ رُؤَايَةِ مِنْ مَدِينَةِ (طَنْطَا) وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْمُدُنِ
 وَالْمُحَافَظَاتِ، وَقَدْ مَرَّ مَعْنَى فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاسِطِ، وَالشَّيْخَةِ سَمِيعَةَ بَكْرٍ، وَغَيْرِهِمَا، وَهُنَا فِي سَنَدِ الشَّيْخِ الْعُرْبَانِ.
 (٤) الطَّنْتَاوِيُّ: بِنُونٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَ الطَّاءِ وَتَاءٍ مَضْمُومَةٍ، وَدَالٍ مُفْتُوحَةٍ، نِسْبَةً إِلَى مَدِينَةِ (طَنْتَا)، مُحَافَظَةَ (الْعُرْبِيَّةِ)، مِصْرَ.
 وَكَانَتْ تُسَمَّى - قَدِيمًا - بِهَذَا الْإِسْمِ، وَالْيَوْمَ يَقُولُونَ عَنْهَا: (طَنْطَا) بِحَذْفِ (الدَّالِ)، وَقَلْبِ (التَّاءِ) طَاءً، وَتَكُونُ
 النِّسْبَةُ (الطَّنْطَاوِيِّ) أَوْ (الطَّنْطِيَّ) أَوْ (الطَّنْطَوِيِّ).

قُلْتُ:

وَأَمَّا السَّنَدُ الْمَشْهُورُ - بِرِوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) - عَنِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ مَذْكُورٍ - وَغَيْرِهِ -، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (١) عُثْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ ﴿١٣١٦﴾ أَوْ (١٣٠٩ هـ - ١٣٨٢ هـ) ﴿١﴾، عَنِ الْعَلَّامَةِ (٢) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ ﴿٩﴾ ت ٩ / رَمَضَانَ / سَنَةِ ١٣٠٩ هـ ﴿٣﴾، عَنِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ ﴿٣﴾ كَانَ حَيًّا ١٢٦٩ هـ ﴿٤﴾، وَهُوَ عَنْ (٤) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ ﴿٤﴾ ت بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ ﴿٤﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿٤﴾ ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ ﴿١﴾.

فَهَذَا السَّنَدُ لَيْسَ صَحِيحًا بِحُكْمِ يَقِينِيٍّ وَلَيْسَ تَحْمِينِيٍّ أَوْ ظَنِّيٍّ ﴿٢﴾.

(١) وَلَوْ كَانَ هَذَا السَّنَدُ صَحِيحًا لَكَانَ الشَّيْخُ مَذْكُورًا مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ فِي رِوَايَةِ حَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ ((الشَّاطِئِيَّةِ))؛ وَيَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعُبَيْدِيِّ أَرْبَعَةٌ رِجَالٌ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الْجُرَيْسِيِّ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ﴿٢٨﴾ رَجُلًا. (٢) كُنْتُ - قَدِيمًا - فِي كِتَابِي: ﴿تُحْفَةُ الْإِخْوَانِ: ١٦٣-١٦٨﴾ أَنْتَصَرْتُ لِقِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، وَحَلَلْتُ وَحَمَّتُ وَاسْتَنْجَتُ - وَغَيْرُ ذَلِكَ -؛ حَيْثُ لَمْ أَقِفْ عَلَى تَارِيخِ وَفَاةِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، إِلَى أَنْ ظَهَرَ تَارِيخُ وَفَاةِ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ بِدِقَّةٍ مَتْنَاهِيَّةٍ بِالْوَقْتِ وَالْيَوْمِ وَالشَّهْرِ وَالسَّنَةِ فِي نُسخَةٍ حَظِيَّةٍ لِشَرَحِ (الرُّوضِ النَّصِيرِ) بِحَظِّ مُحَمَّدٍ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِصْرِيِّ، وَالَّتِي حَقَّقَهَا وَنَسَرَهَا د/ يَاسِرُ الْمَزْرُوعِيُّ فِي تَحْقِيقِهِ لِكِتَابِ: (فَتْحُ الْكَرِيمِ) لِلْمُتَوَلِّيِّ، جَاءَ فِي آخِرِهَا: ﴿فِي شَهْرِ حَرَمٍ عَامِ أَلْفٍ وَثَلَاثِينَ وَتِسْعَةٍ مِنَ الْهَيْجَرَةِ الشَّرِيفَةِ عَلَى صَاحِبِهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَأَزْكَى السَّلَامِ، ثُمَّ تَمَّ مُقَابَلَتُهُ عَلَى يَدِ الْفَقِيرِ: حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ دَلِيلِ الْجُرَيْسِيِّ، فِي لَيْلَةِ الْأَحَدِ الْمُبَارِكِ الْمَوْافِقِ: لِأَحَدٍ وَعَشْرِينَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِي الَّذِي هُوَ مُتْتَصِفٌ سَنَةً أَلْفٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ مِنَ الْهَيْجَرَةِ﴾. وَقَدْ كُتِبَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الْمَخْطُوطَةِ أَتَمًّا:

﴿مَلِكٌ تَاجِي حَسَنٌ، وَعَدَدُ صَفَحَاتِهَا (٣٨٨) صَحِيفَةً، وَفِي كُلِّ صَحِيفَةٍ (٢٣) سَطْرًا﴾ ا.هـ. قَالَ د/ يَاسِرُ الْمَزْرُوعِيُّ: وَقَدْ وَجَدْتُهَا ضَمَّنَ مَكْتَبَةِ الشَّيْخِ السَّمُونِيِّ....

ثُمَّ كُتِبَ فِي آخِرِهَا:

﴿مَوْلُفُ هَذَا الْكِتَابِ - الْمُتَوَلِّيِّ - تُوفِّيَ فِي يَوْمِ السَّبْتِ الْمُبَارِكِ الْمَوْافِقِ لِأَحَدِ عَشَرَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ﴿١٣١٣ هـ﴾، وَمَالِكُ هَذَا الْكِتَابِ الشَّيْخُ: حَسَنُ الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرُ تُوفِّيَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَقْتُ أَذَانِ الْمَغْرِبِ الْمَوْافِقِ: لِتِسْعِ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَدُونَ يَوْمِ الْحَمِيسِ الثَّلَاثِيِّ لِيَوْمِ الْوَفَاةِ ﴿١٣٠٩ هـ﴾، وَالشَّيْخُ حَسَنُ خَلْفٌ - الْحَسِينِيُّ - يَوْمَ الْأَحَدِ الْمَوْافِقِ: لِأَرْبَعَةَ عَشَرَ حَلَّتْ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الثَّانِي ﴿١٣١٣ هـ﴾ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الْجَمِيعِ، وَعَوَّضْنَا حَيْرًا﴾ ا.هـ.

قُلْتُ: هَذَا الْكَلَامُ يَقْطَعُ الظَّنَّ وَالتَّحْمِينَ الْقَائِمِينَ - سَابِقًا - فِي قِرَاءَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، وَظَهَرَ أَنَّهُ تُوفِّيَ قَبْلَ مَوْلِدِ عُثْمَانَ مُرَادٍ بِسَبْعِ سَنَوَاتٍ، وَعَلَى قَوْلِ إِنْ عُثْمَانَ مُرَادٍ وُلِدَ ﴿١٣٠٩ هـ﴾ يَكُونُ تُوفِّيَ الْجُرَيْسِيِّ فِي نَفْسِ سَنَةِ وُلَادَتِهِ. يُنْظَرُ تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي مَقَالِي (الْبَيَانُ الثَّانِي) عَلَى صَفْحَتِي بِالْفَيْسِ بُوَك، وَرَابِطُ تَحْمِيلِهِ مُبَاشَرَةً هُوَ:

<https://ia601502.us.archive.org/13/items/PayanMoeir/payan/20moeir.pdf>

وَلِذَلِكَ أَقُولُ:

أَوَّلًا:

أَنْصَحُ جَمِيعَ مَنْ يُسْنِدُ عَنْ طُلَّابِ الْعَلَّامَةِ عُمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ أَنْ يَكْتَفُوا - حَالِيًا -
بِالسَّنَدِ السَّابِقِ فَقَطْ، أَعْنِي: سَنَدَ الْعَلَّامَةِ عُمَانَ مُرَادٍ عَنْ شَيْخِهِ سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ.

وَمَا زَالَ الْبَحْثُ وَالتَّحْقِيقُ قَائِمًا فِي أَمْرِ قِرَاءَةِ عُمَانَ مُرَادٍ عَلَى كُلِّ مَنْ:

١ - حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُرَيْسِيِّ الصَّغِيرِ ﴿كَانَ حَيًّا بَعْدَ: ١٣٤٨هـ﴾ (١).

٢ - إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ عَلِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٣١٦هـ﴾ (٢).

ثَانِيًا:

يَنْبَغِي عَلَى مَنْ يُجِيزُ بِهَذَا السَّنَدِ أَنْ يَتَوَقَّفَ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْإِسْنَادَ مِنَ الدِّينِ، وَأُوجُهُ
كَلَامِي - فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى - لِلْمُقَلِّدِينَ؛ إِذْ لَا قُدْرَةَ لَهُمْ عَلَى النَّظَرِ فِي ذَلِكَ.

أَمَّا مِنْ اسْتِطَاعَ النَّظَرَ مِنَ الْمَشَائِخِ الْفُضَلَاءِ: فَعِنْدَهُ الدَّلَائِلُ بِفَضْلِ اللَّهِ وَاضِحَةٌ
وُضُوحَ الشَّمْسِ، وَالرُّجُوعُ لِلْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ، وَثُبُوتُ هَذَا السَّنَدِ أَحَبُّ
إِلَيَّ، وَلَكِنْ تَرْكُهُ وَالرُّجُوعُ لِلْحَقِّ: أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَصِّرَنَا
بِالْحَقِّ... آمِينَ.

(١) حَيْثُ إِنَّهُ بَعْدَ الْقَطْعِ فِي عَدَمِ قِرَاءَةِ عُمَانَ مُرَادٍ عَلَى الْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ، يَقُولُ الْبَعْضُ: إِذَا حَصَلَ خَلَطٌ وَقُرَأَ عُمَانُ مُرَادٍ عَلَى
الْجُرَيْسِيِّ الصَّغِيرِ. وَأَقُولُ: وَرُبَّمَا يَكُونُ صَحِيحًا، وَيَغْلِبُ عَلَى ظَنِّي ذَلِكَ، وَمَا زِلْتُ أَتَحَقَّقُ مِنْ هَذَا، أَسْأَلُ اللَّهَ التَّيْسِيرَ.

وَقِيلَ: رُبَّمَا يَكُونُ الْمُرَادُ بِالْجُرَيْسِيِّ هُوَ: مُحَمَّدٌ مَكِّي نَصْر الْجُرَيْسِيِّ، صَاحِبُ (نَهَايَةُ الْقَوْلِ الْمُهِيدِ) لِشَتَابَةِ النَّسَبَةِ.
قُلْتُ: هَذِهِ كُلُّهَا اخْتِيَالاتٌ وَافْتِرَاضَاتٌ، لَا بُدَّ مَعَهَا مِنْ وُجُودِ دَلَائِلٍ وَقَرَائِنٍ قَوِيَّةٍ، وَإِلَّا فَالْإِقْتِصَاصُ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ.

(٢) حَيْثُ يُوجَدُ إِشْكَالٌ كَبِيرٌ - وَرُبَّمَا اسْتِحَالَةٌ - فِي قِرَاءَةِ الشَّيْخِ عُمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ ﴿١٣١٦-١٣٨٢هـ﴾ عَلَى الشَّيْخِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ عَلِيِّ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٣١٦هـ﴾ مِنْ حَيْثُ تَوَارِيخُ الْوُلَادَةِ وَالْوَفَاةِ، فَعُمَانُ مُرَادٍ وَلِدٌ ﴿ت ١٣١٦هـ﴾

وَإِبْرَاهِيمُ سَعْدُ الْمِصْرِيِّ ﴿ت ١٣١٦هـ﴾؛ أَي: تُوُفِّيَ فِي نَفْسِ سَنَةِ وُلَادَتِهِ؛ وَإِنْ ثَبَتَ وُلَادَةُ الشَّيْخِ عُمَانَ مُرَادٍ - كَمَا يَقُولُ
بَعْضُ أَحْفَادِهِ - أَنَّهُ وَلِدٌ ﴿١٣٠٩هـ﴾، فَرُبَّمَا يَكُونُ الْأَمْرُ قَرِيبًا، وَلَكِنَّهُ لَيْسَ ثَابِتًا مُحَقَّقًا.

إِذَنْ مَا أُدِينُ اللَّهَ بِهِ حَالِيًا: هُوَ ثُبُوتٌ وَقِرَاءَةُ الشَّيْخِ عُمَانَ مُرَادٍ عَلَى شَيْخِهِ سَابِقِ مُحَمَّدِ السُّبْكِيِّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ
الصَّغْرَى مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ)، وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

وَأَمَّا قِرَاءَتُهُ عَلَى: إِبْرَاهِيمَ سَعْدِ الْمِصْرِيِّ: فَتَتَوَقَّفُ عَلَى تَحْدِيدِ وُلَادَةِ عُمَانَ مُرَادٍ الصَّحِيحَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا شَيْخِي الْمُقْرِيءُ فَضَيْلَةُ الشَّيْخِ:

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَنِ الْعُرْيَانِ الصَّعِيدِيِّ (١)

﴿وُلِدَ ١٩٢٦ م = ١٣٤٤ هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَنَفَعَ بِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَامَ ﴿١٤٣٣ هـ﴾، وَأَجَازَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِاقِي الْقُرْآنِ (٢).

وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) عَلَى الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ (١) عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ عَلِيِّ آخَا ﴿١٣١٦ أَوْ ١٣٠٩ هـ - ١٣٨٢ هـ﴾، وَهُوَ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ (٢) سَابِقِ مُحَمَّدِ الشُّبَكِيِّ ﴿تَبَعْدَ: ١٣٢٦ هـ﴾. وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدِّمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتْاحِ مَدْكُورٍ.

(١) هُوَ فَضَيْلَةُ الشَّيْخِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ حَسَنِ الْعُرْيَانِ الصَّعِيدِيِّ الْمِصْرِيِّ.

وُلِدَ فِي ﴿١٩٢٦ م / ٣ / ٢﴾ فِي قَرْيَةِ (عَمَّار)، بَلَدَةِ (نَزْلَةُ الزَّوَائِيَّةِ) مَرْكَزِ (بِنَا) مُحَافَظَةِ (بَنِي سُؤَيْفِ) صَعِيدِ مِصْرَ. حَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْقَاهِرَةِ فَقَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ: عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعَ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ)، وَعِنْدَهُ الْكَثِيرُ مِنْ مَوْالِفَاتِ الشَّيْخِ عُثْمَانَ سُلَيْمَانَ مُرَادٍ، وَقَدْ أَخَذَ عَنْهُ الْبَعْضُ، وَمِنْهُمْ:

(عَبْدُ الْحَمِيدِ مُحَمَّدَ عَبْدِ اللَّطِيفِ، وَمُحَمَّدُ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْهَرِيِّ، وَحَامِدُ أَكْرَمُ الْبُخَارِيِّ، وَأَيْمَنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ أَحْمَدُ طَهَ الْخَلْفِيِّ، وَحَسَنُ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ) آخِرُ أَرْبَعَةٍ قَرَأُوا بَعْضًا مِنَ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ وَأَجَازَهُمُ الشَّيْخُ. وَلَا يَزَالُ الشَّيْخُ -حَفِظَهُ اللَّهُ- حَيًّا، وَلَا يُفْرِي إِلَّا قَلِيلًا مَعَ صُعُوبَةِ ذَلِكَ، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ، وَأَحْسَنَ خِتَامَهُ. يُنْظَرُ: (إِرْشَادُ الْأَتَامِ فِي وَفَيْ حَمْرَةَ وَهَشَامٍ) لِلْعَلَامَةِ عُثْمَانَ مُرَادٍ، تَحْقِيقًا: مُحَمَّدِ الْأَزْهَرِيِّ، وَعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

(٢) قَرَأْتُ عَلَيْهِ بَيْتَهُ (بِنَا، بَنِي سُؤَيْفِ) فِي ﴿١٤ / رَمَضَانَ ١٤٣٣ هـ﴾، وَكَانَ مَعِيَ مِنَ الْإِحْوَةِ الْفَضْلَاءِ:

١- عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَزْهَرِيِّ ٢- مُحَمَّدُ إِبْرَاهِيمَ الْمِنْيَاوِيِّ ٣- أَحْمَدُ أَحْمَدُ طَهَ الْخَلْفِيِّ ٤- عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَيِّدِ بِيُومِي. وَقَدْ شَهِدُوا عَلَى الْإِجَازَةِ، وَهِيَ مُسَجَّلَةٌ عَلَى يُوْتِيُوبِ (إِجَازَةُ الشَّيْخِ عَلِيِّ الْعُرْيَانِ لِلشَّيْخِ حَسَنِ الْوَرَّاقِيِّ..). أَقُولُ هَذَا: لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ -هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأَصْلَحَهُمْ- وَاسَى بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّيْخِ بَعْدَ ذَهَابِي مِنْ عِنْدِهِ قَائِلًا لَهُ: هَذِهِ الْإِجَازَةُ لَا تَصْلُحُ، فَاتَّصَلَ عَلِيٌّ هَذَا الْأَخُ وَكَانَ مَعَهُ الشَّيْخُ -وَلَمْ يُخْبِرْنِي بِذَلِكَ-، وَقَالَ لِي: الشَّيْخُ لَمْ يُجِزْكَ، قُلْتُ: وَلَمْ؟ قَالَ: لِأَنَّ هَذِهِ الْإِجَازَةَ غَيْرُ صَحِيحَةٍ، قُلْتُ: وَمَنْ قَالَ لَكَ ذَلِكَ؟ فَسَكَتَ، فَبَيَّنْتُ لَهُ صِحَّةَ هَذِهِ الْإِجَازَةِ، وَأَنَّ الشَّيْخَ لَا يُجِزُّ لَهُ الرُّجُوعُ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا يَعْلَمُهُ الْمُتَخَصِّصُونَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْنَادِ، فَقَالَ لِي: بَعْضِي الشَّيْخُ جَاهِلٌ، فَذَهَبَ يَتَخَبَّطُ وَيَضْطَرِبُ فِي الْكَلَامِ لِيُوقِعَ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّيْخِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ:

١- هَذَا الْأَخُ يَعْرِفُنِي جَيِّدًا، وَكَانَ مَنْ يَتَّصِلُ عَلِيًّا وَيُرْسِلُ لِي رَسَائِلَ يَسْأَلُنِي فِي بَعْضِ مَسَائِلِ الْإِجَازَاتِ. ٢- كُنْتُ ذَاهِبًا بَنِي سُؤَيْفِ لِبَعْضِ الْمَجَالِسِ الْعِلْمِيَّةِ لِبَعْضِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَعَرَّضَ عَلِيٌّ بَعْضَ الْفَضْلَاءِ الدَّهَابِ لِلشَّيْخِ الْعُرْيَانِ، فَوَافَقْتُ، وَذَهَبْنَا لَيْلًا، فَالْأَمْرُ لَيْسَ مُرْتَبًا لَهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عِنْدِي مِنَ الْأَسَانِيدِ مَا هُوَ أَعْلَى مِنْهُ بِدَرَجَاتٍ، وَالشَّيْخُ لَمْ يُجِزْ الْكَثِيرَ مِنَ الطَّلَبَةِ، فَرَبِّمًا يَجْعَلُنَا اللَّهُ سَبَبًا فِي نَشْرِ سُنَدِهِ وَالدُّعَاءِ لَهُ، وَلَكِنْ بَعْضُ مَرْضَى الْقُلُوبِ يَغْلِبُ عَلَيْهِمُ الْحِقْدُ وَالْحَسَدُ وَلَا يُدْرِكُونَ مَا يَفْعَلُونَهُ مِنَ الْإِضْرَارِ بِأَنْفُسِهِمْ وَبِشُيُوخِهِمْ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ.

وَأَمَّا فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ الْمُعَمَّرِ:

يُونُسُ بْنُ مُتَوَلَّى بْنِ بِيُومِي الشَّرْقَاوِيُّ (١)

﴿وُلِدَ: ١٩٣٠م=١٣٤٨هـ، وَلَا يَزَالُ حَيًّا، بَارَكَ اللَّهُ فِي عُمُرِهِ﴾

فَقَدْ قَرَأَتْ عَلَيْهِ الْفَاتِحَةَ وَخَمْسَ الْبَقَرَةِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصَّغْرَى، وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ
مِنَ (الطَّيْبَةِ) بِالسَّكْتِ الْعَامِّ (٢)، وَأَجَازَنِي بِمَا قَرَأْتُ وَبِكَامِلِ الْقُرْآنِ.

وَكَذَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ أَطْرَافًا مِنْ بَعْضِ مُتُونِ الْعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ هِلَالِي الْأَبْيَارِيِّ (٣)، وَمِنْهَا:

(مِنْحَةُ مُوَلِيِّ الْبِرِّ) وَ(الْفَوَائِدُ الْمُحَرَّرَةُ) وَأَجَازَنِي بِذَلِكَ كُلِّهِ (٤).

وَأَخْبَرَنِي بِأَنَّهُ قَرَأَ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ مِنَ الطَّيْبَةِ، وَمُتُونِ الْعَلَّامَةِ
مُحَمَّدِ هِلَالِي الْأَبْيَارِيِّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ (١) مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ عَبْدِ رَبِّ الرَّسُولِ
الْعَامِرِيِّ (٥) ﴿١٩٠١-١٩٦٤م=١٣١٨-١٣٨٣هـ﴾، وَهُوَ عَنْ شُيُوخٍ كَثِيرِينَ (٦)،
مِنْهُمْ:

(١) الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزُّرْبَاوِيُّ ﴿كَانَ حَيًّا: ١٩١١م=١٣٢٨هـ﴾ (٧).

(٢) الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ مُرْسِيٌّ بَكْرٍ الْبِنَاسِيُّ ﴿ت: ١٣٧٩هـ=١٩٥٩م﴾.

(٣) الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ هِلَالِي الْأَبْيَارِيِّ ﴿١٢٤٥-١٣٤٣هـ﴾.

(٤) الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ عَجُورٌ ﴿ت بَعْدَ: ١٩٣٦م=١٣٥٥هـ﴾.

(٥) الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَلِيٍّ كُحَيْلٌ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٤١هـ=١٩٢٣م﴾.

(١) هُوَ الشَّيْخُ يُونُسُ بْنُ مُتَوَلَّى بْنِ بِيُومِي، وَوُلِدَ (١٩٣٠م=١٣٤٨هـ) بِقَرْيَةِ الْقَوَاقِسَةِ، مَرْكَزِ هَيْبَا، مُحَافَظَةِ الشَّرْقِيَّةِ، مِصْرَ.

(٢) بِالسَّكْتِ الْعَامِّ؛ أَي: الْمَدَّ (الْمُنْفَصِلَ، وَالْمَتَّصِلَ، وَالْمَفْضُولَ، وَالْمَوْضُولَ) مَعَ إِمَالَةٍ (هَاءِ التَّانِيثِ) فَقَطُّ.

(٣) الْأَبْيَارِيُّ: نِسْبَةٌ لِقَرْيَةِ (أَبْيَارَ)، مَرْكَزِ (كُفْرِ الزِّيَّاتِ)، مُحَافَظَةِ (الغَرْبِيَّةِ)، مِصْرَ.

(٤) وَشَهِدَ عَلَى الْإِجَازَةِ: الشَّيْخُ أَبُو نَسِيبَةَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ دَاوُدَ، وَالشَّيْخُ أَحْمَدُ الْفَالُوجِي، وَالشَّيْخُ عَلِيُّ بْنُ نَبِيلِ.

(٥) الْعَامِرِيُّ: نِسْبَةٌ لِقَرْيَةِ (بَنِي عَامِرَ)، مَرْكَزِ (الزَّقَازِيقِ)، مُحَافَظَةِ (الشَّرْقِيَّةِ)، مِصْرَ.

(٦) فَصَّلَ الشَّيْخُ الْعَامِرِيُّ شُيُوخَهُ وَكَيْفِيَّةَ تَحْمُلِهِ فِي إِجَازَتِهِ لِكُلِّ مَنْ تَلْمِذَنِيهِ: الْأَوَّلُ: يُونُسُ مُتَوَلَّى بِيُومِي، بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ
الصَّغْرَى، وَقِرَاءَةَ حَمْزَةَ مِنَ (الطَّيْبَةِ) بِالسَّكْتِ الْعَامِّ، وَالثَّانِي: عَطِيَّةُ يُونُسَ سَيِّدَ أَحْمَدَ، بِالْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ).

(٧) بِنَاءٌ عَلَى أَنَّ تَلْمِذَةَ مُحَمَّدًا الْعَامِرِيِّ ﴿وُلِدَ ١٩٠١م=١٣١٨هـ﴾، فَلَوْ افْتَرَضْنَا أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي سِنِّ الْعَاشِرَةِ - عَلَى أَقَلِّ

تَقْدِيرٍ - لَكَانَ الزُّرْبَاوِيُّ حَيًّا عَامًّا ﴿١٩١١م=١٣٢٨هـ﴾.

(١) أَمَّا الشَّيْخُ (٢) أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزُّرْبَاوِيُّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٣٢٨ هـ تَقْرِيْبًا﴾، فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ حُسَيْنُ الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِئِيَّةِ) مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ... ﴾ [التَّوْبَةُ: ٧٥]، وَهُوَ قَرَأَ مِنْ أَوَّلِ الْقُرْآنِ إِلَى سُورَةِ الْأَحْقَافِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى (١) عَلَى الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ رُوَيْجِلِ بْنِ عَلِيٍّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) سُعُودِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٥) مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْفَرَّاشِ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ الدَّرِّيِّ التَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٧) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ سَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ﴾ وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقِمِ.

﴿ح﴾ وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) أَحْمَدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الزُّرْبَاوِيُّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٣٢٨ هـ تَقْرِيْبًا﴾، - بَعْدَ وَفَاةِ شَيْخِهِ حَسَنِ رُوَيْجِلِ - الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ طَرِيقِي (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) مِنْ سُورَةِ الْأَحْقَافِ إِلَى نِهَآيَةِ الْقُرْآنِ (٢)، عَلَى الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ (٣) حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الصُّغَيْرِ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٤٨ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ وَشَيْخِهِ الْعَلَّامَةِ الْمُقْرِيَّ (٤) حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُرَيْسِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْجُرَيْسِيِّ الْكَبِيرِ ﴿ت ٩/رمضان/١٣٠٩ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (٥) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الدَّرِّيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ﴾، وَهُوَ عَنِ: إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ ﴿ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ﴾ وَهُوَ بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقِمِ.

(١) قَرَأَ الزُّرْبَاوِيُّ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى مِنْ (الشَّاطِئِيَّةِ وَالذَّرَّةِ) عَلَى الشَّيْخِ حَسَنِ رُوَيْجِلِ إِلَى سُورَةِ الْأَحْقَافِ، ثُمَّ تَوَلَّى الشَّيْخُ حَسَنَ رُوَيْجِلِ، فَأَكْمَلَ الشَّيْخُ الزُّرْبَاوِيُّ الْحَتْمَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَحْقَافِ إِلَى نِهَآيَةِ الْقُرْآنِ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ الْجُرَيْسِيِّ الصُّغَيْرِ، وَأَجَازَهُ بِمَا قَرَأَ وَبِآقِي الْقُرْآنِ، قُلْتُ: ١ - فَصَّلَ الْعَامِرِيُّ ذَلِكَ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلْمِيذِهِ: عَطِيَّةُ يُوْسُفَ سَيِّدِ أَحْمَدَ، وَأَطْلَقَهُ فِي إِجَازَتِهِ لِتَلْمِيذِهِ: يُوْسُفَ مُتَوَلَّى يَوْمِي. ٢ - أَنَّ فَطَّاحَ الْعُلَمَاءِ يَعْتَمِدُونَ الْإِجَازَةَ بِالْبَعْضِ وَبِآقِي الْقُرْآنِ إِذَا كَانَ الطَّالِبُ صَابِطًا مُتَّقِنًا لَهَا قَرَأَهُ؛ بَلْ بَعْضُهُمْ يَعْتَمِدُ قِرَاءَةَ غَيْرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ؛ كَمَا فَعَلَ الْجُرَيْسِيُّ الصُّغَيْرُ هُنَا، وَكَمَا فَعَلَ الصَّبَّاحُ وَالْحُسَيْنِيُّ مَعَ عَبْدِ الْقَادِرِ الْعَرِينِيِّ، وَهَذَا جَائِزٌ بِضَوَائِطِهِ الَّتِي أَشْرْنَا إِلَيْهَا سَابِقًا. (٢) وَأَجَازَهُ بِكَامِلِهِ عَلَى مَا أَوْصَحْتُهُ فِي الْهَامِشِ السَّابِقِ.

(٢) وَأَمَّا الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ مُرْسِيٌّ بَكْرُ البِنَائِيُّ * ت ١٣٧٩هـ = ١٩٥٩م *.

فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ العَامِرِيِّ * ت ١٣٨٣هـ * القرآنَ
بِالقِرَاءَاتِ العَشْرِ الصُّغْرَى وَالكُبْرَى، وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) إِبرَاهِيمُ البِنَائِيُّ * ت ١٣٧٩هـ *
تَقْرِيبًا * القِرَاءَاتِ العَشْرِ الصُّغْرَى عَلَى شَيْخِهِ (٣) غُنَيْمِ مُحَمَّدِ غُنَيْمِ
الشَّرْقَاوِيِّ * (١٨٤٤-١٩٠٧م = ١٢٦٠-١٣٢٥هـ) *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) حَسَنِ
الجُرَيْسِيِّ الكَبِيرِ * ت ١٣٠٩هـ * . بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَمِ .

(ح) * وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) إِبرَاهِيمُ البِنَائِيُّ * ت ١٣٧٩هـ * القرآنَ بِالقِرَاءَاتِ العَشْرِ
الكُبْرَى (١) عَلَى العَلَامَةِ الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ يُوْسُفَ عَجُورٍ * ت بَعْدَ ١٣٥٥هـ *، وَهُوَ
عَنْ وَالدِّهِ الشَّيْخِ (٤) يُوْسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ عَجُورِ المَالِكِيِّ * ت ١٣٢١هـ *، وَهُوَ عَلَى
الشَّيْخِ (٥) عَلِيِّ صَفْرِ الجَوْهَرِيِّ المَرْحُومِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٦) مُصْطَفَى المِيهِيِّ * كَانِ
حَيًّا ١٢٢٩هـ *، وَهُوَ عَنِ أَبِيهِ الشَّيْخِ (٧) عَلِيِّ المِيهِيِّ * ت ١٢٠٤هـ * .
وَالمِيهِيُّ بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَمِ فِي سَنَدِ الشَّيْخَةِ سَمِيْعَةَ البِنَائِيَّةِ .

(٣) وَأَمَّا العَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ هَلَالِي الأَبْيَارِيِّ * (٢) * ت ١٣٤٣هـ = ١٩٢٤م *.

فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ العَامِرِيِّ * ت ١٣٨٣هـ * القرآنَ
بِالقِرَاءَاتِ العَشْرِ الصُّغْرَى وَالكُبْرَى، وَقَدْ قَرَأَهَا العَلَامَةُ (٢) مُحَمَّدُ
الأَبْيَارِيِّ * ت ١٣٤٣هـ * عَلَى الشَّيْخِ (٣) أَحْمَدَ بْنِ شَرَفِ الأَبْيَارِيِّ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤)
يُوْسُفَ بْنِ مُحَمَّدِ عَجُورٍ * ت ١٣٢١هـ * . بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَمِ .

(١) ذَكَرَ العَلَامَةُ إِبرَاهِيمُ البِنَائِيُّ سَنَدَهُ عَنْ أَحْمَدَ عَجُورٍ فِي إِجَازَتِهِ للعَامِرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ سَنَدَهُ عَنْ غُنَيْمِ مُحَمَّدِ غُنَيْمِ فِي الصُّغْرَى،
رُبَّمَا لِأَنَّ الإِجَازَةَ كَانَتْ بِالقِرَاءَاتِ العَشْرِ الكُبْرَى، فَاقْتَصَرَ عَلَى سَنَدِ الكُبْرَى، وَتَرَكَ سَنَدَهُ فِي الصُّغْرَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
(٢) يَخْلُطُ البَعْضُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ حَسَنِ الأَبْيَارِيِّ، وَالَّذِي يَرْوِي عَنْ: أَحْمَدَ مَسْعُودِ الأَبْيَارِيِّ، عَنْ: عَلِيِّ بْنِ
صَفْرِ الجَوْهَرِيِّ، عَنْ: مُصْطَفَى المِيهِيِّ، عَنْ: وَالدِّهِ نُورِ الدِّينِ عَلِيِّ المِيهِيِّ، بِسَنَدِهِ ...
وَقَدْ وَقَعَ فِي ذَلِكَ مُحَقَّقَاتَا كِتَابِ (البَهْجَةِ السَّنِيَّةِ بِشَرْحِ الدَّرَةِ البِهِيَّةِ) لِلعَلَامَةِ مُحَمَّدِ هَلَالِي الأَبْيَارِيِّ، حَيْثُ خَلَطْنَا بَيْنَهُمَا فِي
السَّنَدِ وَالشُّيُوخِ وَالطُّلَابِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَذَكَرْنَا سَنَدَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَسَنِ الأَبْيَارِيِّ السَّابِقِ عَنْ أَحْمَدَ مَسْعُودِ .
قُلْتُ: وَهَذَا السَّنَدُ مُشْتَرِكٌ فِي السُّوَدَانِ عَنِ الشَّيْخِ أَمِينِ مُحَمَّدِ المِصْرِيِّ * (١٣٢٧-١٤١٧هـ) * عَنْ: عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ مُصْطَفَى
السَّحَّارِ * كَانِ حَيًّا عَامَ ١٣٦٠هـ *، عَنْ: مُحَمَّدِ حَسَنِ الأَبْيَارِيِّ، بِسَنَدِهِ المَذْكُورِ سَابِقًا .

﴿ح﴾ وَقَرَأَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ هِلَالِي الأَبْيَارِيُّ ﴿ت ١٣٤٣هـ = ١٩٢٤م﴾ الْقُرْآنَ
بِالْقِرَاءَاتِ العَشْرِ - أَيْضًا - عَلَى الشَّيْخِ (٥) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَجُورٍ ﴿ت ١٣٢١هـ﴾.
بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَدِّمِ.

(٤) وَأَمَّا الشَّيْخُ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ عَجُورٍ ﴿ت بَعْدَ: ١٩٣٦م = ١٣٥٥هـ﴾ (١) ﴿١﴾
فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ العَامِرِيِّ ﴿ت ١٣٨٣هـ﴾ بَعْضَ الْقُرْآنِ
بِالْقِرَاءَاتِ العَشْرِ، وَأَجَازَهُ بِهَا، وَهُوَ عَنَ وَالِدِهِ (٥) يُوسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ
عَجُورٍ ﴿ت ١٣٢١هـ﴾، بِإِسْنَادِهِ المَتَّقَدِّمِ.

(١) بَمَنْ قَرَأَ عَلَيْهِ تَلْمِيذُهُ: عَطِيَّةُ مُحَمَّدِ مُحَمَّدِ الوَاصِلِي المَنُوفِي ﴿وُلِدَ: ١٩٢١م﴾، أَخْبَرَنِي تَلْمِيذُهُ الشَّيْخُ أُسَامَةُ شَهَابُ الدِّينِ،
قَالَ: أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ عَطِيَّةُ الوَاصِلِي: أَنَّهُ بَدَأَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورٍ وَهُوَ ابْنُ أَحَدِ عَشَرَ عَامًا، وَحَتَمَهَا وَهُوَ
ابْنُ خَمْسَةِ عَشَرَ عَامًا؛ يَعْنِي: فِي عَامِ ﴿١٩٣٦م = ١٣٥٥هـ﴾، بِمَا يَعْنِي أَنَّ أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورٍ كَانَ حَيًّا فِي هَذَا التَّارِيخِ.
قُلْتُ: ذَكَرَ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَنَّهُ تُوِّفِيَ ﴿١٩٢٦م = ١٣٤٥هـ﴾ يُنظَرُ: [أَفَهُ عُلُو الأَسَانِيدِ: ١٠٨]، وَهُنَا عِدَّةُ
أُمُورٍ:

١- التَّارِيخُ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ السَّيِّدُ مُتَّقَدِّمٌ - تَقْدِيرًا - بِعَشْرِ سَنَوَاتٍ عَنَ سِنِّ أَحْمَدَ عَجُورٍ.
٢- الشَّيْخُ عَطِيَّةُ الوَاصِلِي وُلِدَ ﴿١٩٢١م﴾ كَمَا قَالَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ، وَبَدَأَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى عَجُورٍ وَهُوَ ابْنُ (١١) عَامًا،
يَعْنِي: أَحْمَدَ عَجُورٍ كَانَ حَيًّا ﴿١٩٣٢م = ١٣٥١هـ﴾، وَحَتَمَهَا وَهُوَ ابْنُ (١٥) عَامًا - كَمَا قُلْنَا -؛ يَعْنِي:
عَامِ ﴿١٩٣٦م = ١٣٥٥هـ﴾

٣- عَلَى تَارِيخِ وَفَاتِهِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّيْخُ السَّيِّدُ ﴿١٩٢٦م﴾ مَعَ التَّارِيخِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ عَطِيَّةُ الوَاصِلِي ﴿١٩٢١م﴾
أَقُولُ:

أ- سَيَكُونُ عَطِيَّةُ الوَاصِلِي عِنْدَهُ مِنَ العُمُرِ (٥) سَنَوَاتٍ فَقَطْ، وَهَذَا بَعِيدٌ جِدًّا لِقِرَاءَةِ الكُبْرَى فِي هَذَا السَّنِّ، لِإِلَاقَةِ.
ب- أَنَّ الشَّيْخَ عَطِيَّةَ الوَاصِلِي ذَكَرَ أَنَّهُ بَدَأَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى أَحْمَدَ يُوسُفَ عَجُورٍ وَهُوَ ابْنُ (١١) عَامًا، وَهُوَ قَدْ
وُلِدَ ﴿١٩٢١م﴾ يَعْنِي بَدَأَ فِي عَامِ ﴿١٩٣٢م = ١٣٥١هـ﴾، وَحَتَمَهَا وَهُوَ ابْنُ (١٥) عَامًا كَمَا مَرَّ.
ج- هَذَا يَدُلُّ عَلَى وَهْنِ السَّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ وَحَلَلِهَا؛ حَيْثُ إِنَّمَا تَقْرِبِيَّةٌ؛ وَأَنَّهُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا إِلَّا بَعْدَ التَّشْبِثِ.
د- أَنَّ الأَصْلَ فِي تَارِيخِ الوُلَادَةِ عَلَى مَا يَقُولُهُ الرَّاوي بِنَفْسِهِ أَوْ أَحَدَ طُلَابِهِ أَوْ مِمَّنْ عَاصَرَهُ، وَمَظَنَّةُ وَجُودِ تَارِيخِ الوُلَادَةِ
وَالوَفَاةِ فِي: كُتُبِ التَّرَاجِمِ، وَالإِجَازَاتِ، وَالمُؤَلَّفَاتِ، وَالأَنْبَاتِ، وَالفَهَارِسِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
ه- إِنْ تَعَارَضَ تَارِيخُ السَّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ مَعَ مَا سَبَقَ: فَيُقَدِّمُ ذَلِكَ عَلَى السَّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الطَّنِيَّةِ.
و- المُلَاحَظَةُ أَنَّ يُوسُفَ عَجُورٍ ﴿ت ١٣٢١هـ﴾، فَرَبِّهَا يَكُونُ - عَقْلًا - مَوْتُ ابْنِهِ أَحْمَدَ عَجُورٍ بَعْدَهُ بِفِتْرَةٍ، وَلَيْسَ بِإِلَازِمٍ.
وَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِقَرِينَةٍ: تَوَارِيخُ الوَفَاةِ لِأَقْرَانِهِ، مِثْلُ: مُحَمَّدِ هِلَالِي الأَبْيَارِيِّ ﴿ت ١٣٤٣هـ﴾، وَمَنْصُورٍ
بَدَوِيِّ ﴿ت ١٣٨٣هـ﴾، وَعُثْمَانَ المَوْصِلِيِّ ﴿ت ١٣٤١هـ﴾، وَغَيْرِهِمْ.

(٥) وأما الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَلِيٍّ كُحَيْلٌ ﴿ت بَعْدَ ١٣٤١هـ = ١٩٢٣م﴾ ﴿١﴾.

فَقَدْ قَرَأَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ (١) مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ ﴿ت ١٣٨٣هـ﴾ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعِ عَشْرَةَ، وَقَرَأَ الشَّيْخُ (٢) عَبْدُ الْعَزِيزِ كُحَيْلٌ ﴿ت بَعْدَ: ١٣٤١هـ﴾ عَلَى أَكْثَرِ مَنْ شَيْخٍ مِنْهُمْ ﴿٢﴾:

١- مُحَمَّدٌ سَابِقُ السَّكَنْدَرِيِّ ﴿ت ١٣١٢هـ﴾. قَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى.

٢- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيُّ. قَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الْكُبْرَى.

٣- مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُتَوَلِّيِّ ﴿١٢٤٨-١٣١٣هـ﴾، شَيْخُ الْقِرَاءِ بِمِصْرَ. قَرَأَ عَلَيْهِ

الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةَ عَشْرَ.

* فَأَمَّا الشَّيْخُ (٣) مُحَمَّدٌ سَابِقُ السَّكَنْدَرِيِّ ﴿ت ١٣١٢هـ﴾، فَقَدْ قَرَأَ عَلَى (٤) خَلِيلِ ابْنِ عَامِرِ الْمُطُوبِسِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٥) عَلِيِّ الْأَبْيَارِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٦) عَلِيِّ الْخُلُوِّ إِبْرَاهِيمَ السَّمْنُودِيِّ ﴿ت ١٢٩٥هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٧) سُلَيْمَانَ الشُّهَدَاوِيِّ الشَّافِعِيِّ، وَهُوَ عَنْ (٨) مُصْطَفَى الْمِيهِيِّ ﴿كَانَ حَيًّا ١٢٢٩هـ﴾، وَقَدْ مَرَّ سَنَدُهُ فِي سَنَدِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْبَاسِطِ هَاشِمٍ.

(١) وُلِدَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حُسَيْنُ الْعَامِرِيُّ ﴿١٩٠١=١٣١٨هـ﴾، وَوُلِدَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ كُحَيْلٌ ﴿١٢٥٢هـ﴾، يَعْنِي وَوُلِدَ الْعَامِرِيُّ وَكَانَ كُحَيْلٌ يَبْلُغُ مِنَ الْعُمُرِ (٦٦) عَامًا؛ فَلَوْ أَصْفْنَا إِلَيْهَا سَنَ التَّحْمَلِ لِلْعَامِرِيِّ وَهُوَ -عَلَى أَقَلِّ تَقْدِيرٍ- عَشْرُونَ عَامًا لِلتَّلَقِّيِ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَ الصَّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالشَّوَادِ، إِذَا (٦٦+٢٠)= ٨٦ عَامًا، هَذَا عُمُرُ (كُحَيْلٍ) التَّقْرِيْبِيِّ، وَهَذَا يَكُونُ كُحَيْلٌ كَانَ حَيًّا عَامَ ﴿١٣٣٨هـ = ١٩٢٠م﴾.

فُلْتُمْ: بَلْ جَاءَ دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ حَيًّا بَعْدَ عَامَ ﴿١٣٤١هـ﴾، حَيْثُ ثَبَتَ فِي مَخْطُوطِ إِجَازَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ لِتَلْمِيذِهِ يُونُسَ مُتَوَلِّيَّ بِيَوْمِي أَنَّ الْعَامِرِيَّ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ كُحَيْلٍ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةَ عَشْرَ فِي مُتَّصِفِ شَعْبَانَ عَامَ ﴿١٣٤١هـ﴾.

وَهَذَا يُبْطِلُ -بِوَجْهِ الْخُصُوصِ- مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ (أَفْتَى عُلُوُّ الْأَسَانِيدِ: ٩٥) أَنَّ عَبْدَ الْعَزِيزِ كُحَيْلًا ثَوْفِيًّا ﴿١٩٠٦م = ١٣٢٤هـ﴾ اعْتِيَادًا عَلَى السَّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ الْحُكُومِيَّةِ الطَّنْبِيَّةِ، وَبِوَجْهِ الْعُمُومِ هَذَا الْمَنْهَجِ الْخَاطِيءِ الَّذِي يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مَفَاسِدُ خَطِيرَةٌ فِي رِجَالِ السَّنَدِ، وَقَدْ رَأَيْنَا اضْطِرَابَ هَذَا الْمَنْهَجِ فِي أَكْثَرِ مَنْ قَضِيَّةِ.

فُلْتُمْ: إِنَّ الْعَامِرِيَّ وَوُلِدَ ﴿١٩٠١م﴾ وَالشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ذَكَرَ -اعْتِيَادًا عَلَى السَّجَلَاتِ الرَّسْمِيَّةِ- أَنَّ كُحَيْلًا ثَوْفِيًّا ﴿١٩٠٦﴾؛ يَعْنِي ثَوْفِيًّا وَعُمُرُ الْعَامِرِيِّ (٥) سَنَوَاتٍ، فَمَتَى قَرَأَ عَلَيْهِ الْعَامِرِيُّ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةَ عَشْرَ؟ إِذَنْ مَا نَدِينُ اللَّهَ بِهِ صِحَّةً مَا قَالَهُ الْعَامِرِيُّ فِي إِجَازَةِ الْمَخْطُوطَةِ -وَهُوَ أَدْرَى بِشَيْخِهِ مِنْ سَجَلَاتِ حُكُومِيَّةِ يَعْزِيهَا النَّقْصُ وَالتَّعْيِيرُ وَالتَّمَسُّسُ؛ بَلْ وَالتَّخْوِينُ وَالتَّظَنُّ، وَرُبَّمَا الضِّيَاعُ، وَعَيْرُ ذَلِكَ- أَنَّ (كُحَيْلًا) كَانَ حَيًّا عَامَ ﴿١٣٤١هـ﴾ وَفَتَّ قِرَاءَتِهِ عَلَيْهِ الْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةَ عَشْرَ، وَبِذَلِكَ يَظْهَرُ -جَلِيًّا- خُطُورَةٌ مَا يَفْعَلُهُ الشَّيْخُ السَّيِّدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ مِنْ اسْتِقْرَاءِ نَاقِصٍ فِي بَعْضِ تَوَارِيخِ الْوُلَادَةِ وَالْوَفَاةِ، وَهُوَ مَا قَدْ يُؤَدِّي إِلَى ثُبُوتِ مَا لَمْ يَثْبُتْ أَوْ نَفْيِ مَا قَدْ ثَبَتَ.

(٢) كَمَا هُوَ ثَابِتٌ فِي إِجَازَةِ مَخْطُوطَةٍ مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ حُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ لِلشَّيْخِ يُونُسَ مُتَوَلِّيَّ بِيَوْمِي.

* وَأَمَّا الشَّيْخُ (٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الدُّسُوقِيُّ - إِمَامُ جَامِعِ إِبْرَاهِيمَ الدُّسُوقِيِّ -
* كَانَ حَيًّا أَوَائِلَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ (٤) عَلِيِّ الْحَدَّادِيِّ
الْأَزْهَرِيِّ الْمَالِكِيِّ * مِنْ عَلَمَاءِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ *، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ: إِبْرَاهِيمَ
الْعُبَيْدِيِّ * (ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ) *، وَقَدْ تَقَدَّمَ سَنَدُهُ.

وَأَمَّا الشَّيْخُ (٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُتَوَيْلِيِّ * (١٢٤٨-١٣١٣ هـ) *، فَقَدْ قَرَأَ عَلَى
الشَّيْخِ (٤) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الدَّرِيِّ الشَّهِيرِ بِالتَّهَامِيِّ * (كَانَ حَيًّا عَامَ ١٢٦٩ هـ) *، وَهُوَ
عَنْ (٥) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْمَعْرُوفِ بِسَلْمُونَةَ * (ت بَعْدَ: ١٢٥٧ هـ) *، وَهُوَ عَنْ: إِبْرَاهِيمَ
الْعُبَيْدِيِّ * (ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ) *، وَالْعُبَيْدِيُّ بِإِسْنَادِهِ الْمُتَقَدَّمَ سَابِقًا.

وَبِهَذَا نَكُونُ قَدْ جَمَعْنَا كُلَّ الْأَسَانِيدِ السَّابِقَةِ بِاخْتِلَافِهَا إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ، فَذَكَرُ
سَنَدَهُ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي عَمْرٍو الدَّائِي، ثُمَّ الدَّائِي بِسَنَدِهِ فِي الْقِرَاءَةِ الْمُجَازِ بِهَا - أَخِي الشَّيْخِ
مُحَمَّدُ حَسَنُ السَّكَنْدَرِيِّ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ كَمَا سَيَأْتِي مَعَنَا فِي الصَّفَحَاتِ الْقَادِمَةِ.

﴿سَنَدُ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ إِلَى الْإِمَامِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِيِّ﴾

وَقَرَأَ الْإِمَامُ (١٣) ابْنُ الْجَزَرِيِّ ﴿ت ٨٣٣هـ﴾ عَلَى الشَّيْخِ (١٤) أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيَّ الشَّافِعِيَّ، شَيْخَ الْإِقْرَاءِ بِالْديَارِ الْمِصْرِيَّةِ فِي وَفْتِهِ ﴿٧٠٢-٧٨١هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ (١٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ خَالِقِ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالصَّائِغِ ﴿٦٣٦-٧٢٥هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْإِمَامِ (١٦) عَلِيِّ بْنِ شُجَاعِ صَهْرِ الشَّاطِبِيِّ، وَالْمَعْرُوفِ بِالْكَمَالِ الضَّرِيرِ ﴿٥٧٢-٦٦١هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الْإِمَامِ (١٧) أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرِهِ (١) الشَّاطِبِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ، صَاحِبِ الشَّاطِبِيَّةِ الْمَشْهُورَةِ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ ﴿٥٣٨-٥٩٠هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (١٨) أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ هَذِيلِ الْبَلَنْسِيِّ ﴿٤٧٠-٥٦٤هـ﴾، وَهُوَ عَنِ (١٩) أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَاحِ الْأُمَوِيِّ ﴿٤١٣-٤٩٦هـ﴾، وَهُوَ عَنِ الْحَافِظِ الْكَبِيرِ الْإِمَامِ (٢٠) أَبِي عَمْرِو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُمَرَ الْأُمَوِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْدَّانِيِّ مُؤَلِّفِ كِتَابِ (التَّيْسِيرِ) فِي عِلْمِ الْقِرَاءَاتِ ﴿٣٧١-٤٤٤هـ﴾ (٢)، وَإِسْنَادُ الدَّانِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّفْحَةِ الْقَادِمَةِ (٣).

(١) الْأَصْلُ: (فَيْرُهُ)، بِسُكُونِ (هَاءِ)، ثُمَّ كُسِرَتْ تَحْلُصًا مِنَ التَّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

(٢) اعْلَمْ - أَخِي الْقَارِي - أَنَّ غَالِيَّةَ الْأَسَانِيدِ تَلْتَقِي عِنْدَ الْإِمَامِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِيِّ مِنْ طَرِيقِ (الشَّاطِبِيَّةِ)، سِوَاهُ أَكَانَ السَّنَدُ فِي رِوَايَةِ حَفْصِ أُمِّ فِي الْقِرَاءَاتِ، وَمِنْ بَعْدِ أَبِي عَمْرِو الدَّانِيِّ يَخْتَلِفُ السَّنَدُ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ أَوْ الْقِرَاءَةِ.

(٣) فَائِدَةٌ: أَعْلَى مَا يَتَّع - الْيَوْمَ - عِنْدَ الْقُرَّاءِ الْمُسْتَبِدِينَ مِنَ الْعُلُوِّ فِي الرِّوَايَاتِ، هُوَ:

١- رِوَايَةُ حَفْصِ عَنِ عَاصِمِ.

٢- رِوَايَةُ ابْنِ دُكْوَانَ عَنِ ابْنِ عَامِرِ الشَّامِيِّ.

٣- رِوَايَةُ رُوَيْسِ عَنِ يَعْقُوبِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي النَّشْرِ: (٣/٥١٢) [ط. المَجْمَع، ت/ د السَّلَامِ الْجَكْنِي]:

﴿وَأَعْلَى مَا وَقَعَ لَنَا بِاتِّصَالِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ عِنْدَ أَيْمَةِ هَذَا الشَّانِ: أَنَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا، وَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ عَاصِمٍ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصِ، وَقِرَاءَةِ يَعْقُوبَ مِنْ رِوَايَةِ رُوَيْسِ، وَقِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ دُكْوَانَ، وَيَقَعُ لَنَا مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَجُلًا لِثُبُوتِ قِرَاءَةِ ابْنِ عَامِرٍ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهَذِهِ أَسَانِيدُ لَا يُوجَدُ الْيَوْمَ أَعْلَى مِنْهَا ١. هـ.

قُلْتُ: وَأَعْلَى الْقُرَّاءِ - سَنَدًا - الْيَوْمَ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى هُمْ: طَلَابُ الْعَلَامَةِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ وَ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْحَمِيدِ السَّكَنْدَرِيِّ وَ زَكْرِيَّا عَبْدِ السَّلَامِ الدُّسُوقِيِّ، وَأَعْلَاهُمْ فِي الصُّغْرَى أَوْ بَعْضُهَا: هُمْ: طَلَابُ الْفَاضِلِيِّ عَلِيِّ أَبُو لَيْلَةَ الْمَذْكُورُ بَعْضُهُمْ فِي هَذِهِ الْإِجَازَةِ، وَمَنْ أَرَادَ مَعْرِفَةَ أَعْلَى الْقُرَّاءِ - سَنَدًا - فِي الْعَالَمِ فَعَلَيْهِ بِكِتَابِنَا:

(تَحْقِيقَةُ الْإِخْوَانِ بِمَا عَلَا مِنْ أَسَانِيدِ قُرَّاءِ هَذَا الزَّمَانِ)، طَبِعَ بِمُؤَسَّسَةِ قُرْطُبةَ، الْقَاهِرَةِ.

﴿إِسْنَادُ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ عَاصِمِ الْكُوفِيِّ﴾

فَأَمَّا رَوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ شُعْبَةَ (١) :

فَقَرَأَ بِهَا (٢٠) الْإِمَامُ الدَّانِي ﴿ت ٤٤٤ هـ﴾ الْقُرْآنَ كُلَّهُ عَلَى (٢١) أَبِي الْفَتْحِ فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِي ﴿ت ٤٠١ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي الْبَغْدَادِيِّ ﴿ت بَعْدَ ٣٨٠ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٣) إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِي الْبَغْدَادِيِّ، وَهُوَ عَلَى (٢٤) يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِيِّ ﴿٢١٨-٣١٣ هـ﴾.....

﴿ح﴾ وَقَرَأَ فَارِسُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِي - أَيْضًا - عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ ﴿٢٩٥-٣٨٦ هـ﴾، وَهُوَ قَرَأَ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ يُوسُفَ الْقَافَلَانِيِّ.....

وَقَرَأَ (٢٤) يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِيِّ ﴿ت ٣١٣ هـ﴾ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْقَافَلَانِيُّ عَلَى (٢٥) شُعَيْبَ بْنِ أَيُّوبَ الصَّرِيفِينِيِّ ﴿ت ٢٦١ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٦) يَحْيَى بْنِ آدَمَ ﴿ت ٢٠٣ هـ﴾ عَنِ (٢٧) أَبِي بَكْرٍ شُعْبَةَ بْنِ عِيَّاشِ الْكُوفِيِّ ﴿٩٥-١٩٣ هـ﴾، عَنِ (٢٨) عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ الْكُوفِيِّ ﴿ت ١٢٧ هـ﴾.

وَأَمَّا رَوَايَةُ حَفْصِ (٢) :

فَقَرَأَ بِهَا الْإِمَامُ الدَّانِي عَلَى (٢١) أَبِي الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ عَلْبُونِ الْمُقْرِي ﴿ت ٣٩٩ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ الضَّرِيرِ ﴿ت ٣٦٨ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٣) أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْأُسْنَانِيِّ ﴿ت ٣٠٧ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٤) أَبِي مُحَمَّدِ عُبَيْدِ بْنِ الصَّبَّاحِ ﴿ت ٢٣٥ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى (٢٥) حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيِّ ﴿٩٠-١٨٠ هـ﴾، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ (٢٦) عَاصِمِ الْكُوفِيِّ ﴿ت ١٢٧ هـ﴾.

(١) شُعْبَةُ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ سَالِمِ أَبُو بَكْرٍ الْخَطَّاطُ بِالنُّونِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ ﴿٩٥-١٩٣ هـ﴾ (غَايَةُ النِّهَايَةِ: ١/٣٢٥).

(٢) حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْبِرَةِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيُّ، الْبِرَّازِيُّ، ثِقَّةٌ، نَبْتُ، صَابِطٌ ﴿ت ١٨٠ هـ﴾ (غَايَةُ النِّهَايَةِ: ١/٢٥٤).

وَقَرَأَ الْإِمَامُ (٢٦) ﴿عَاصِمٌ﴾ (١) عَلَى (٢٧) أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ
السُّلَمِيِّ (٢) ﴿ت ٥٧٤هـ﴾، وَأَبِي مَرْيَمَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشِ الْكُوفِيِّ (٣) ﴿ت ٥٨٢هـ﴾.

وَقَرَأَ السُّلَمِيُّ ﴿ت ٥٧٤هـ﴾ عَلَى (٢٨) عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﴿ت ٣٥هـ﴾، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي
طَالِبٍ ﴿ت ٤٠هـ﴾، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ﴿ت ٣٠هـ﴾ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﴿ت ٤٥هـ﴾ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ ﴿ت ٣٢هـ﴾ ﷺ، وَهُمْ - جَمِيعًا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَرَأَ زُرُّ ﴿ت ٨٢هـ﴾ عَلَى عُثْمَانَ ﴿ت ٣٥هـ﴾، وَابْنَ مَسْعُودٍ ﴿ت ٣٥هـ﴾ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا -، وَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جَبْرِيلَ - قِرَاءَةً وَعَرْضًا -، وَأَخَذَ جَبْرِيلُ
عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - (٤).

وَهَذَا يَكُونُ أَعْلَى مَا وَقَعَ لِي مِنَ الْأَسَانِيدِ: أَنَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ الرَّسُولِ ﷺ مِنْ رِوَايَةِ
حَفْصِ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ (الشَّاطِئِيَّةِ) ثَمَانِيَّةٍ وَعِشْرُونَ رَجُلًا بِأَخْذِي الْقُرْآنَ عَنِ الشَّيْخِ:
بَكْرِي الطَّرَائِشِيِّ، وَسَلْمَانَ الدُّسُوقِيِّ، وَمُحَمَّدِ يُونُسِ الْغَلْبَانِ وَمُصْبَاحِ إِبْرَاهِيمَ
الدُّسُوقِيِّ، وَمُحَمَّدِ الْعَبْسِيِّ وَأَكُونُ بِفَضْلِ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ طَبَقَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ الزِّيَّاتِ -
رَحِمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرِهِ، سَدًّا.

- (١) عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ أَبِي النَّجُودِ الْكُوفِيُّ، شَيْخُ الْإِقْرَاءِ بِالْكُوفَةِ، وَأَخَذَ الْقُرْآنَ السَّبْعَةَ ﴿ت ١٢٧هـ﴾ (غَايَةُ النَّهَائِيَّةِ: ١/٣٤٧).
- (٢) وَرِوَايَةُ حَفْصِ تَكُونُ مِنْ طَرِيقِهِ؛ هَكَذَا: حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ السُّلَمِيِّ عَنِ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ - وَغَيْرِهِمَا -، عَنِ النَّبِيِّ.
- (٣) وَرِوَايَةُ شُعْبَةَ تَكُونُ مِنْ طَرِيقِهِ؛ هَكَذَا: شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - وَغَيْرِهِ -، عَنِ النَّبِيِّ.
وَدَلِيلُ ذَلِكَ: مَا رُوِيَ عَنْ حَفْصِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَاصِمٍ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ شُعْبَةَ يُخَالِفُنِي فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَفَرَأَيْتَ بِمَا
أَفْرَأَيْ بِهَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَأَفْرَأَتْ شُعْبَةُ بِمَا أَفْرَأَيْ بِهِ زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ
يُنْظَرُ: (غَايَةُ النَّهَائِيَّةِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ: ١/٢٥٤).
- (٤) فِي بَعْضِ الْإِجَارَاتِ يُذَكَّرُ: (وَأَخَذَ جَبْرِيلُ عَنِ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ عَنِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، وَهُوَ خَطَأٌ، لِأَنَّ الْمَخَالَفِينَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ (السَّلَفِ الصَّالِحِ) يَنْفُونَ بِذَلِكَ الْكَلَامَ عَنِ اللَّهِ - تَعَالَى -، فَجَبْرِيلُ سَمِعَ الْقُرْآنَ مِنَ اللَّهِ، وَبَلَّغَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ.
وَإِنْظُرْ مَزِيدَ بَيَانٍ فِي كِتَابِنَا: (مُحَقَّقَةُ الْإِخْوَانِ ٢٦٢-٢٦٨).

وبعد:

فهذه هي الأسانيد التي أدت إلينا هذه القراءة المذكورة - سابقاً - من طريق (الشاطبية)، وقد أجزت بها الشيخ أبا سفيان محمد بن حسن السكندري^(١) إجازة صحيحة معتبرة. كذا أجزته بكل مؤلفاتي ومروياتي عدا القرآن والقراءات ومثونها فبالشرط المعتبر عند أهل هذا الفن، ولا أجزئ في ذلك عامة، ولا أبيع لأحد أن يفعل ذلك عني.

وكان الانتهاء من هذه الحزمة المباركة بالحرَمِ المكي:

يوم الثلاثاء ١٠/ربيع الأول/١٤٣٤هـ = ٢٢/١/٢٠١٣م.

وقد شهد على هذه الإجازة^(٢):

- ٢ -

- ١ -

(١) كنت أضع شرطاً للأخ المُجاز؛ ولكِنِّي عدلتُ عنه لِعَدَمِ اطِّرادِهِ وانضباطِهِ، ومِنهُ قَوْلِي:

(هَذَا الطَّالِبُ مِنَ الْمُتَقِينَ الضَّابِطِينَ، وَقَدْ أَجَزْتُهُ لِذَلِكَ؛ فَإِنْ بَدَّلَ أَوْ غَيَّرَ..... فَتُعْتَبَرُ هَذِهِ الْإِجَازَةُ لِأَغْيَةِ).

(٢) الشَّهَادَةُ: مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ بِهَا، وَهِيَ لَيْسَتْ بِعَقْدٍ مِثْلِ: الرَّهْنِ، وَالضَّمَانِ، وَالْكَفَالَةِ.

سَنَدِي عَنِ الشَّيْخِ بَكْرِي الطَّرَائِشِيِّ مُخْتَصِرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فِي رَوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ

- (١) بَكْرِي الطَّرَائِشِيُّ * ت ١٤٣٣ هـ * - عَلَى مَا فَصَّلْتُهُ سَابِقًا - عَلَى (٢) مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ * ت ١٣٦٣ هـ *، عَلَى (٣) أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْخُلَوَانِيِّ * ت ١٣٠٧ هـ *، عَلَى (٤) أَحْمَدَ بْنِ رَمَضَانَ الْمُرْزُوقِيِّ * ت ١٢٦٢ هـ *، عَلَى (٥) إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ * ت بَعْدَ: ١٢٤١ هـ *، عَلَى (٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَجْهُورِيِّ * ت ١١٩٧ هـ *، عَلَى (٧) أَبِي السَّمَّاحِ أَحْمَدَ الْبَقْرِيِّ * كَانَ حَيًّا: ١١٤٩ هـ *، عَلَى (٨) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ * ت ١١١١ هـ *، عَلَى (٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ * ت ١٠٥٠ هـ *، عَلَى (١٠) عَلِيِّ بْنِ غَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ * ت ١٠٠٤ هـ *، عَلَى (١١) عَبْدِ الْحَقِّ الشَّنْبَاطِيِّ، الْجَدِّ * ت ٩٣١ هـ *، عَلَى (١٢) أَحْمَدَ ابْنِ أَسَدِ الْأُمَيْوِيِّ * ت ٨٧٢ هـ *، عَلَى الْإِمَامِ (١٣) ابْنِ الْجَزْرِيِّ * ت ٨٣٣ هـ *، عَلَى (١٤) أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ * ت ٧٨١ هـ *، عَلَى (١٥) مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَضْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالصَّائِعِ * ت ٧٢٥ هـ *، عَلَى (١٦) عَلِيِّ بْنِ شُجَاعٍ، صَهْرِ الشَّاطِئِيِّ * ت ٦٦١ هـ *، عَلَى الْإِمَامِ (١٧) الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرِهِ الشَّاطِئِيِّ * ت ٥٩٠ هـ *، عَلَى (١٨) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ هُذَيْلِ الْبَلَنْسِيِّ * ت ٥٦٤ هـ *، عَلَى (١٩) سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَّاحِ الْأُمَوِيِّ * ت ٤٩٦ هـ *، عَلَى الْإِمَامِ (٢٠) أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ * ت ٤٤٤ هـ *، عَلَى (٢١) فَارِسِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُقْرِيِّ * ٣٣٣-٤٠١ هـ *، عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْبَغْدَادِيِّ * ت بَعْدَ ٣٨٠ هـ *، عَلَى (٢٣) إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِيِّ، عَلَى (٢٤) يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ الْوَاسِطِيِّ * ت ٣١٣ هـ *، عَلَى (٢٥) شُعَيْبِ الصَّرِيفِيِّ * ت ٢٦١ هـ *، عَلَى (٢٦) يَحْيَى بْنِ آدَمَ * ت ٢٠٣ هـ *، عَلَى (٢٧) شُعْبَةَ الْكُوفِيِّ * ٩٥-١٩٣ هـ *، عَلَى الْإِمَامِ (٢٨) عَاصِمِ الْكُوفِيِّ * ت ١٢٧ هـ *، عَلَى (٢٩) زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ * ت ٨٢ هـ *، عَلَى (٣٠) عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ * ت ٣٥ هـ *، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ جَبْرِيلَ - قِرَاءَةً وَعَرَضًا -، وَأَخَذَ جَبْرِيلُ عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى -.

سَنَدِي عَنِ الشَّيْخِ بَكْرِي الطَّرَائِشِيِّ مُخْتَصِرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ
فِي رَوَايَةِ حَفْصٍ عَنْ عَاصِمٍ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ

- (١) بَكْرِي الطَّرَائِشِيُّ * ت ١٤٣٣ هـ - عَلَى مَا فَصَّلْتُهُ سَابِقًا - عَلَى (٢) مُحَمَّدِ بْنِ
سَلِيمِ الْخُلَوَانِيِّ * ت ١٣٦٣ هـ ، عَلَى (٣) أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْخُلَوَانِيِّ * ت ١٣٠٧ هـ ،
عَلَى (٤) أَحْمَدَ بْنَ رَمَضَانَ الْمَرْزُوقِيِّ * ت ١٢٦٢ هـ ، عَلَى (٥) إِبْرَاهِيمَ الْعُبَيْدِيِّ * ت
بَعْدَ ١٢٤١ هـ ، عَلَى (٦) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَجْهَوْرِيِّ * ت ١١٩٧ هـ ، عَلَى (٧) أَبِي السَّحَّاحِ
أَحْمَدَ الْبَقْرِيِّ * كَانَ حَيًّا : ١١٤٩ هـ ، عَلَى (٨) مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمِ الْبَقْرِيِّ * ت ١١١١ هـ ،
عَلَى (٩) عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَمَنِيِّ * ت ١٠٥٠ هـ ، عَلَى (١٠) عَلِيِّ بْنِ غَانِمِ الْمُقَدِسِيِّ
* ت ١٠٠٤ هـ ، عَلَى (١١) عَبْدِ الْحَقِّ الشُّنْبَاطِيِّ ، الْجَدِّ * ت ٩٣١ هـ ، عَلَى (١٢) أَحْمَدَ
ابْنِ أَسَدِ الْأُمَيْوِيِّ * ت ٨٧٢ هـ ، عَلَى الْإِمَامِ (١٣) ابْنِ الْجَزْرِيِّ * ت ٨٣٣ هـ ،
عَلَى (١٤) أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ الْبَغْدَادِيِّ * ت ٧٨١ هـ ، عَلَى (١٥) مُحَمَّدِ بْنِ
أَحْمَدَ الْمِصْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالصَّائِغِ * ت ٧٢٥ هـ ، عَلَى (١٦) عَلِيِّ بْنِ شُجَاعٍ ، صَهْرٍ
الشَّاطِئِيِّ * ت ٦٦١ هـ ، عَلَى الْإِمَامِ (١٧) الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرِهِ الشَّاطِئِيِّ * ت ٥٩٠ هـ ،
عَلَى (١٨) عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ هُذَيْلِ الْبَلَنْسِيِّ * ت ٥٦٤ هـ ، عَلَى (١٩) سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَّاحِ
الْأُمَوِيِّ * ت ٤٩٦ هـ ، عَلَى الْإِمَامِ (٢٠) أَبِي عَمْرٍو الدَّانِيِّ * ت ٤٤٤ هـ ، عَلَى (٢١) أَبِي
الْحَسَنِ طَاهِرِ بْنِ غَلْبُونَ الْمُقْرِيِّ * ت ٣٩٩ هـ ، وَهُوَ عَلَى (٢٢) أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ
ابْنِ صَالِحِ الْهَاشِمِيِّ الضَّرِيرِ * ت ٣٦٨ هـ ، وَهُوَ عَلَى (٢٣) أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ
الْأَشْنَانِيِّ * ت ٣٠٧ هـ ، وَهُوَ عَلَى (٢٤) أَبِي مُحَمَّدِ عُبَيْدِ بْنِ الصَّبَّاحِ * ت ٢٣٥ هـ ، وَهُوَ
عَلَى (٢٥) حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ * ٩٠ - ١٨٠ هـ ، وَهُوَ عَلَى الْإِمَامِ (٢٦) عَاصِمِ
الْكُوفِيِّ * ت ١٢٧ هـ ، عَلَى (٢٧) أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ * ت ٧٤ هـ ، عَنْ (٢٨) عُثْمَانَ
ابْنِ عَفَّانَ * ت ٣٥ هـ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ جَبْرِيلَ - قِرَاءَةً وَعَرْضًا - ، وَأَخَذَ جَبْرِيلُ عَنْ
رَبِّ الْعِزَّةِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - .

المَجِيزُ

الفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ :

حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَّاقِيِّ الْمِصْرِيِّ

المُجَازُ

الأخُ الفَاضِلُ الشَّيْخُ الْمُقْرِيُّ :

أَبُو سُفْيَانَ مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّكَنْدَرِيِّ

بَارَكَ اللهُ فِيهِ وَنَفَعَ بِهِ

الفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَّاقِيِّ الْمِصْرِيِّ

عَفَا اللهُ عَنْهُ وَعَنْ وَالدِّيهِ وَشُيُوخِهِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَعَامَلَهُ بِلُطْفِهِ

وَهُوَ الَّذِي كَتَبَ الْإِجَازَةَ بِنَفْسِهِ وَضَبَطَهَا وَصَحَّحَهَا وَوَضَعَ حَوَاشِيَهَا